

دفاع عن الحديث النبوي وتفنيد شبهات خصومه

للاستاذة

عبد الدين الخطيب سليمان الندوي مصطفى السباعي
رئيس تحرير مجلة الازهر كبير علماء الهند رئيس المحكمة بدمشق

الناشر

زكريا علي يوسف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذى يقذف بالحق على الباطل فيدمغه فاذا هو زاهق ، وأصلى وأسلم على
سيدنا محمد أفضل خلق الله من سابق ولاحق

كلمة مهمة

وبعد فقد رحمتنا المطابع المصرية في الأيام الأخيرة بكتاب خبيث يحاول هدم الاسلام بهدم الاصل الثاني من أصوله ، مع أن هذا الاصل قد أجمع الأئمة والعلماء قديماً وحديثاً على قبوله والعمل به ، وبذلوا في تحقيقه وخدمته من الجهود مالا يحصى ، ثم جاء هذا الكتاب يحاول أن يشكك المسلمين في هذا الاصل المكين ، مقلداً في ذلك بعض المستشرقين أعداء الدين ، وكل همة أن يعدوه في جماعة المجددين .

يقول كاتبه في التعريف به .

« وأظهرنا مواقف علماء الكلام والاصول والفقه والنحو من كتب الحديث ، وعدم أخذهم بما فيها ،

لو لم يطبع هذا الكتاب في القاهرة لقلنا أنه صدر في بلاد واق الواق ، وإلا فهل يصدقه أحد في قوله (وعدم أخذهم بما فيها)

وانظر إلى قوله الجريء « مواقف علماء ... في كتب الحديث ، هكذا ... كتب الحديث جميعاً ، فلم يستثن منها شيئاً ، ولأما أجمع أهل العلم على أسميته بالصحيحين !! ثم قال « وعقدنا فصلاً طويلاً عن عدالة الصحابة انتهيت فيه إلى القول الفصل في هذا الأمر ،

لا أدري واقه : هل أضحك أم أبكى لهذه الدعوى العريضة . أربعة عشر قرناً مضت على عهد الصحابة ، وانتشر الاسلام شرقاً وغرباً ، وبلغ أهله ٤٠٠ مليون ، وكلهم لم يعرفوا القول الفصل في عدالة الصحابة حتى جاء هذا الكتاب بفصل الخطاب .

ثم قال « وسقنا ترجمة مفصلة لأبي هريرة - الذي كان أكثر الصحابة تحدثاً عن رسول الله - على حين أنه لم يصاحب النبي إلا ثلاث سنين ،

وهذه ثلاثة الأثافي ، فهو هنا يصارحك بأنه لا يصدق هذا الصحابي الجليل (أبو هريرة) ويرميه بالكذب ، ويذكر اسمه مجرداً فلا يترضى عنه .

وأقسم بالله أن الذين نقلوا لنا أحاديث هذا الصحابي الجليل - وهم لم ينقلوها عنه

إلا بعد التحرى والمعرفة - لو طالت أعمارهم إلى عصر هذا الكاتب وكان لهم شرف التعرف به لما نقلوا عنه شيئا ، فالفرق بين وبين أبي هريرة في الصدق والامانة كالفرق بين السماء والارض .

ولست - علم الله - بمن يجازفون بالحلف به سبحانه دون مبالاة ، ولو لم أكن على يقين من ميادينه للصدق في أخباره ما حلفت ، وله معنى من الجواهر والأخبار ما أظهرت الأيام عكسه ، فكم حدثني عن الرواج الذي لقيه كتابه الذي قام بنشره الحلبي وأنه نفا في وقت قصير ، وأن من يطلبه اليوم يدفع فيه ضعف ثمنه ، وما أكبر أرقام الربح التي ذكرها والتي عادت على الناشر ، ثم تبين لي كساد هذا الكتاب وروايته يباع على سور الجنينة بربع القيمة .

وله معنى وقائع أخرى تضرب عنها صفحا رحمة بشيخوخته . غير أننا نحب أن نشير هنا إلى أن هذا الكاتب كثير الفخر بالصحف التي كان يكتب فيها ، ولما سمع بذلك صديق لنا يعرفه - وهو رجل كبير العقل دقيق الملاحظة ، قال في أى الصحف كان يكتب ؟ فقلت : في مجلة الفتح ومجلة الرسالة وجريدة المقطم ، فضحك وقال : لقد أفلست جميعها وأغلقت أبوابها ببركتها !!!

وهنا تذكرت أن هذا الكاتب له مقالات في مجلة الهدى النبوى ، وقد كرت ما تانيه هذه المجلة من الهزال الذي أوشك أن يودى بها إلى الاحتضار .

أما كتبه التي يحتال على أصحاب المطابع وبمنهم بروجها حتى يقوموا بالنفقة على إخراجها فهي مكدسة في مخازنهم ، كان الله لنا ولهم .

* * *

وننتقل إلى فهرس هذا الكتاب الحديث فنراه يقول :

« الصحابة ورواية الحديث : رغبتهم عن روايته ، نهيهم عنها ،

ما هذا العلم المفترى !! إذا من روى هذه الكتب الضخمة : مسند الامام أحمد وغيره التي تبلغ آلاف الصفحات وتحتوى على عشرات الآلاف من الاحاديث .

وهل تدري طريقة الامام أحمد في مسنده ؟ إنه رتب أسماء الصحابة على الحروف الابدجية ثم بدأ بالأسماء التي تبدأ بحرف الالف ، وذكر تحت كل اسم ما وصل إليه من أحاديثه .

ولقد حاولت أن أحصى عدد الصحابة الذين روى لهم الامام أحمد وغيره فأدركني العجز لكثرتهم فهم مئات ، وفيهم من أكبر الصحابة وعدلهم عشرات ، وليس من العسير على القارئ أن يتنبه من صدق قولي هذا ، فالمسند مطبوع ومتداول بين المسلمين في مشارق الارض ومغاربها ، فهل تصدق هذا الرجل حين يقول أن الصحابة نهوا عن رواية الحديث ؟

ثم يقول في الفهرس أيضا : المسيحيات في الحديث : حديث طعن الشيطان لسكل بني آدم لإلا عيسى وأمه ،

أرأيت كيف يلعب الشيطان بأوليائه ؟ ما كفى هذا الكاتب أن ينكر أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم بحجج واهية أو مخالفتها للقرآن على فهمه ، حتى جاء يطعن على حديث نجاة عيسى وأمه من طعن الشيطان مع أنه حديث صحيح يؤيده كتاب الله تعالى حيث يقول حكاية عن امرأة عمران (فلما وضعتها قالت رب إني وضعتها أنثى والله أعلم بما وضعت وليس الذكر كالأنثى وإني سميتها مريم ، وإني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم ، فقبلها ربها بقبول حسن) الخ
ثم يقول فيه أيضا :

ابو هريرة : سبب محبته للنبي مزاحه وهذره ، التهمك به ، كثرة احاديثه ، كيف--
سوغ كثرة الرواية ، تدليسه ، أول رواية اتهم في الاسلام ، اخذه عن كعب الاحبار ضعفا-- ذاكرته ، حفظ الوعاين تشيعه لبني أمية ، وضعه احاديث على علي ، سيرته في ولايته ،

هذا كله همز ولمز بصحابي جليل ، وتجد في كتابنا هذا فصلا خاصا تعرف به مكانة هذا الصحابي الكريم .

ثم يقول فيه ايضا : ليس في الحديث متواتر ، تعدد طرق الحديث لا يقويها ، هذه دعوى تحمل بطلانها ، ولا داعي لإطالة تفنيدها هنا ، فسيأتيك تفصيل ذلك
ثم يقول : كتب الحديث المشهورة : مالك وموطأه ، اختلاف رواياته ، سبب وزمن تأليفه ، نقد ابن معين لمالك ، البخاري وكتابه ، موت البخاري قبل ان يبيض كتابه ، هذا كله تشكيك في كتب الحديث الصحيحة ، وهي النور الذي لو فقدها تهنا في مسالك الحياة ، ولكن قد رجال يقفون لسكل غاو بالمهرصاد

غرور . . واقتراء

وصاحب الكتاب يتمتع بقسط وافر من الغرور ، فقد أخبرني قبل ظهور كتابه هذا بأنه أطلع عليه الشيخ أحمد شاكر فأشكر ما فيه ، وأطلع عليه غيره من العلماء فكان موقفهم مثل موقفه ، ثم حلل الكتاب ذلك منهم بقوله : طبعاً كيف يؤيدون مثل هذا الكتاب وهو قنبلة الموسم التي ستأتي على كتبهم بالبوار ، وعلى نجارهم بالكساد ، إنهم بذلك إنما يدافعون عن أرزاقهم ومعايشهم .

أما وصدقنا أن معارضة العلماء لهذا الكتاب الخطيئ في أعما هي خوفاً على دينهم لا دفاعاً عن دينهم ، ولكن ما بال هؤلاء الأقوام الذين لهم صلة بالدين وعلومه ، والحديث ورجاله ، وهم يعيشون من طرق كريمة أخرى غير تدريس العلم أو التجارة في كتبه ، ما بالهم قد أنكروا ما جاء في هذا الكتاب الخطيئ ، ولو شئنا الله كرنا منهم العشرات بل المئات .

يا سبحان الله !!! الشيخ أحمد شاكر الذي أفنى عمره في خدمة الإسلام بخدمة حديث رسول الله ﷺ وقد عرف ذلك له كل محب لدينه في مصر وغير مصر ، ينصح هذا الرجل وينهاه عن نشر هذا الكتاب الخطيئ ، فهأبى عليه غروره إلا المضي في سبيله وضلاله .

ونقولها صريحة واضحة ها هو قد طبع كتابه ، معذ شهور ، وقام ناشره بالطباعة له في الجرائد والفشرات ، فإذا أصاب السنة وكتبها من أثر ذلك ؟ لم يحس أحد بهـ هذه القنبلة ، وإنما كان الأثر عكسياً ، فقد ربح الرجل شيئاً من الجاه من بعض كتبه السابقة ، وجاء كتابه هذا فقتضى عليه .

وهذا الرجل له جرأة على الباطل ، فقد افترى على بعض علماء السنة الذين انتقلوا إلى الدار الآخرة ، وزعم أنهم يؤيدونه في نحلته الزائفة ، ولكنه نسي أن كتبهم لا زالت موجودة متداولة ، ولم نقرأ فيها حرفاً واحداً في سب (أبو هريرة) أو غيره بل هي مشحونة بأحاديثه والترضي عنه .

(وبعده)

فاليك صفحات مشرقة يساندها الحق ، وبؤازرها الصدق ، لا أقول كتبناها ولكن نقلناها من مصادر لها احترامها ومكانتها عند أهل العلم والدين ، بعضها من مصر ، وبعضها من الهند ، وبعضها من سوريا وكما تهدف إلى حماية حديث الرسول الكريم بما يرميه به أذناب المستشرقين .

والناس فريقان : فريق يحب الاجمال ، وفريق يحب التفصيل ، فأثرنا أن نصدر هذا الكتاب بكلمات لاجمالية كافية مقنعة لمن يضيق وقته ، ثم أعقبناها بتفصيل الموضوع تفصيلا لم يدع صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها ، وفي كل خير .

* * *

ولا نريد أن نمن على أحد بما بذلناه في الحصول على هذه الصفحات التي أصبحت نادرة وبعيدة المنال ، فقد بذلنا في ذلك من الجهد والمال ما يرضى به غيرنا ولم يتيسر لنا إلا بتوفيق من الله ، وكان سرورى بالحصول عليها لا يقل عن سرور سواى بالحصول على دنياه « وكل ميسر لما خلق له » .

بذلنا ذلك المجهود تمشياً مع المبدأ الذى عشنا عليه ، ونسأله تعالى أن نموت عليه ، وهو أن نتوخى فيما ننشر نصرة السنة والدفاع عن الاسلام ، وأن نفرض عن نشر ما سوى ذلك وإن كان أكثر ربحاً وأعز نفراً .

ذكرى على يوسف

كلمات اجمالية

- ١ -

نشر الأستاذ محب الدين الخطوب رئيس تحرير مجلة الأزهر بمعدده المحرم سنة ١٣٧٨ مقالا افتتاحياً بمناسبة العام الهجري الجديد جاء فيه :

إن كتاب الله المنزل على خاتم رسله ، والذخيرة الإنسانية التي أقرها تلاميذه محمد لأجوال المسلمين من أقوال الهادي الأعظم وأفعاله وتوجيهاته ، تتألف منها رسالة الإسلام ، ولتحقيق هذه الرسالة وتعميقها وتخليقها ، هاجر النبي صلى الله عليه وسلم من مكة إلى دار الهجرة والقصرة ، وسرى في السمعات الآتمة — وهي لهات موجزة خاطفة بقدر ما يتحمله المقام — كحف عن الصعابة بحفظ السنة الحميدة وتحميل أماناتها لقلامهم من التابعين ، إلى أن تولى رجال القديين تسجيلها في أصح ما يمكن للبشر أن يدونوه من نراث الإنسانية التاريخي والأدبي .

روى أبو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري في صحيحه (كتاب المظالم ٤٦ ، الباب ٢٥) عن عبد الله بن عباس أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب قال له « كنت وجلولي من الانصار في بني أمية بن زيد — وهي من عوالي المدينة — نتماوب النزول على النبي صلى الله عليه وسلم ، فهنزل هو يوماً وأنزل يوماً ، فاذا نزلت جنته من خبر ذلك اليوم من الأمر وغيره ، وإذا نزل فعل مثله » .

وقال البراء بن عازب الأوسي « ما كل حديث سمعنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحدثنا أصحابنا وكنا مشتغلين برعاية الإبل ، وأصحاب رسول الله (ص) كانوا يطلبون ما فاتهم سماعه من رسول الله (ص) فيسمعون منه من أقرانهم ومن هو أحفظ منهم ، وكانوا يشدهون على من كانوا يسمعون منه » .

وكان من حرص الصحابة على حفظ السنة الحميدة والتثبت منها وتعميم العلم بها أن الواحد منهم لا يقتصر على ما سمعه بنفسه ، بل ينشر ما حدثه به إخوانه . وقد رأيت كيف كان عمر بن الخطاب مع جاره الانصاري الفزول من عوالي المدينة إلى

بجالس الرسول صلوات الله عليه ، ورأيت قول الهداء بن عازب إن الصحابة كانوا يطلبون ما فاتهم مما به من رسول الله فيسمعون من أقرانهم ويمن هو أحفظ منهم ويشدون على من كانوا يسمعون منه .

وأورد الحافظ بن حجر في ترجمة عبد الله بن أنيس من كتاب الإصابة عن الإمامين أحمد والبخاري وغيرهما أن الصحابي ابن الصحابي جابر بن عبد الله الأنصاري رضى الله عنهما قال : بلغني حديث في القصاص وصاحبه بفزة ، فرحلت إليه مسيرة شهر .

وروى الإمام النووي شارح صحيح مسلم في كتابه (بستان العارفين) صفحة ٤٣ بسنده إلى جابر بن عبد الله أنه خرج على بعير له بمحور الآفاق في البحث عن صحابي بلغه أنه سمع من النبي (ص) حديث « من ستر على أخيه المؤمن فكأنما أحماه » ولما دخل البلد الذي قيل له إن ذلك الصحابي مقيم فيه أرشده بعضهم إلى منزل أحد الصحابة ، فلما سأله عن الحديث قال له : لست أنا ذاك ، ولكن ذاك رجل يقال له شهاب ، فخطر على بال جابر أن يسأل حاكم البلد — واسمه مسلمة — عن شهاب هذا ، فأتى بيت الحاكم وقال لهواب : قل للأمير ينزل إلى . فدخل البواب على الأمير وهو يبتسم ، فقال له الأمير : ما شأنك ؟ قال : رجل على بعير قال « قل للأمير ينزل إلى » فقال الأمير : ألا سألته من هو ؟ فرجع البواب فسأله ، فقال له : أنا جابر بن عبد الله الأنصاري ، فرجع إلى الأمير وأخبره . فوثب الأمير من مجلسه فأشرف عليه وقال : اصعد . فقال جابر ما أريد أن أصعد ، ولكن حدثني ابن منزل شهاب ؟ قال اصعد فأرسل إليه فيقضي حاجتك . قال لا أريد أن يأتيه رسولك ، فان رسول الأمير إذا جاء رجلا راعه ذلك ، وأنا أكره أن يروى رجل من المسلمين بسببي . فنزل الأمير بمشي مع جابر بن عبد الله حتى أتى شهاباً فسمع منه قول رسول الله صلى الله عليه وسلم « من ستر على أخيه فكأنما أحماه »

هذه صورة من عنابة أصحاب رسول الله في حفظ أمانة السنة ، والسفر في الصحاري وقطع المفاوز لتلقى الحديث الواحد من فم الذي سمعه مباشرة من رسول الله ومثل هذه الجهود للحصول على الحديث الواحد قبل أن يضيع بوقاة صاحبه ، فلول

على عظيم عناية الصحابة بالنصوص الصادرة عن نبيهم صلوات الله عليه ، وبذل الجهد في نشرها وتعميقها .

قال الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (٣٢١-٤٠٥) في كتابه « المدخل إلى كتاب الإكليل في أصول الحديث ص ٧ - ٨ » وقد ألف قبل أكثر من ألف سنة « روى الحديث عن النبي (ص) من الصحابة أربعة آلاف رجل وامرأة محبوبه نيفاً وعشرين سنة : بمكة قبل الهجرة ، ثم بالمدينة بعد الهجرة ، حفظوا عنه أقواله وأفعاله ، ونومه ويقظته ، وحركته وسكونه ، وقيامه وقعوده ، واجتهاده وعبادته ، وسيرته وسراياه ومغازيه ، ومراحه وزجره ، وخطبته وأكله وشربه ، ومشيه وسكونه ، وملاعبته أهله . وتأديبه فرسه ، وكتبه إلى المسلمين والمشركين ، وعهوده وموائمه ، وأخاذه وأفهامه وصفاته . هذا سوى ما حفظوا عنه من أحكام الشريعة ، وما سألوه عن العبادات والحلال والحرام ، أو نحاكوا فيه إليه » .

وفي عصرنا هذا ، ألقى علامة مسلمى الهند السيد سليمان الندوي رحمه الله ثمانى محاضرات على الجامعيين من جميع الأديان في جامعة مدارس الهندية ، قارن فيها بين الرسالة المحمدية ورسالات جميع الأنبياء والمصلحين ، وأعلن أن محمداً وحده هو (الإنسان التاريخي) الذي عرف الناس ذكائه ومظاهره وجمع أحواله ، وحفظوا عنه ما لم تحفظه أمة عن أحد غيره من الأنبياء والقادة . ومما قاله (الرسالة المحمدية صفحة ٧٧ - ٧٨) :

« إن النبي صلى الله عليه وسلم أذن لأصحابه ولمن يحضر مجالسه أن يهلنوا عنه لمن غاب عنها ، وهذا الإذن عام لما يكون منه في بيته وبين أهله وعياله ، أو ما يصدر عنه في حلقته مع أصحابه ، أو ما يقفون عليه من أفعاله وأقواله ، عند تعمده في مسجده ، أو قيامه على منبره خطيباً ، أو جهاده في ساحة الحرب نجاه أعدائه وهو يسوى صفوف المجاهدين في سبيل الله ، أو إذا خلا إلى ربه في حجرة منزلة في بيته يعمد الله ويتضرع إليه ، فكان أزواجه وأصحابه يتحدثون جميعاً بكل ما يصدر عنه من قول أو عمل .

ثم إنه كان نجاء مسجده صفة يأوى إليها فقراء الصحابة ، ولم يكن لسائرهم محل غير محبة النبي ولزوم مجالسه ليحفظوا عنه ما يقول وما يعمل ، ثم يروونه للناس بمناية وأمانة . وقد بلغ عدد أهل الصفة هؤلاء سبعين رجلاً كان منهم أبو هريرة الذي لم يكن صحابي أكثر منه حديثاً من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهؤلاء السبعون كانوا كأنهم جواسيس الحكومة وميونها في نشاطهم وإخلاصهم لما يسرم الله له من حفظ كل ما يستطيعون حفظه ، — ما يدخل في موضوع الحديث النبوي . وإذا ارتحل الرسول من المدينة في غزوة أو حج كانوا معه ، وكذلك غيرهم من الصحابة ، حتى لم تخف عنهم خافية من أمره .

ولما كان فتح مكة كان معه من أصحابه عشرة آلاف ، ولما سار إلى تبوك كان في معسكره ثلاثون ألفاً ، ولما حج حجة الوداع حج معه في تلك السنة مائة ألف مسلم ينطبق عليهم عنوان « الصحابة » . وما منهم إلا من يحرص على الوقوف على شيء من هداية نبيه صلى الله عليه وسلم أو أي أمر من أموره فيحدث عنه . بل هو الذي أمرهم أن يبلغوا عنه ما يسمعون منه أو يرون من تصرفاته . فما ظنكم به بعد ذلك ، هل يخفى عن التاريخ وجه من وجوه حياته أو ناحية من نواحيها ؟

هذا من جهة أصحابه ، وأما أعداؤه فانهم أفرغوا جهدهم واستنفدوا سعيهم ليحفظوا على دخيلة من دخائله ولمؤاخذوه بحقيقة يملونها عنه ، فلم يستطع أحد منهم أن يجد له ناحية ضعف . وأقصى ما استطاع أعداؤه في كل زمان أن يقولوه : إنه سل سيفه للقتال ، وإنه كان كثير الأزواج ، وقد تبين لهم أن حياته الطاهرة هي المعصية من كل نقص .

إن محمداً صلى الله عليه وسلم هو النبي الوحيد من أنبياء الله الذي كانت حياته كلها مكشوفة للتاريخ : في منزله ، وفي المجتمع . ويقول المؤرخ الانجليزي جيبون إن محمداً كان من حياته في امتحان فصح فيه النجاح الأعلى دون غيره من عظماء الأرض والمنصفون من غير المسلمين قالوا في نبينا مثل هذا وأكثر منه . وقد كان من رسالته صلوات الله عليه أن يبين القرآن للناس ، فالسنة والحديث مجال هذا البهتان ومن كمال هذا البهتان الوضوح البليغ في عرضه وتبليغه .

روى الإمام أحمد عن وكيع عن سفيان عن أسامة بن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت « كان كلام رسول الله صلى عليه وسلم فصلا، يفهمه كل أحد، ولم يكن يسرد مرداً ». ورواه أبو داود عن أبي شيبه عن وكيع . وكان ذلك لمحسنوا وعيه منه ، وتبليغه ففاض ، وقد كانت أوامره قطعية فى حجة الوداع « لم يبلغ الشاهد الغائب ، فان الشاهد عسى أن يبلغ من هو أوعى له منه » ، « فلم يبلغ الشاهد الغائب ، فرب مبلغ أوعى من سامع » .

من هنا نشأ الحديث النبوى ، فيما بين صاحب الرسالة والذين أرسله الله إليهم . ومن هنا كان لصاحب هذه الهجرة الامتياز على جميع رسل الله فى حفظ تراثه العظيم الذى لو اعتبرناه مادة من مواد التاريخ لما رأينا فى مواد التاريخ الأخرى ما يدانه فى الصحة ونجوى الأمانة فى نقله من جيل إلى جيل . وإذا كان الذين يطعنون السننهم بالنشكك فيما صح عند المسلمين من حديث نبيهم يحاربون مواد التاريخ الأخرى ، فلا يلزونها بما يلزون به الحديث النبوى ، فلا شك أن ذلك منهم إما عن جهل بما امتاز به تمحيص الحديث النبوى على كل حديث غيره ، والجاهل لا يفتنى له أن يتعرض لما هو جاهل به . أو لأنهم مدفوعون إلى ذلك بأحنة أو سخيمة يفتطون عليها للإسلام وصاحب رسالته وجهود أمته ، فهم إذن أعداء ، والعدو لا يقبل قوله فومن يعاديه .

أما المدرس فعلا على رسالة الإسلام من الأحاديث الموضوعة والواهمية ، فعلماء هذا الشأن من أسلافنا وأئمتنا هم الذين فضحوا وأهلنوا سقوطه وألفوا للكتب فيه وفى الذين اجترعوا على وضعه من أعداء أو جهلاء ، فالتدريج بالموضوعات والأحاديث الواهمية للنشكك فى الأحاديث الصحيحة والحسنة لا يجوز صدوره عن رجل يحترم التاريخ ، لأن حفظ الحديث النبوى والسنة الحميدة من التمهيص والتحرى أسمى من حفظ كل ما يحترمه الناس ويعتمدون عليه من مراجع التاريخ فى جميع أعم الأرض . والفضل فى تمحيص الحديث ، وتمييز الطيب منه عن الخبيث يرجع إلى أئمتنا وعلماء حديث نبينا ، وإنهم قد أحاطوا بذلك واسقوه ولم يتركوا بمقدم مقالا لقائل ، من عالم أو جاهل .

ومما لفظوا به ولا كتبه أسلفهم من أساليب التشكيك أن الحديث نقل من جمل الصحابة إلى تلاميذهم من التابعين بالحفظ والتلقي والتلقين ، لا بالكتابة والتدوين . وهل اختار الله لحفظ القرآن إلا طريقة التلقي والتلقين قبل الكتابة والتدوين ؟ ولهمجبل هؤلاء من مصطفى صادق الرافعي وهو يقول لهم : كانت العرب أمة أمية لا يقرءون إلا ما تحفظه الطبيعة ، ولا يكتبون إلا ما يلقنون من معانيها . فياخذون عنها بالحس ، ويكتبون باللسان في لوح الحافظة ، فكان كل عربي — على قدر وعيه وحفظه — كتاباً أو جزءاً من كتاب . وكانت كل قبيلة بذلك كأنها سجل زمني في إحصاء الأخبار والآثار . ولو أن الكتابة كانت فاشية فيهم ما عدلوا إليها ، ولا استغنوا بها عن الحفظ . لأن سبيل تلك المعاني الطبيعية أن تجيء من أداة طبيعية أيضاً ، حتى تكون عند الحاضر إذا خطر ، والماضي إذا بدر . وليس لذلك غير اللسان وقال أبو عمر بن عبد البر في جامع بيان العلم (١ : ٦٩) بعد أن استعرض أقوال الذين كانوا يمنعون من كتابة الحديث في الصدر الأول : ومن ذكرنا قوله في هذا الباب فأنما ذهب في ذلك مذهب العرب ، لأنهم كانوا مطبوعين على الحفظ ، مخلصين في ذلك . والذين كرهوا الكتابة — كابن عباس والشعبي وابن شهاب والنخعي وقتادة ومن ذهب مذهبهم ، وجبل جبلتهم — كانوا قد طبخوا على الحفظ فكان أحدهم يجترى بالسمة (أى يحفظ من السماع مرة واحدة . وبعد أن ضرب المثل على ذلك قال) : وهؤلاء كلهم عرب ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم « نحن أمة أمية لا نكتب ولا نحسب » . وهذا مشهور أن العرب قد خصت بالحفظ : كان أحدهم يحفظ أشعار بعض من سمعوا واحدة . ومن أقوالهم « حرف في تأمورك خير من عشرة في كتبك » ، والتأمر : علفة القلب .

وروى أبو حاتم عن الأصمعي أن يونس بن حبيب سمع رجلاً يفسد :
استودع العلم قرطاساً فضيحه وبئس مستودع العلم القراطيس
فقال يونس : قاله الله ما أشد صيافته فاعلم إن علك من روحك ، وإن مالك من بدنك ، فمن علك صيانتك روحك ، ومن مالك صيانتك بدنك .
وأشد مر بن أبي ربيعة الخزومي عبد الله بن عباس قصيدة :

أمن آل نعم أنت غاد فيكر غداة غد ، أم رائح فهجرج ؟

وهي تقرب من سبعين بيتاً ، وكان نافع بن الأزرق الخارجي يسمع ، فلما انتهى
هر بن أبي ربيعة من إنشاد قصيدته قال ابن الأزرق : لله أنت يابن عباس ، أ يضرب
الناس إليك أكباد الإبل يسألونك عن الدين . ويأتيك غلام من قريش ينشدك
سهماً فتسمعه ؟ قال ابن عباس : والله ما سمعت سهماً . قال ابن الأزرق : أما أنشدك :
رأت رجلاً أما إذا الشمس عارضت فيخزي ، وأما بالعشى فيخسر ؟

قال ابن عباس : ما هكذا قال ، إنما قال « ... فيمضي ، وأما بالعشى فيخسر »
فقال ابن الأزرق : وتحفظ الذي قال ؟ قال ابن عباس : والله ما سمعتها إلا سماعي
هذه ، ولو شئت أن أردّها لمرددتها . قال نافع : فأرددها . فأنشده ابن عباس القصيدة
وهي سبعون بيتاً . قال الحافظ بن عبد البر : وليس أحد اليوم على هذا ، ولولا
الكتابة لضاع كثير من العلم .

وهكذا لما كان الصحابة ومن لهم مرتبة الحفظ من تلاميذهم يكتبون بالحفظ ، كان
من مصلحة السنة والحديث النبوي أن يلقى الراوي عن يثق به وبأخلاقه من
الحافظين ، أن يلقن الأستاذ من يثق بأمانته ووعيه من المتعلمين . فلما ضعف الحفظ
حل محله التدوين والكتابة ومع ذلك فإنه في الدور الذي امتاز أهل الحفظ كانت
توجد الكتابة ، وفي الدور الذي غلبت فيه الكتابة بقي كثيرون من المتأخرين
بالحفظ إلى زماننا هذا ، ولولا أن يتسع بما القول لضربنا الأمثال والشواهد التاريخية
على ذلك .

أما الكتابة في العصر النبوي فالشواهد عليها كثيرة ، منها ما رواه الإمام أحمد
في مسنده (٢ - ١٩٢) لطبعة الأولى (ومثله في ١٦٢ ، وأبو داود في سننه (٢٢ - ٢٢٢)
والحافظ بن عبد البر في جامع بيان العلم (١ - ٧١) عن يوسف بن ماهك عن عبد الله
ابن عمرو بن العاص قال : كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله صلى الله عليه
وسلم ريد حفظه فذهبتني قريش عن ذلك وقالوا : تكتب ورسول الله يقول في
الغضب والرضا ؟ فأبكت حتى ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
« اكتب ، فوالذي نفسي بيده ما خرج منه إلا حق » وأما بأصبعه إلى فيه .

وكان ابن فاتح مصر يسمى ما كتبه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (الصادقة) انظر طبقات ابن سعد (٢ - ١٢٥ القسم الثاني طبعة اميدن) وتأويل مختلف الحديث لابن قتيبة (ص ٩٣) وجامع بيان العلم لابن عبد البر (١ - ٧٢) ومن الصادقة كان يروي عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده . والذين يرون الحفظ أثبت من الكتابة كانوا يرون أحاديث عمرو بن شعيب دون المحفوظ .

وكان عبد الله بن مسعود يكتب : أخرج المافظ ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١ - ٧٢) عن مسعر عن معمر بن قيس : أخرج لي عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود كتاباً وحلف لي أنه بخط أبيه بيده ، وكان لسعد بن هبادة كتاب أو كتب . روى الإمام أحمد في المسند (٥ - ٢٨٥ الطبعة الاولى) عن اسماعيل بن عمرو بن قيس بن سعد بن هبادة عن أبيه (عمرو بن قيس بن سعد) أنهم وجدوا في كتب — أو في كتاب — سعد بن هبادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد .

وفي ترجمة عبد الله بن عباس من كتاب الإصابة للمعافى بن حجر : روى محمد بن هارون الروياني في مسنده عن عبيد الله بن علي بن أبي رافع قال : كان ابن عباس يأتي أبا رافع فيقول : ما صنع النبي صلى الله عليه وسلم يوم كذا؟ ومع ابن عباس من يكتب ما يوقله أبو رافع .

وفي طبقات ابن سعد (٥ - ٢١٦ طبعة ليدن) عن موسى بن عقبة (صاحب المغازي المتوفى سنة ١٤١) قال « وضع عندنا ابن كريب مولى ابن عباس حل بعير من كتب ابن عباس . قال فكان علي بن عبد الله بن عباس إذا أراد الكتاب بعث إليه ابعت إلى بصحيفة كذا ، والصحيفة عندهم الكتاب المحتوى على كرايس » وفي كتاب الادب المفرد للبخاري (رقم ١١٣١ طبع السلفية) صورة كتاب من زيد ابن ثابت إلى معاوية في خلافته عن ميراث الجد والجددة أورده البخاري لبيان آداب المراسلة بين الصحابة رضوان الله عليهم . وتاريخ كتاب زيد ابن ثابت إلى معاوية يوم الخميس لثنتي عشرة بقيت من رمضان سنة ٤٢ .

وفي (توجيه النظر) لشيخنا الشيخ طاهر الجزائري رحمه الله (ص ٨) أن زيد

ابن ثابت ألف كتاباً في علم الفرائض . وجابر بن عبد الله مفدك صنفه أوردته . سلم
 في كتاب الحج من صحيحه مطولاً ، وله صحيفة (كتاب) ذكرها ابن سعد (٣٤٤ : ٥)
 طبع ليهن) في ترجمة مجاهد ، وذكر أنه كان يحدث عنها . وفي جامع بيان العلم لابن
 عبد البر عن الربيع بن سعد قال : رأيت جابراً يكتب عند ابن سابط في ألواح .
 ونقل ابن القيم في كتاب القياس في الشرع الإسلامي (آخر ص ١٠٨ طبع السلفية
 سنة ١٣٧٥) عن الترمذي أن قفاة كان يحدث عن صحيفة سليمان البشكري التي
 كتبها عن جابر بن عبد الله . وأبو هريرة صار يكتب ما حفظه قبل أن ينساه ، وكان
 قبل ذلك لا يكتب حتى أنه قال : لم يكن أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه
 وسلم أكثر حديثاً مني ، إلا عبد الله بن عمرو بن العاص فإنه كتب ولم أكتب ،
 (جامع بيان العلم ١ - ٧٠) فلما صار أبو هريرة يكتب بعد ذلك جعل يعتمد على
 كتابته . قال الفضل بن حسن بن عمرو الضمري : تحدثت عند أبي هريرة بحديث
 فأنكره ، فقلت له : إني سمعته منك ، فقال : إن كنت سمعته مني فهو مكتوب عندي
 فأخذ يهدي إلى بيته فأرانا كتباً كثيرة من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال قد أخبرتك أني إن حدثتك به فهو مكتوب عندي .

والذين يشككون أمة محمد ﷺ بما حفظه عنه أبو هريرة من الحديث النبوي
 يتجاهلون أن الذين رويوا عن أبي هريرة كان فيهم أقطاب التابعين وأعلام الإسلام
 كسميد بن المسيب والحسن البصري ومحمد بن سيرين وهذ . الطبقة ، وهؤلاء ممن
 خاطبوا أبا هريرة وعرفوه في السراء والضراء ، وكانوا أحرص على حديث نبيهم
 وشريعته من أن يستقوها إلا من أصفى وأطهر بناييمها ، وهم — بما صرتمهم وواسع
 علمهم بالسنة المحمدية ، وصدق أمانتهم للإسلام — أعرف بصدق أبي هريرة من كل
 من يعصى الله — بعد أربعة عشر قرناً — بالبنى على هذا الصحابي الجافظ الصادق
 الذي يريد منا هؤلاء أن نمثل ما حفظه رضى الله عنه من سنة نبيها وأحكام شريعته
 فله حسابهم . . ثم ختم هذا المقال بقوله :

وإذا شك أحد في صحة ما صح عند أئمتنا من حديث نبيها فأجدر به أن يشك
 في صحة كل ما نقله الأئمة من تاريخها وحكمها وزانها الإنساني ، ولا يجرؤ على ذلك
 إلا معتوه ، أو هدو لا يستحي .

كتب الدكتور محمد يوسف موسى أستاذ الشريعة الإسلامية
بجامعة القاهرة مقدمة نفيسة لكتابه « البيوع » جاء فيها :

منزلة السنة من الكتاب

قد جعل علماء أصول الفقه للسنة المنزلة الأولى بعد الكتاب ، وهذا أمر طبيعي
بلا ريب . لقد جاء الرسول مبلغاً عن الله أحكامه وأوامره ونواهيه ، وفرض الله
على المؤمنين طاعته وجعل ذلك من طاعة الله سبحانه ، فقال (النساء ٤ - ٨٠)
« من يطع الرسول فقد أطاع الله » . ولا عجب ! فلم يكن الرسول بأحاديثه وأفعاله
وتقريراته إلا معلماً للمؤمنين ومبيناً لهم كتاب رب العالمين ، ولنسمع في ذلك قوله
تعالى (آل عمران ٣ - ١٦٤) « لقد منّ الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولاً
من أنفسهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة » . وهنا ، يذكر
الشافعي رضي الله عنه أنه سمع من يرضى من أهل العلم بالقرآن يقول « الحكمة سنة
رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

إلا أن هذا لم يمنع ، في قديم الزمن وحديثه ، من ظهور جماعة لا يبالوا بالله ولا
المسلمون ولا أحد من أولى الألباب ، تذهب إلى عدم حجية الحديث في الأحكام
الشرعية ، فيقولون حسبنا القرآن وقد نزل بلسان عربي مبين يفهمه الناس كافة ،
وهي قولة - حق يراد بها باطل !

أما قديماً فقد حكى الإمام الشافعي ، في كتاب جماع العلم ، قول الطائفة التي ردت
الأخبار كلها ، وتكلم بإطالة عن الشبه التي قام عليها قول هذه الطائفة ، ثم رد عليها
بما أبان عن الحق ورضع الأمر في نصابه .

إن هذه الطائفة ، ترى أن القرآن نزل بلسان عربي يسير فهمه الجميع من يعرف
اللغة العربية ومناحيها في الأسلوب والبيان ، وهو مع هذا قد اشتمل على كل ما يحتاج
إليه المسلمون من تشريعات وأحكام ، فله يقول (الأنعام ٦ - ٣٨) « ما فرط

الكتاب من شيء ، ، فما الحاجة للسنة معه وقد دخل فيها ما نعرف من خطأ وغلط ونسيان ووضع وكذب ! كل ذلك قد حكاه الإمام الشافعي عن هذه الطائفة الضالة ثم يتن وجه الحاجة للسنة بجانب القرآن لتكون بياناً لا غنى عنه لما جاء من مجمل لا بد له من تفصيل ، ومطلق لا بد له من تقييد ، وعام لا بد له من تخصيص ، وهكذا إلى سائر وجوه بيان السنة للقرآن .

أما حديثاً في هذا الزمن الذي نعيش فيه والفكر بكثير من أهله وأصحاب الأقلام فيه ، نرى جماعة عمدوا إلى حل عرى الدين عروة بعد عروة . فبدءوا بالظمن في آراء الفقهاء وفي التنفير عن الأخذ بها ما دامت تتعارض أحياناً فيما بينها ، ولأن أصحابها رجال ونحن رجال ، فما لنا لا نفترق من المعين الأول الذي اغترفوا منه ، يعنون الكتاب والسنة ، وهذه كلمة حق يراد بها باطل كما قلنا من قبل ! فما كان اختلاف العلماء دليلاً في يوم من الأيام على رمي آرائهم جملة بالبطلان ، بل إن هذا الاختلاف دليل على حيوية الفكر والرغبة في تمحيص الآراء لبيان الحق منها .

ثم انتقلت هذه الجماعة المغرضة إلى هدفها خطوة أخرى بالظمن في سنة الرسول ما دام منها الصحيح والموضوع والقوى والضعيف ، ولا سبيل في رأيهم — هكذا يزعمون ! — لمعرفة ما يجب اعتناؤه من تلك الأحاديث ، متناسين جهود علماء الحديث في هذا السبيل ، هذه الجهود التي لا يعرف تاريخ الأدیان لها نظيراً في سبيل نقد ما نسب إلى الرسول من أحاديث وتمييز الصحيح منها عن الموضوع .

وم يفتنون إلى ما انتهى أسلاف لهم ضالون ، من ضرورة الاكتفاء بالقرآن ، وكأن الله يبعث رسله المصطفين من خلقه لحل كتابه وكتبه دون بيانها ! وهم بموقفهم هذا يكذبون القرآن نفسه إذ يقول (النحل ١٦ — ٤٤) « وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم »

وفي هؤلاء وأمثالهم يقول الصادق الأمين عليه الصلاة والسلام « لا ألفين أحداً من متكئاً على أريكته ، يأتيه الأمر بما أمرت به أو نهيت عنه فيقول : لا أدري ! ما وجدناه في الكتاب اتبعناه » وفيهم أيضاً يقول أبو أيوب السخيتاني « إذا حدثت الرجل بسنة ، فقال دعنا من هذا وأجبنا عن القرآن ، فاعلم أنه ضال »

وبعد محاولة رفض السنة ، باعتبارها الأصل الثاني من أصول التشريع الإسلامى نجد الأمر يزداد خطورة ، ويخطو القوم خطوة جريئة فينادى بعضهم باسم فتح باب الاجتهاد إلى نسخ كثير من الأحكام التشريعية التى جاء بها القرآن نفسه ، لا الفقهاء وحدهم ولا سنة الرسول وحدها !

ونحن نحس ضرورة فتح باب الاجتهاد للقادر عليه ، فان من الظروف والمشاكل التى نواجهها هذه الأيام ما لا نجد لها حلاً فيما نعرفه فى كتب الفقه . ولكن ليس من الحق فى شئ « أن النبي لو كان حياً وواجه هذه الظروف لثارت عليه آيات النسخ » ، كما يقول كاتب من كبار الكتّاب وعالم مسلم من لهم رأى مسموع نشأ فى بيئة دينية ، وذلك فى كتاب ظهر فى مايو عام ١٩٥٢ ميلادية يبحث فى الإسلام ماضيه وحاضره !

وفى شهر أكتوبر من ذلك العام نفسه ، تطلع علينا « رسالة الإسلام » التى تصدر عن « دار التقريب بين المذاهب الإسلامية » بالقاهرة بمقال لكاتب من حلب تكلم عن نظام الإسلام السياسى كلاماً طيباً ، إلا أنه تعرض لقبول الشريعة الإسلامية التعديل ، مع أنها شريعة إلهية ، لأن القرآن قال بقاعدة النسخ فى هذه الآية من سورة البقرة « ما ننسخ من آية أو ourselves نأت بخير منها أو مثلها »

ومع صراحة هذه الآية فى أن النسخ لا يكون إلا من الله وعلى لسان رسوله ، فقد أجاز الكتّاب المسلم أن يكون للأمة نسخ ما تريد من أحكام القرآن رعاية للمصلحة كما زعم ! إذ قال ما نصه (ص ٢٩٣ من العدد الرابع المذكور من السنة الرابعة) « ولا يتوهم أحد أن هذه الآية قد انتهت حكمها ب وفاة الرسول ﷺ كما تبادر إلى ذهن بعضهم ، كلا ! فان القرآن قد نص على أن الأمة وحدها هى مصدر السيادة والسلطة ، وليس الله (هكذا والله يقول الكتّاب) !

نعم ، كان الله هو المشرع ابتداء ، ثم غدا التشريع إلى الأمة انتهاء ، لأن الله — رحمة بالناس — هو الذى رد هذه السلطة إلى الأمة حين قال « وأمرهم شورى بينهم »

وإذا ، فقد صرح هذا الكتّاب فى جرأة بما أشار إليه الاستاذ الكبير صاحب

كتاب « يوم الإسلام » أو الإسلام ماضيه وحاضره ، في إشارة صريحة ولكن في استحياء . من أن للأمة نسخ ما ترى من أحكام القرآن لتتفق الشريعة الإسلامية وحاجات العصر ومقتضياته !

ولا ندرى ماذا يبقى للشريعة الإسلامية ، إذا رفضنا آراء الفقهاء اكتفاء بالقرآن والسنة ، ثم رفضنا السنة اكتفاء بالقرآن ، ثم جعلنا القرآن محتملاً للنسخ — بعد أن تم نزوله وكل الدين به ، ورضى الله الإسلام لنا ديناً ، وبعد أن زال عهد الرسالة — حسب المصلحة كما يزعم أى زاعم الآن وفي المستقبل من الزمان !

وإننا لا نحرم الاجتهاد في الفقه الإسلامي ، بل نوجبه إيجاباً على القادر عليه الذي نهيات له مؤهلاته وأدواته ، ولكن على ألا نخرج في آرائنا عن فلك القرآن والسنة ، وأن نسير دائماً في مسارهما ، وإلا فسقنا عن الدين وكتابيه الحكيم وسنة رسوله الذي لا ينطق عن الهوى .

﴿ بيان السنة للكتاب ﴾

إذا كانت السنة كما عرفنا ، وكما أجمع عليها المسلمون إلا شذوذاً لا يعتد برأيهم ، هي الأصل الثاني للفقه والشريعة الإسلامية بعد القرآن ، فانها قد تكون مبينة له أو ناسخة ، وسنتكلم بعد قليل عن النسخ . والآن ، نذكر شيئاً عن تبيينها لبعض ما جاء في الكتاب .

يقول الإمام الشافعي ، قال الله تبارك وتعالى (إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً) وقال (وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة) وقال (وأنتموا الحج والعمرة لله) ثم بين على لسان رسوله ﷺ هدد ما فرض من الصلوات ومواقيتها وسننها ، وعدد الزكاة ومواقيتها ، وكيف عمل الحج والعمرة ، وحيث يزول هذا ويثبت وتختلف سننها وتتفق ، ولهذا ، أشباه كثيرة في القرآن والسنة .

ثم يقول : البيان في الفرائض المنصوصة في كتاب الله عز وجل من أحد هذه الوجوه ، منها ما أتى الكتاب على غاية البيان فيه ، فلم يحتاج مع التنزيل فيه إلى غيره ومنها ما أتى البيان على غاية البيان في فرضه ، فافترض الله طاعة رسوله ، فبين

رسول الله ﷺ عن الله كيف فرضه ، وعلى من فرضه ، ومتى يزول فرضه ويثبت ويجب ، ومنها ما بينه من سنة نبيه ﷺ بلا نص كتاب .

وهذا الإجمال الذي حكيمناه عن الشافعي رضوان الله عليه ، نجد له تفصيلاً لدى ابن القيم حين تكلم على منزلة السنة من القرآن فيقول : والسنة مع القرآن على ثلاثة أوجه : أحدها ، أن تكون موافقة له من كل وجه ، فيكون توارد القرآن والسنة على الحكم الواحد من باب توارد الأدلة وتضافرها — الثاني : أن تكون بياناً لما أريد بالقرآن وتفسيراً له — الثالث : أن تكون موجهة لحكم سكنت القرآن عن إيجابه أو محرمته لما سكنت عن تحريره .

ولا نخرج عن هذه الأقسام ، فلا تعارض القرآن بوجه ما ، فما كان منها زائداً على القرآن « فهو تشريع مبتدأ من النبي ﷺ تجب فيه طاعته ولا نحل معصيته ، وليس هذا تقديمها لها على كتاب الله ، بل امتثال لما أمر الله به من طاعة رسوله ، ولو كان رسول الله ﷺ لا يطاع في هذا القسم ، لما كان لطاعته معنى وسقطت طاعته المختصة به .

ثم أخذ ابن القيم بعد ما تقدم ، في ذكر بعض ما جاءت به السنة بياناً للقرآن من ناحية ما سكنت عن إيجابه أو تحريره ، فقال : وكيف يمكن أحداً من أهل العلم أن لا يقبل حديثاً زائداً على كتاب الله ، فلا يقبل حديثاً يحريم (زواج) المرأة على عمتها ولا على خالتها ، ولا حديث التحريم بالرضاعة لكل ما يحرم من النسب (أي في الزواج أيضاً) ، ولا حديث خيار الشرط ، ولا أحاديث الشفعة ، ولا حديث الرهن في الحضر ، مع أنه (أي ذلك كله) زائد على ما في القرآن .. (كما أن الناس جميعاً) أخذوا بحديث « من قتل قتيلاً فله سلبه » وهو زائد على ما في القرآن من قسمة الغنائم (أي كلها بما فيها من أسلاب القتلى بين المقاتلين جميعاً)

وقد يكون لنا أن نقول بإيجاز بأن دور الرسول كان دور الشارح للدين الذي هو القرآن ، إلا أنه شارح ملهم من الله ، يعمل تحت رعايته فلا يقر على خطأ بحال ، ولنذكر لذلك بعض الأمثلة :

(١) أمرنا الله تعالى في كتابه بالصلاة وجعلها فرضاً علينا ، إلا أنه لم يبين

بيانا شافيا أوقاتها ، ولا عدد صلوات كل يوم ، ولا عدد رهمات كل صلاة ، ولا كيفيةها ، فجاءت السنة ببيان ذلك كله ، حين صلى الرسول وقال : صلوا كما رأيتموني أصلي ، وقد روى لنا أبو هريرة وغيره من الصحابة كيفية صلاة الرسول .

(ب) وفرض الله كذلك في كتابه الصوم إذ قال (البقرة م ٢ - ١٨٥) شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن ، هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان ، فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر . ثم كان الرسول هو الذي بين أن المراد به الشهر القمري لا الشمسي ، وأن الصوم يكون من الفجر إلى الغروب ، كما بين حكم المفطر عامداً أو ناسياً ، إلى غير ذلك كله من أحكام الصوم (ج) ومثل ذلك كانت الزكاة ، فقد جاء بها الأمر في القرآن بلفظ الزكاة والصدقة في كثير من الآيات . ومنها قوله (وآتوا الزكاة) وقوله (خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكهم بها) وقوله (وآتوا حقه يوم حصاده) وقوله (والذين في أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم)

إلا أن السنة هي التي بينت لنا نصاب الزكاة في كل أنواع الأموال ، من نقود وزروع ونحوها وحيوان وعروض التجارة وغيرها ، كما حددت المقدار الواجب لإخراجه زكاة في كل نوع منها .

(د) وفي الحج ، ذكر القرآن أنه فرض علينا بقوله تعالى (والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا) . وأشار إلى الإحرام بقوله (ولا تحلقوا رءوسكم حتى يبلغ الهدى محله) وإلى الوقوف بعرفة بقوله (فاذا أفضتم من عرفات) وإلى السعي بين الصفا والمروة بقوله (إن الصفا والمروة من شعائر الله) وإلى الطواف بالكعبة بقوله (وطهر بيتي للطائفين والقائمين)

ثم جاءت " السنة ببيان كيفية الإحرام ومواقفته ومتى يكون واجبا ، وبينان مظهرات الإحرام والحكم فيمن يجزئ شيئا منها ، وكيفية السعي وعدد صراته وحدود عرفة والزمن الذي يجب الوقوف فيه بهذا المشعر . إلى غير هذا وذلك جميعه مما يتعلق بالحج ، حتى صار معروفاً لنا تماماً كما قام به الرسول .

وهكذا كانت السنة مبينة للقرآن ، مهتدافاً لقوله (وأزلنا إليك الذكر لتبين

للناس ما نزل إليهم) وكان الرسول مشرعاً بقوله وفعله وتقريره حتى لبعض ما لم يرد — ولو باجمال أو إشارة — في القرآن ، وإن كان في الحقيقة هو المشرع الأعظم ، وما دام رسوله كان يستلهم دائماً من القرآن : نصه وروحه ، ومقاصده التي ترمى دائماً لصالح الفرد والجماعة والأمة .

﴿ حجية السنة ﴾

والآن بعد ما تقدم من وجوه بيان السنة للكتاب وإتيانها أحياناً بتشريعات لا توجد فيه ، لا يمكن أن ينازع مسلم أو باحث — ولو لم يكن مسلماً — في أنها حجة في التشريع بجانب القرآن ، وإن كانت بعده طبعاً في المنزلة ، وذلك لأن نصوص القرآن كلها قطعية الثبوت وإن كان فيها ما هو ظني الدلالة ، على حين أن كل مادون في كتب السنة عن الرسول ليس كذلك قطعياً في ثبوته ، ويدخل في هذا الباب الأحاديث المشهورة وأخبار الآحاد ، ثم إنها جميعاً تعتبر تفسيراً وبياناً للقرآن كما قلنا وما كان أمره هكذا يكون متأخراً في الرتبة لما جاء بهما ناله .

على أن لنا أن نستدل لحجية السنة بجانب القرآن من القرآن نفسه في آيات كثيرة منه ، منها قوله (الحشر ٥٩ - ٧) « وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا » وقوله (النساء ٤ - ٥٩) « يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم فان تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول » وقوله (النساء ٤ - ٦٤) « فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموا فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً »

ومع هذا لوضوح في وجوب اعتبار السنة حجة في التشريع ، نجد في مختلف الأزمان والبيئات الإسلامية من يجادلون الخروج على هذا لإجماع الذي يفرضه المنطق والواقع العملي في تاريخ التشريع الإسلامي . وقد عرفنا أمر الطائفة التي حكى الشافعي رفضها للأخبار كلها ، كما عرفنا نبأ بعض من يجادلون إثارة هذه الفقنة في هذا الزمن الحاضر ، زعماء من هؤلاء وأولئك بأن في القرآن غنية في هذه الناحية .

وقد تعرض الشافعي بعد الشافعي لهذا الشرذمة من الناس ، فوصفهم بأنهم قوم لاخلاق لهم ، وأبان أن هذا الرأي منهم أدام إلى الانحلال عن الجماعة وتأويل القرآن

على غير ما أنزل الله . وروى في ذلك عن عمر بن الخطاب أنه قال : سيأتى قوم يجادلونكم بشبهات القرآن ، فخذوهم بالأحاديث ، فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله ، إلى غير ذلك من الآثار التى حملها العلماء على تأويل القرآن مع طرح السنن .

على أن من الإنصاف أن نذكر أن هؤلاء القوم قد يستدلون أيضاً لما يذهبون إليه بأن الرسول نفسه لم يأمر بكتابة الحديث كما كان ذلك بالنسبة للقرآن ، وبأنه قال كما جاء فى صحيح الإمام مسلم « لا تكتبوا عني ، ومن كتب غير القرآن فليمحاه » وقوله ، حسب ما روى البخارى ، حين اشتد به مرض الموت « إيتوني بكتاب أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده » فقال عمر إن النبي غلبه الوجع ، وعفدنا كتاب الله حسبنا .

ولكن من الحق مع ذلك ، أن نقول بأن شيئاً من هذا لا ينهض دليلاً أو شبه دليل لما يزعمون من عدم حجية السنة فى التشريع ، فان عدم الأمر بتدوينها مثل القرآن ، لا يدل إلا على أن القرآن يجب أن يكون هو المرجع الأول ومحط عنابة المسلمين ، فضلاً عن أن العرب أمة كان عمادها فى الحفظ الصدور لا على الطروس .

ثم الحديث الأول فيه الأمر صراحة بالتحديث عن الرسول . ولا معنى للتحديث عنه إلا حفظ ما يقول والعمل به مع القرآن ، أما الحديث الآخر ، فالأمر يسير لما أدركه عمر رضى الله عنه من أن حالة المرض الشديد قد تكون مظنة السهو وما يتصل به ، والتشريع يجب الاحتياط كل الاحتياط فيه .

وبعد ذلك كله ، لا معنى لأولئك القوم من الاعتراف بأن فى صلب التشريعات الإسلامية ما طريقه السنة وحدها على ما عرفنا ، وأن القرآن بنصه يوجب العمل بهذه التشريعات : بياننا لمجمله ، وتخصيصها لما جاء به عاماً به ، وتقييدها لما أرسله مطلقاً « إلى غير ما عرفنا من وجوه البيان وضروبه »

- ٣ -

الحديث النبوى وبيان الحاجة اليه

دراسة علمية نفيسة لكبير علماء مسلمى الهند

السيد سليمان الندوى رحمه الله

النبي «ص» كان مأموراً بتبيين القرآن

قال الله تعالى مخاطباً للنبيه عليه السلام (وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون) فلاجل هذا كان الصحابة يرجعون إليه في فهم كل ما أشكل عليهم فهمه أو استفادوه من القرآن ، ويستفتونه فيما يقع لهم من الحوادث ، فيبين لهم النبي عليه السلام ما أشكل عليهم ويعلمهم ما خفى عليهم . مثلاً نزلت آيات الصيام ولم يذكر فيها حكم الأكل والشرب بالفسيان في الصوم ، فجاء رجل إلى النبي (ص) وقال : يا رسول الله أكلت ناسياً في الصوم . فأفتاه النبي (ص) بأن صومه صحيح ، لأن الخطأ والفسيان معفو عنهما ، مستنبطاً من قوله تعالى (وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ، ولكن ما تعمدت قلوبكم) . فهل يقال إن هذا الحديث يخالف للقرآن لأنه ليس فيه أن الصوم لا يفسده الاكل بالفسيان ؟ أو يقال إنه لم يكن للنبي عليه السلام أن يستنبط هذا الحكم من الآية الأخرى التي لا تتعلق بالصوم ؟

وهنا نريد أن نسأل هؤلاء المنكرين على الحديث : إذا كان يجوز لكم أن تستنبطوا من القرآن كل ما تريدون ، وتفسروه كما تفهمون ، مع بعدكم عن العصر والمحيط اللذين نزل فيهما القرآن ، ومع كونكم أعجمياً من غير أهل اللسان ، أفما كان يحق هذا لمن نزل عليه القرآن ، وأمر بتبيينه وكان أفصح أهل اللسان ، بل أحق الناس بالبيان والاستنباط من القرآن ؟

تفاوت الأفهام

ثم لا يخفى على أحد أن كل الناس ليسوا سواء في الاستعداد والفهم وصفاء الذهن ولهذا السبب يقرأ القرآن الحكيم كل أحد ولكمهم يتلفون في فهم معانيه ، فالعالم يفهم

منه مالا يفهمه الجاهل ، والعلماء أيضا متفاوتون في الفهم والعلم (وفوق كل ذي علم عليم) . وقد أمرنا الله تعالى بالرجوع إلى العلماء في قوله (فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون) وبين اختلاف الناس في درجات الفهم بقوله (هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون ، إنما يتذكر أولو الألباب)

كيف وجدت الاحاديث ؟

إذا سألنا هذين الأمرين ، أعنى أن النبي عليه السلام كان مأموراً بتبيين القرآن ، وأحق الناس به وبالاستنباط منه ، وأن الناس متفاوتون في الاستعداد والفهم ، فلنتصور أنه إذا نزل حكم في القرآن في واقعة ما ثم بعد ذلك حدثت حادثة أخرى مثلها أو تشابهها أو تختلف عنها قليلا في الظاهر ، واشتبه على بعض الصحابة أن ذلك الحكم ينطبق على هذه الحادثة الجديدة أم لا ، فما الطريقة المعقولة لحل هذا الإشكال ؟ أليست الطريقة المعقولة أن يرجعوا إلى صاحب الوحي ويسألوه عن ذلك ، فإذا سألوا النبي عليه السلام فإذا كان يجب عليه أن يعمل ، أيسكت عن جوابهم ويتركهم حيارى ، أم يكتفى بتلاوة الآية التي ما فهموها تماماً ، ولم يظهر لهم وجه انطباقها على الواقعة الجديدة ، أم يوضح لهم ما أشكل عليهم بحيث يطمئن إليه الخاطر . لا شك أن الصورة الأخيرة هي المتعينة ، فإذا أجاب على سؤالهم وبين لهم ما اشتبه عليهم ، فهل كان يحرم عليهم أن يخبروا غيرهم بتلك القصة ، وإذا وقعت تلك المسألة لغيرهم فهل كان محظوراً عليهم أن يعلموه كما علمهم الرسول عليه السلام ، لا أظن أن عاقل يقول بهذا ، بل كل عاقل يقول : إنه كان الواجب عليهم تعليم الجاهل ، وهداية الحيران ، وكذلك فعلوا . فهذا هو (الحديث) في اصطلاح المسلمين .

الرواية أمر ضروري

لا مندوحة لعلم من العلوم ولا لشأن من شئون الدنيا ، عن النقل والرواية ، لأنه لا يمكن لكل إنسان أن يكون حاضراً في كل الحوادث ، فإذا لا يتصور علم الوقائع للغائبين عنها إلا بطريق الرواية شفاهاً أو تحريراً ، وكذلك المولودون بعد تلك الحوادث لا يمكنهم العلم بها إلا بالرواية عن قبلهم . هذه تواريخ الأمم الغابرة والحاضرة والمذاهب والأديان ، ونظريات الحكماء والفلاسفة ، وتجارب العلماء واختراعاتهم ، هل وصلت إلينا إلا بطريق النقل والرواية .

فهل كان الدين الاسلامي بدعاً من الحوادث حتى لا تنقل أحكامه وأخباره بهذا

الطريق ، أم كان الواجب اتخاذ طريق آخر لنقل أقوال الرسول عليه السلام وأخباره غير الرواية .

لنفرض أن هؤلاء المنكرين على رواية الأحاديث أصبحوا زعماء لمن كان على [شاكلتهم] ، فهل هناك طريقة — غير الرواية — لتبليغ استنباطاتهم وتحقيقاتهم لأفراد جماعتهم البعيدين عن حلقات دروسهم أو الذين سيولدون بعدهم ، خصوصاً إذا كانوا في بلاد لا توجد فيها المطابع ووسائل الاستخبار الحديثة مثل البريد والبرق ، وتكون صناعة الورق معدومة ، والامية منتشرة (كما كان الحال في جزيرة العرب عند ظهور الإسلام)

القرآن أيضاً منقول بالرواية

ثم نسأل هؤلاء : أليس القرآن الكريم أيضاً منقولاً بالرواية ، نعم إن هناك فرقاً بينه وبين الحديث ، وهو أن القرآن منقول بالنواتر ، والحديث منقول برواية رجال معدودين ، ولكنهم ليسوا بمجاهيل ، بل هم رجال مشهورون ، أحوالهم معلومة وأساليبهم محفوظة . وهذا الفرق يقتضى التفاوت في درجات اليقين والوثوق ، لا في نفس القبول والاعتبار . وهذا الفرق مسلم عند كل مسلم ، لا يقول أحد منهم بأنهما متساويان من كل جهة .

أصول الحديث

ولما كانت الأحاديث أخباراً ، وجب أن نستعمل — في نقدها وتمييز الصحيح من غيره — أصول النقد التي نستعملها في سائر الروايات والأخبار التي تبلغنا ، أعني إذا سمعنا خبراً فإذا فعلنا .

ننظر أولاً في حال الراوى الذى سمعنا منه هذا الخبر : هل هو ممن يعول على روايته أم لا ، ثم ننظر في حال من روى عنه هذا الرجل ، وهكذا إلى أن تنتهى الوسائط . ثم نتحقق هل الراوى الاعلى كان حاضراً للوقعة أم لا ، وهل كان بإمكانه فهمها وحفظها ، ثم ننظر في الامر المروى هل يلائم أحوال الرجل الذى نسب إليه ، وهل يمكن وقوعه في ذلك العصر والمحيط أم لا ، فهذه القواعد وأشباهاها استعملها المحدثون في نقد الأحاديث وسموها (أصول الحديث) وبذلك ميزوا الأحاديث الصحيحة من غيرها ، ولا زال الباب مفتوحاً لمن أراد أن يأتى البيوت من أبوابها .

الحديث تاريخ الاسلام

لا يخفى أن القرآن الحكيم إنما نزل لهداية البشر إلى مصالحهم الدنيوية والدنيوية ، ولهذا بين لهم طريق العمل وسبل النجاح ، وأعلن أن الامة التي تعمل بهذا القانون تكون لها الخلافة في الارض وتنال من السعادة والسيادة ما لا مزيد عليه ، وتكون خير أمة أخرجت للناس . وكل من لم يعمل بهذا القانون يكون ذليلاً مهاناً في الارض ، وشقياً في الدنيا والآخرة .

فاذا سألنا أحد : هل وجدت أمة في زمن من الازمان عملت بهذا القانون . وهل نالت به ما وعدت . ومتى كانت هذه الامة . وكيف كانت طريقة عملها بهذا القانون ، وأين التاريخ الصحيح لاعمالها .

نقول له : نعم وجدت أمة عظيمة عملت بهذا الكتاب الحكيم ، واتخذته قانوناً أساسياً لها مدة كبيرة ، فصدقها الله وعده ، وأنعم عليها بالخلافة والسيادة في الارض ، وامتد سلطانها إلى مشارق الارض ومغاربها ، وكانت أمة لا نظير لها في تاريخ العالم . وتاريخ أعمالهم المجيدة ، وطريقة تنفيذهم لأحكام القرآن ، وكيفية عملهم بها ، كل ذلك ثابت ومحفوظ - بصورة عديعة المثال ، فانه لا يوجد تاريخ لامة من الامم يبين عملها وتمسكها في كل شئونها بقانونها مثل تاريخ هذه الامة .

هذه الامة هي : الرسول عليه السلام ، وأصحابه ، والتابعون لهم باحسان . وهذا التاريخ هو (الحديث) فبالحديث يعلم كيف عمل الرسول وأصحابه بالقرآن ، وبه يعرف أن القرآن قانون قد عمل به ونجحت أصوله الادارية ، والسياسية ، والمدنية والاخلاقية الخ ، وليس هو مجموعة نظريات محتاجة للاثبات بالتجربة والتطبيق ، أو أما إذا عملنا برأى المنكرين للحديث فيضيع تاريخ الاسلام الذهبي ، ولا يقدر أحد أن يثبت أن القرآن قد عملت به أمم من الامم ونجحت في تأسيس حكومة مدنية مطابقة لتعليماته ، فهل يرضى المسلمون بهذا ، لا والله ، لا المسلمون يرضون بهذا ، ولا العلم ، ولا التاريخ يرضيان به (فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثاً)

أقسام الحديث

ولننظر ماذا يوجد في الحديث ، وأي مقدار منه يصلح ان يكون مجالاً للبحث والمناقشة :

(١) لا ينبغي أن القسم الأعظم من الحديث هو تاريخي ، أعنى أنه يشتمل على أخبار الرسول عليه السلام وأصحابه الكرام ووقائعهم ، وبينان جليل أعمالهم . وهذا القسم غير قابل للبحث والمناقشة عند كل ذى عقل سليم ، لأنه عبارة عن جزء من تاريخ العالم ، مثل سائر تواريخ الأمم ، إلا أنه يمتاز عنها بصحة المأخذ ، وضبط الرواية ، وتسلسل الأسانيد ، ومطابقتها لأصول النقد . بحيث أن هذا الوصف لا يشاركه فيه تاريخ أمة من الأمم ، لا الرومان ، ولا الفرس ، ولا اليونان ، ولا الهند ، ولا مصر الخ .

(٢) والقسم الثانى : أخلاقى تهذيبى ، يحتوى على الحكم والآداب والنصائح ، مثل مدح الصدق والعدل والإحسان والاتحاد والتعاون ، وسائر الفضائل والحث عليها ، وذم الكذب والظلم والفسق والفساد ، وسائر الرذائل والهدى عنها . فهذه الأمور تؤيدها الفطرة الإنسانية ، وأصولها موجودة فى القرآن ، فهل فيها شيء يستحق الرد ؟

(٣) العقائد . أصول العقائد مذكورة فى القرآن ، مثل التوحيد والصفات الإلهية ، والرسالة ، والبعث ، وجزاء الأعمال . ولا يوجد فى الحديث الصحيح إلا ما يؤيد هذه الأصول ويوضحها ويقررها ، أو يكون من جزئياتها ونظائرها ، ولا يوجد فيها ما يكون مخالفاً لعقائد القرآن ، أو زائداً عليها بحيث لا يكون له أصل فى القرآن . وكل ما يستشكل من الأحاديث الصحيحة فى العقائد نجد مثله فى القرآن ويجرى فيه ما يجرى فى القرآن من التفويض أو التأويل ، حسب اختلاف مدارك الأفهام والطبائع الإنسانية ، فمنها ما يقبل التسليم والتفويض ، ومنها ما لا يقنعه إلا التأويل الموافق لعقله والذى يطمئن به قلبه . وأما الأحاديث التى فيها مخالفة للقرآن أو العقل السليم فلا نجد فيها إلا من الموضوعات والواهيات . ومثلها لا يجوز ذكرها فضلاً عن التمسك بها . وهذا باجماع المسلمين .

(٤) هذا القسم أكثره ثابت بالأحاديث المستفيضة المشهورة ، وهى قد رويت بطرق كثيرة صحيحة ، ولكنها لم تبلغ حد التواتر . وبعضه بالآحاد ولكنها صحاح . وأما الأحاديث الضعيفة فقد أجمع المحدثون والفقهاء أنها لا تقبل فى الأحكام .

فأما الاحتجاج بالخبر المستفيض المشهور فلا يتصور وجود عاقل ينكر ثبوت الحكم بمثل هذا الخبر ، ولزوم العمل به لمن يبلغه ، وإلا بطل نظام العالم . فهذه قوانين الحكومات إذا نشرت في عدة جرائد معتبرة يلزم العمل بها لكل أحد من رعايا تلك الحكومة ، ولا يسمه الاعتذار بأنها لم تبلغه بالتواتر .

وأما الآحاد الصحاح فكذلك العمل بها جار في سائر أنحاء العالم ، مثلاً إذا أتانا رجل معتبر ، وبلغنا أن فلاناً يطلبك ، فحالا نلجى طلبه ، ولا نسأله أن يأتينا بالشهود على صحة قوله ، إلا إذا وجدت هناك قرينة مانعة عن قبول خبره ، فحينئذ نثبت قبل الذهاب .

وهكذا الأمر في الأحاديث الأحادية الصحيحة : تقبل في الأحكام ويحمل بها ما لم يوجد أمر مانع من قبولها ، مثل كونها مخالفة للقرآن أو الحديث المشهور ، أو كونها متروكة العمل في زمن الخلفاء الراشدين والصحابة ، ففي هذه الحالة يحق لكل عالم أن يتوقف عن العمل بها ، وأن يبحث عنها إلى أن يزول الإشكال ويطمئن إليه الخاطر . وأما ترك العمل بالآحاد الصحاح مطلقاً من غير وجود حلة مانعة من قبولها فغير معقول ، ومخالف لما هو جار في سائر المعاملات الدنيوية .

السنة مأخوذة من القرآن

على أننا نعتقد — مثل كثير من العلماء المحققين — أن الأحكام التي توجد في الأحاديث الصحيحة هي مأخوذة ومستنبطة من القرآن الكريم ، استنبطها النبي صلى الله عليه وسلم من القرآن بتأييد إلهي وبيان رباني ، ولذلك يجب علينا قبولها والعمل بها بشرط ثبوتها إلى النبي صلى الله عليه وسلم . وهذا الفهم والاستنباط يسمى في اصطلاح القرآن تارة « تبییناً » وتارة « إراءة » قال الله تعالى (وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون) وقال جل شأنه (إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله)

معيار السنة والبدعة

من القواعد المسلمة في جميع الأديان والمذاهب أن أحسن العصور لكل دين ومذهب إنما هو عصر صاحب المذهب نفسه ، ثم عصر خلفائه وأصحابه الذين أخذوا منه الدين ولازموه في السراء والضراء . ثم يطرأ عليه الضعف شيئاً فشيئاً ، ويتسرب إليه الخلل وتختلط فيه الأشياء الدخيلة المنافية لروحه وتعاليمه ، فإذا طبقنا هذه القاعدة السليمة — التي هي موافقة للعقل والناموس الطبيعي أيضاً — على الإسلام وجب أن يكون عصره الذهبي الحالي عن التحريف والشوائب هو عصر الرسول صلى الله عليه وسلم وخلفائه الراشدين ، فكل أمر رجعناه معمولاً به في ذلك العصر علمنا أنه من الدين ، ويقال له سنة ، وكل ما حدث بعده عرفنا أنه دخيل في الدين ، ويسمى بدعة ، فهذا هو المعيار للسنة والبدعة أو بعبارة أخرى لما هو من الدين ولما ليس منه ، فكل من يدعى أن الأمر الغلاني من الدين والأمر الغلاني ليس منه فعليه أن يزن دعواه بهذا الميزان ، ويثبت أن الشيء الذي يزعم أنه من الدين كان موجوداً في زمن الرسول وأصحابه ، وأن الشيء الذي يعمده دخيلاً فيه لم يكن في ذلك العصر

تعليق المنار

نشكر لصديقنا العلامة السيد سامان الندوي هذا المقال النفيس في الرد على أعداء السفة المبتدعين :

ومن الغريب أننا نرى أمم العلم والحضارة تعنى بحفظ ما ينقل عن علمائها وأدبائها في التشريع والحقوق والحكم والآداب ، ويفاخر بعضهم بعضاً بهم وبآثارهم ، ونرى هؤلاء المخدوعين من مبتدعة المسلمين لا يكتبون بهضم حقوق علماء ملتهم ومؤسسي

(١) بناء على ذلك تكون رواية الحديث وتدوينه والعمل به من صميم الإسلام حيث ثبت مما تقدم وما سيأتي أن ذلك كان موجوداً في زمن النبي ﷺ وأصحابه .

حضارتها ومجدها بالعلم والعمل ، والسياسة والآداب ، بل يفتنون سنة الرسول الذي يدعون اتباع ملته وما روى سلفهم عنه من التشريع والحكم والآداب ، ومنهم من يدعى اتباع سنته العملية التي تلقاها عنه أصحابه بالعمل دون مائدت عنه بالأحاديث القولية وإن كانت صحيحة المتون والأسانيد لا يعارضها معارض من القرآن ولا قطعي آخر يثبت العلم والعقل ، ويدعون أنهم يتبعون نصـوض القرآن ، كأن يفهمهم وبيانه له وحرصهم على العمل به فوق فهم من أوحى إليه وكلفه الله بيانه بالقول والعمل ، وعصمه من الخطأ في كل ما يبلغه عنه من نصوصه ، ومن المراد منها ، أي من كل ما هو دين وشرع .

والذي نعلمه بالاختبار أن بعض هؤلاء الدعاة إلى هدم الإسلام جاهل غبي قد فتن بحسب الظهور ، وبعضهم ملحد يدعو المسلمين إلى الإلحاد لهوى في نفسه ، أو خدمة لبعض الدول الطامعة في بلاد الإسلام واستعباد المسلمين ، التي علمت بالاختبار أنهم لا يقبلون الاستعباد ما داموا مستمسكين بعروة الإسلام ، دين السيادة والعزة والملك ، الذي يفسخ جميع الشرائع ، وجعله الله الدين الأخير الكامل للبشر كلهم إلى أن تقوم الساعة .

فيجب على جماعة المسلمين في كل قطر أن يقيموا الحجج المعقولة على ضلال جميع هؤلاء المبتدعة ، ووجوب الاعتصام بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، وهدى سلف الإسلام الصالحين ، وعدم الاعتداد بإسلام من لا يهتدى بالسنة ولا من يحرف القرآن بتفسير يخالف قواعد اللغة وضروريات الدين وإجماع السلف الصالحين ، فإن غايتهم أن لا يبقى من الإسلام شيء . خذلهم الله أجمعين (١)

(١) نشرنا « تعليق المنار » هذا ليكون ذليلاً جديداً على افتراء صاحب الكتاب الخبيث ، فقد زعم أن المنار كان من مصادر كتابه التي استمد منها عناصره وآراءه .

أبو هريرة

لقد نحامل مؤلف الكتاب الخبيث تحاملاً لا يرتضيه المنصفون لذي دين وخلق على صحابي من صحابة رسول الله وهو أبو هريرة رضي الله عنه . ونحن لاندعى العصمة لأحد من البشر حاشا الأنبياء ، ولكننا نريد أن ننزل الناس منازلهم في الفضل والعلم ولا نحتجر على العقول فلسكل باحث أن يفتقد ويبدى ما يشاء من آراء في حدود قواعد النقد الصحيحة ، ولكننا نحب للناقد أن يأخذ نفسه بأدب النقد ، وأن يراعى النصفة ، وأن يكون عفيف القول ، كريم التعبير مترفعاً عن الإسفاف ، وقد كان سلفنا الصالح يختلفون ويتجادلون ، ولكنهم كانوا يحلقون في سمات من العفة والترفع عن الهجر من القول ، والإنصاف وعدم التجنى .

وقد رأينا لوضع الحق في نصابه أن ننشر ما كتبه الأستاذ أحمد شاكر رحمه الله وهو من أهل علماء الحديث ورواته بمصر — كتبه مقدمة لمسند (أبو هريرة) عند نشره لمسند الإمام أحمد :

لهج أعداء السنة ، أعداء الإسلام ، في عصرنا ، وسفغوا بالطعن في أبي هريرة وتشكيك الناس في صدقه وفي روايته . وما إلى ذلك أرادوا ، وإنما أرادوا أن يصلوا - زعموا - إلى تشكيك الناس في الإسلام ، تبعاً لسادتهم المبشرين ، وإن تظاهروا بالقصد إلى الاقتصار على الأخذ بالقرآن ، أو الأخذ بما صح من الحديث في رأيهم ، وما صح من الحديث في رأيهم إلا ما وافق أهواءهم ، وما يتبعون من شعائر أوربة وشرائعها ، ولن يتورع أحدهم عن تأويل القرآن ، إلى ما يخرج الكلام عن معنى اللفظ في اللغة التي نزل بها القرآن ، ليوافق تأويلهم هوام وما إليه يصدقون !

وما كانوا بأول من حارب الإسلام في هذا الباب ، ولهم في ذلك سلف من أهل الأهواء قديماً ، والإسلام يسير في طريقه قدماً ، وهم يصيحون ما شاءوا ، لا يكاد الإسلام يسميهم ، بل هو إما يتخطاهم لا يشعر بهم ، وإما يدمرهم تدميراً .

ومن عجب أن نجد ما يقول هؤلاء المعاصرون ، يكاد يرجع في أصوله ومعناه إلى

ما قاله أولئك الأقدمون ! بفرق واحد فقط : أن أولئك الأقدمين - زائفين كانوا أم ملحدين - كانوا علماء مظلومين ، أكثرهم ممن أضله الله على علم .

أما هؤلاء المعاصرون ، فليس إلا الجهل والجرأة ، وامتضاع ألفاظ لا يحسنونها ، يقلدون في الكفر ، ثم يتعالىون على كل من حاول وضعهم على الطريق القويم !

ولقد رأيت الحاكم أبا عبد الله - المتوفى سنة ٤٠٥ - حكى في كتابه المستدرك (٣ : ٥١٣) كلام شيخ شيوخه إمام الأئمة أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة - المتوفى سنة ٣١١ - في الرد على من تكلم في أبي هريرة ، فكأنما هو يرد على أهل عصرنا هؤلاء ، وهذا نص كلامه :

« وإنما يتكلم في أبي هريرة - لدفع أخباره - من قد أعمى الله قلوبهم ، فلا يفهمون معاني الأخبار :

إما معطل جهلى ، يسمع أخباره التي يرونها خلاف مذهبهم - الذي هو كفر - فيشتتمون أبا هريرة ، ويرمون به الله تعالى قد نزهه عنه ، ثم يها على الرءاء والسفل ، أن أخباره لا تثبت بها الحجة !

وإما خارجى ، يرى السيف على أمة محمد ولا يرى طاعة خليفة ولا إمام ، إذا سمع أخبار أبي هريرة عن النبي ﷺ خلاف مذهبهم الذي هو ضلال لم يجد حيلة في دفع أخباره بحجة وبرهان ، كان مفزعه الوقيعة في أبي هريرة !

أو قدرى اعتزل الإسلام وأهله ، وكفر أهل الإسلام الذين يتبعون الأقدار الماضية التي قدرها الله تعالى وقضاها قبل كسب العباد لها ، إذا نظر إلى أخبار أبي هريرة التي قد رواها عن النبي ﷺ في إثبات القدر ، لم يجد حجة تؤيد صحة مقالته التي هي كفر وشرك كانت حجته عند نفسه أن أخبار أبي هريرة لا يجوز الاحتجاج بها !

أو جاهل يتعاطى الفقه ويطلبه من غير مظاهره ، إذا سمع أخبار أبي هريرة فيها يخالف مذهب من اجتبه مذهبها واختاره ، تقليداً بلا حجة ولا برهان ، تكلم في أبي هريرة ودفع أخباره التي تخالف مذهبها ، ويحتج بأخباره على مخالفته ، إذ كانت أخباره موافقة لمذهبها !

وقد أنكر بعض هذه الفرق على أبي هريرة أخباراً لم يفهموا معناها ، أنا ذا كر بعضها بمشيئة الله عز وجل ... الخ .

وقال الشيخ أحمد محمد شاكر رحمه الله تعليقاً على حديث الذباب :

وهذا الحديث مما لعب به بعض معاصرينا ، ممن علم وأخطأ ، ومن علم وعمد إلى عداء السنة ، ومن جهل ونجراً :

فمنهم من حمل على أبي هريرة ، وطعن في رواياته وحفظه ، بل منهم من جرؤ على الطعن في صدقه فيما يروى ! حتى غلبا بعضهم فزعم أن في الصحيحين أحاديث غير صحيحة ، إن لم يزعم أنها لا أصل لها ! بما رأوا من شبهات في نقد بعض الأئمة لسانيد قليلة فيهما ، فلم يفهموا أغراض أولئك المتقدمين الذين أرادوا بنقد بعض أسانيد خارجة عن الدرجة العليا من الصحة التي التزمها الشيخان ، لم يربدوا أنها أحاديث ضعيفة قط .

ومن الغريب أن هذا الحديث بعينه — حديث الذباب — لم يكن مما استدركه أحد من أئمة الحديث على البخاري . بل هو عندهم جديماً مما جاء على شرطه في أعلى درجات الصحة .

ومن الغريب أيضاً أن هؤلاء الذين حملوا على أبي هريرة — على علم كثير منهم بالسنة وسعة اطلاعهم رحمهم الله — ذفّلوا أو تفاقلوا عن أن أبا هريرة رضى الله عنه لم ينفرد بروايته ، بل رواه أبو سعيد الخدري أيضاً عن النبي ﷺ عند أحمد في المسند (١١٢٠٧ ، ١١٦٦٦) ، والفسائي (٢ : ١٩٣) ، وابن ماجه (٢ : ١٨٥) ، والبيهقي (١ : ٢٥٣) بأسانيد صحاح . ورواه أنس بن مالك أيضاً ، كما ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥ : ٣٨) وقال « رواه البزار ورجاله رجال الصحيح » ، ورواه الطبراني في الأوسط . ورواه الحافظ في الفتح (١٠ : ٢١٣) وقال « أخرجه البزار ورجاله ثقات » .

فأبو هريرة لم ينفرد برواية هذا الحديث عن رسول الله ﷺ ، ولكنه انفرد بالحمل عليه منهم ، بما غلبوا أنه رواه اثنان غيره من الصحابة .
والحق أنه لم يعجزهم هذا الحديث لما وقر في نفوسهم من أنه ينافي المكنشقات

الحديثة من المكروبات ونحوها . وعصمهم إيمانهم عن أن يجرؤوا على المقام الاسمي فاستضعفوا أبا هريرة .

والحق أيضاً أنهم آمنوا بهذه المكتشفات الحديثة أكثر من إيمانهم بالغيب ، ولكنهم لا يصرحون ! ثم اختطوا لأنفسهم خطة عجيبة : أن يقدموها على كل شيء وأن يؤولوا القرآن بما يخرجه عن معنى الكلام العربي ، إذا خالف ما يسمونه « الحقائق العلمية » ! وأن يردوا من السنة الصحيحة ، ما يظنون أنه يخالف حقائقهم هذه ! افتراء على الله ، وحباً في التجديد !

بل إن منهم لمن يؤمن ببعض خرافات الأوربيين وينكر حقائق الإسلام أو يتأولها ، فهم من يؤمن بخرافات استحضار الأرواح ، وينكر وجود الملائكة والجن بالتأول المصري الحديث ، ومنهم من يؤمن بأساطير القدماء ، وما ينسب إلى القديسين والقديسات ، ثم ينكر معجزات رسول الله ﷺ كلها ، ويتأول ما ورد في الكتاب والسنة من معجزات الأنبياء السابقين ، يخرجونها عن معنى الإعجاز كله وهكذا وهكذا

ولم يكن هؤلاء المعترضون المجترئون أول من تكلم في هذا ، بل سبقهم من أمثالهم الأقدمون ، ولكن أولئك كانوا أكثر أدباً من هؤلاء ، فقد قال الخطابي في معالم السنن (رقم ٣٦٩٥ من تهذيب السنن) : « وقد تكلم في هذا الحديث بعض من لا خلاق له وقال : كيف يكون هذا ؟ وكيف يجتمع الداء والشفاء في جناحي الذبابة ؟ وكيف تعلم ذلك من نفسها حتى تقدم جناح الداء وتؤخر جناح الشفاء وما أربها في ذلك ؟ قلت - القائل الخطابي - : وهذا سؤال جاهل أو متجاهل ، وإن الذي يجذب نفسه ونفوس عامة الحيوان قد جمع فيها بين الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة ، وهي أشياء متضادة إذا تلاقت تفاسدت ، ثم يرى أن الله سبحانه قد ألف بينها وقهرها على الاجتماع ، وجعل منها قوى الحيوان التي بها بقاؤها وصـلاحها ، لجدير أن لا ينكر اجتماع الداء والشفاء في جزءين من حيوان واحد ، وأن الذي ألهم الذبلة أن تتخذ البيت الحبيب الصنعة وأن تمسسل فيه ، وألهم الذرة (أى الفلحة) أن تكتسب قوتها وتدخره لأوان حاجتها إليه ، هو الذي خلق الذبابة وجعل لها الهداية

إلى أن تقدم جناحاً وتؤخر جناحاً ، لما أراد الله من الابتلاء الذي هو مدرجة التعمد والامتحان الذي هو مضمار التكليف وفي كل شيء هبة وحكمة ، وما يذكر إلا أولو الآل باب ،

وأما المعنى الطبي ، فقال ابن القيم - في شأن الطب القديم - في زاد المعاد (٣ : ٢١٠ - ٢١١) « واعلم أن في الذباب قوة سمية ، يدل عليها الورم والحسكة المارضة من اسمه ، وهي بمنزلة السلاح ، فإذا سقط فبما يؤذيه اتقاء بسلاحه . فأمر النبي ﷺ أن يقابل تلك السمية بما أودعه الله في جناحه الآخر من الشفاء فيغمس كله فيقابل المادة السمية بالمادة النافعة فيزول ضررها ، وهذا طب لا يهتدى كبار الأطباء وأئمتهم ، بل هو خارج من مشكاة النبوة ، ومع هذا فالطبيب العالم العارف الموفق يخضع لهذا العلاج ويقر لمن جاء به بأنه أكل الخلق على الإطلاق ، وأنه مؤيد بوحى إلهي خارج عن القوى البشرية »

قال الشيخ أحمد شاكر : وأقول - في شأن الطب الحديث - إن الناس كانوا ولا يزالون تقدر أنفسهم الذباب وتفتر مما وقع فيه من طعام أو شراب ، ولا يكادون يرضون قربانه ، وفي هذا من الإسراف - إذا غلا الناس فيه - شيء كثير ، ولا يزال الذباب يلح على الناس في طعامهم وشرابهم ، وفي نومهم ويقظتهم ، وفي شأنهم كله ، وقد كشف الأطباء والباحثون عن المكروبات الضارة والنافعة ، وغلوا غلواً شديداً في بيان ما يحمل الذباب من مكروبات ضارة ، حتى لقد كادوا يفسدون على الناس حياتهم لو أطاعوهم طاعة حرفية تامة ، ولما نرى بالعيان أن أكثر الناس تأكل مما سقط عليه الذباب وتشرب ، فلا يصيبهم شيء إلا في القليل النادر .

ومن كابر في هذا فأنما يخدع الناس ويخدع نفسه ، وإنا نرى أيضاً أن ضرر الذباب شديد حين يقع الوباء العام ، لا يمارى في ذلك أحد ، فهناك إذن حالان ظاهران يبينهما فروق كبيرة : أما حال الوباء فما لا شك فيه أن الاحتياط فيها يذهب إلى التعرّض من الذباب وأضرابه مما ينقل المكروب أشد التعرّض ، وأما إذا عدم الوباء ، وكانت الحياة تجري على سبيلها فلا معنى لهذا التعرّض ، والمشاهدة تنفي ما غلا فيه الغلاة من

إفساد كل طعام أو شراب وقع عليه الذباب ، ومن كابر في هذا فأنما يجادل بالقول لا بالعمل ، ويطمع داعي الترف والتألق ، وما أظنه يطبق ما يدعو إليه تطبيقاً دقيقاً وكثير منهم يقولون مالا يفعلون .

(الفاشر) هذا بعض ما قاله أئمة الحديث في أبي هريرة ورواياته ، فقارن بينه وبين ما قاله فية صاحب الكتاب الخبيث الذي يلبس لباس العلماء وليس منهم ، فهو لا يحجل ما يحملون من إجازات ، وليس له ما لهم من دراسات ، فيظهر لك أنه يتكلم فيها لا بحسن ، ورحم الله رجلاً تكلم بعلم ، أو سكت بحلم .
وإذا أردت أن تتصور مبلغ ما يفتكب به الإسلام في حالة نجاح دعوة هذا الخبيث سلا قدر الله : فاعلم أن أحاديث (أبو هريرة) المزوية في مسند الإمام أحمد وحدة حوالى خمسة آلاف حديث ، وكل حديث منها — طبعاً — يرشد إلى أصل أو فرع أو أدب من آداب الإسلام ، فإذا فرضنا أن نصف هذا العدد مكرر ، ثم فرضنا أن نصف الباقي يمكن أن يستفاد من مرويات الآخرين ، ثم فرضنا أن نصف الباقي ضعيف — لبق معنى بعد كل هذا مئات من الأحاديث الصحيحة التي يهتدى بها في مسالك الحياة ، ونقيم بها صرح ديننا الخفيف .

ونكتفي بهذا القدر الآن ، وسيمجد القارىء بعد « تفصيل الموضوع » وزيادة مفيدة سذكرها في أواخر الكتاب إن شاء الله .

لا تسبوا اصحابي

للأستاذ محمود محمد شاكر

حَسْبُ امرئ مسلمٌ الله أن يبلغه قول رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تسبوا أصحابي ! لا تسبوا أصحابي ! فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مدّ أحدهم ولا نصيفه » حتى يخشع لرب العالمين ، ويسمع لنهي الله ويعطيه ، فيكفّ غرْب لسانه وضرارة فكره عن أصحاب النبي ، ثم يعلم علماً لا يشوبه شك ولا ريبه ، أن لا سبيل لأحد من أهل الأرض ، ماضيهم وحاضرهم ، أن يلحق أقل أصحابه درجة ، مهما جهد في عبادته ، ومهما تورع في دينه ، ومهما أخلص قلبه من خواطر السوء في سره وعلا نيته ، ومن أين يشك وكيف يطمع ، ورسول الله لا ينطق عن هوًى ، ولا يداهن في دين ، ولا يأمر الناس بما يعلم أن الحق في خلافه ، ولا يحدث بخبر ، ولا ينفعت أحداً بصفة ، إلا بما علمه ربه وبما نبأه ؟ وربّه الذي يقول له (والذي جاء بالصدق وصدق به أولئك هم المتقون . لهم ما يشاءون عند ربهم ذلك جزاء المحسنين . ليكفّر الله عنهم أسوأ الذي عملوا ويمجزهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون » . ثم يبين صلى الله عليه وسلم من كتاب ربه فيقول « خيرُ الناس قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم بيمينه ، ويمينه شهادته » . ثم يزيد الأمر بياناً صلى الله عليه وسلم ، فيدل المؤمنين على المنزلة التي أنزلها الله لأصحاب محمد رسول الله ، فيقول « يأتي على الناس زمان ، فيغزو فقام من الناس فيقولون هل فيكم من صاحب رسول الله (ص) ؟ فيقولون : نعم ! فيفتح لهم . ثم يأتي على الناس زمان فيغزو فقام من الناس فيقال : هل فيكم من صاحب أصحاب رسول الله ؟ فيقولون نعم ! فيفتح لهم . ثم يأتي على الناس زمان فيغزو فقام من الناس فيقال : هل فيكم من صاحب أصحاب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فيقولون نعم ! فيفتح لهم »

فإذا كان هذا مبلغ محبة رسول الله ، فأى مسلم يطيق بعد هذا أن يبسط لسانه في أحد من صحابة محمد رسول الله ؟ وبأى لسان يعتذر يوم يخاصمونه بين يدي ربهم

وما يقول وقد قامت عليه الحجة من كتاب الله ومن خبر نبيه ؟ وأين يفر امرؤ يومئذ من عذاب ربه ؟

وليس معنى هذا أن أصحاب محمد رسول الله موصومون عصمة الأنبياء ، ولا أنهم لم يخطئوا قط ولم يسيئوا ، فهم لم يدعوا هذا ، وليس يدعيه أحد لهم ، فهم يخطئون ويصيبون ، ولكن الله فضّلهم بصحبة رسوله ، فتأدّبوا بما أدّبهم به ، وحرصوا على أن يأتوا من الحق ما استطاعوا ، وذلك حسبهم ، وهو الذي أمروا به ، وكانوا بعد توّابين أوّابين كما وصفهم في محكم كتابه . فاذا أخطأ أحدهم ، فليس بجمل لهم ، ولا لاحد ممن بعدهم أن يجعل الخطأ ذريعة إلى سيئهم والظعن عليهم . هذا مجمل ما أدّبنا به الله ورسوله . بيد أن هذا المجمل أصبح مجهولاً مطروحاً عند أكثر من يتصدى لكتابة تاريخ الإسلام من أهل زماننا ، فاذا قرأ أحدهم شيئاً مطعن على رجل من أصحاب رسول الله سارع إلى التوغل في الظعن والسب ، بلا تقوى ولا ورع .

كلا ، بل تراهم يذسون كل ما تقضى به الفطرة من التثبت من الأخبار المروية ، هل كثرة ما يحيط بها من الريب والشكوك ، ومن الأسباب الداعية إلى الكذب في الأخبار ، ومن العلل الدافعة إلى وضع الأحاديث المكذوبة على هؤلاء الصحابة . ولن أضرب المثل بما يكتبه المستشرقون ومن لف لفهم ، فهم كانوا لهم . ولا بأهل الزيف والفضلال والضعف على أهل الإسلام ، كصاحب كتاب الفتنة الكبرى وأشباؤه من المؤلفين ، بل سأتيك بالمثل من كلام بعض المتحمسين لدين ربهم ، المعلنين بالذب عنه والجهاد في سبيله ، لتعلم أن أخلاق المسلم هي الأصل في تفكيره وفي مناهجه وفي علمه ، وأن سمة الحضارة الوثنية الأوروبية ، تنفجر أحياناً في قلب من لم يحفر ولم يتق ، بكل صفات القرن العشرين وبأسوأ صفات هذه الحضارة المتعدية لحدود الله التي كتب على عباده — مسلمهم وكافرهم — أن لا يتعداها .

أربعة من أصحاب رسول الله (ص) هم : أبو سفيان بن حرب ، ومعاوية بن أبي سفيان ، وعمر بن العاص ، وهند بنت هبة بن ربوعة . أم معاوية .
وهنا أفاض الأستاذ في نقل كلام خبيث لزميل لمصاحب الكتاب الخبيث . ثم كر عليه بالنقض والهدم ، ولولا طوله لفقلناه .

تفصيل الموضوع

نشر هذا التفصيل الدقيق للأستاذ « السباعي » بعضه
في مصر وبعضه في سوريا ونشره بتصريف يسير .

مقدمة

مصادر التشريع الإسلامى معروفة لدى المسلمين موثوقة محفوظة ، ولا شك أن السنة المطهرة وهى ثمانية هذه المصادر أوسعها فروعاً وأحفظها نظماً وأرحبها صدرأ . إذ كان كتاب الله الكريم متضمناً للقواعد العامة فى التشريع وللأحكام الكلية فى الغالب ، مما جعله خالداً خلود الحق ، بيد أن السنة الكريمة هئيت بشرح هذه القواعد وتبيين تلك النظم وتفريع الجزئيات على الكليات مما يعرفه كل من درس السنة دراسة وافية ، ومن ثمة لم يكن للشرعين من علماء الإسلام مندوحة من الاعتماد على السنة واللجوء إليها والعناية بها والاسترشاد بأحكامها المنصوصة على أحكام الحوادث الطارئة .

ولقد تعرضت السنة فى القديم لهجمات بعض الفرق الإسلامية الخارجة عن سنن الحق ، لشبهات طارئة لم تجد فى نفوس أتباعها ما يدفعها ، كما تعرضت فى العصر الحاضر لهجمات بعض المستشرقين من دعاة التبشير والاستعمار ، ابتغاء الفتنة وابتغاء هدم هذا الركن المتين من أركان التشريع الإسلامى الوارف الظلال ، وتابعهم فى ذلك بعض المؤلفين من أبناء أمتنا اغتراراً بما يضيفه أولئك المستشرقون على بحوثهم من زخارف علمية لا تثبت أمام النقد العلمى القوي ، واندفاعاً وراء ميول نفسية وشبهات فكرية لم يحاولوا تمحيصها على ضوء ما بين أيديهم من تراث السلف وبحوث العلماء الراشدين .

لذلك رأيت أن أطالع هذا البحث عن السنة ومكانتها فى التشريع الإسلامى مبيناً الأدوار التاريخية التى اجتازتها ، وجهود علماء الإسلام فى صيانتها وتمحيصها ، مناقشاً ما أورده المتحاملون عليها فى القديم والحديث بروح علمية هادئة ليستبين به وجه الحق وتنتضح به طلعة السنة المطهرة ببيضاء مشرقة .

وجوب طاعة رسول الله فى حياته

كان الصحابة فى عهد رسول الله ﷺ يستفيدون أحكام الشرع من القرآن الكريم الذى يتلقونه عن الرسول (ص) . وكثيراً ما كانت تنزل آيات القرآن مجلة غير

مفصلة ، أو مطلقة غير مقيدة ، كالأمر بالصلاة جاء مجعلاً لم يبين في القرآن عدد ركعاتها ولا هيئتها ولا أوقاتها ، والأمر بالزكاة جاء مطلقاً لم يقيّد بالحد الأدنى الذي تجب فيه الزكاة ، ولم يبين مقاديرها ولا شروطها ، وكذلك كثير من الأحكام التي لا يمكن تنفيذها دون الوقوف على شرح ما يتصل بها من شروط وأركان ومفصلات فكان لا بد لهم من الرجوع إلى رسول الله (ص) لمعرفة الأحكام معرفة تفصيلية واضحة . وكذلك كان يقع لهم كثير من الحوادث التي لم ينص عليها في القرآن فلا بد من بيان حكمها عن طريقه عليه الصلاة والسلام وهو مبلغ عن ربه ، وأدري الخلق بمقاصد شريعة الله وحدودها ونهجها ومراميها ، وقد أخبر الله في كتابه الكريم أن مهمة الرسول بالنسبة للقرآن أنه مبين له وموضح لمرامي ، وآياته حيث يقول الله تعالى في كتابه (وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون) كما بين أن مهمته إيضاح الحق حين يختلف فيه الناس (وما أنزلنا عليك الكتاب إلا لتبين لهم الذي اختلفوا فيه وهدى ورحمة لقوم يؤمنون) وأوجب النزول على حكمه في كل خلاف (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكمون فيما شجر بينهم ، ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً) وأخبر أنه أوتي القرآن والحكمة ليعلم الناس أحكام دينهم فقال (لقد منّا الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولا من أنفسهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين) وقد ذهب جمهور العلماء والمحققين إلى أن الحكمة شيء غير القرآن ، وهي ما أطلعه الله عليه من أسرار دينية وأحكام شرعية ، ويعبر العلماء عنها بالسنة .

ويدل على ذلك أن الله أوجب على المسلمين اتباع الرسول فيما يأمر وينهى فقال : « وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا » وقرن طاعة الرسول بطاعته في آيات كثيرة من القرآن فقال « وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول لعلكم ترحمون » وحذر من مخالفة أمره (فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم) بل أشار إلى أن مخالفته كفر (قل أطيعوا الله وأطيعوا الرسول فإن تولوا فإن الله لا يحب الكافرين) ولم يبح للمؤمنين مطلقاً أن يخالفوا حكمه أو أوامره

(وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعض الله ورسوله فقد ضلّ ضلالاً مبيناً)

واعتبر من علامات النفاق الإعراض عن تحكيم الرسول في مواطن الخلاف (ويقولون آمنا بالله وبالرسول وأطعنا ثم يقول فریق منهم من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين ، وإذا دُعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم إذا فریق منهم معرضون . . . إنما كان قول المؤمنين ، إذا دُعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا وأولئك هم المفلحون) بل جعل من لوازم الإيمان ألا يذهبوا حين يكونون مع رسول الله دون أن يستأذنه (إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله وإذا كانوا معه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنه ، إن الذين يستأذنونك أولئك الذين يؤمنون بالله ورسوله ، فإذا استأذنتك لبعض شأنهم فأذن لمن شئت منهم واستغفر لهم الله إن الله غفور رحيم) قال ابن القيم : فإذا جعل الله من لوازم الإيمان أنهم لا يذهبون مذهباً إذا كانوا معه إلا باستئذنه ، فأولى أن يكون من لوازمه ألا يذهبوا إلى قول ولا مذهب على إلا بعد استئذنه ، وإذنه يعرف بدلالة ما جاء به على أنه أذن فيه .

ومن هذا كله كان لا بد للصحابة من الرجوع إلى الرسول يفسر لهم أحكام القرآن ويبين لهم مشكلاته ويحكم بينهم في المنازعات ويحل لهم الخصومات ، وكان الصحابة رضوان الله عليهم يلتزمون حدود أمره ونهيه ، وينبغونه في أعماله وعباداته وصالاته إلا ما علموا منه أنه خاص به ، فكانوا يأخذون منه أحكام الصلاة وأركانها وهيئاتها نزولاً عند أمره (ص) « صلوا كما رأيتموني أصلي » يأخذون عنه مناسك الحج وشعائره امتثالاً لأمره أيضاً « خفوا عني مناسككم » وقد يغضب إذا علم أن بعض صحابته لم يتأس به فيما يفعله ، كما روى مالك في الموطأ عن عطاء بن يسار أن رجلاً من الصحابة أرسل امرأته تسأل رسول الله (ص) عن حكم تقبيل الصائم لزوجه ، فأخبرتها أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله (ص) كان يقبل وهو صائم ، فرجعت إلى زوجها فأخبرته فقال : لست مثل رسول الله ، يحل الله لرسوله ما يشاء ، فبلغ قوله ذلك رسول الله (ص) فغضب وقال « إني أتفاكم الله وأهلكم بمحدوده » . كما

غضب حين أمر الصحابة بالخلق والإحلال من الإحرام في صلح الحديبية فلم يفعلوا إذ شق ذلك عليهم ، حتى بادر بنفسه فتحلل فابتدروا يقتدون به .

ولقد بلغ من اقتدائهم به أنهم كانوا يفعلون ما يفعل ويتركون ما يترك ، دون أن يعلموا لذلك سبباً أو يسألوه عن علته وحكمته ، فقد أخرج البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال : اتخذ رسول الله (ص) خاتماً من ذهب فأتخذ الناس خواتم من ذهب ، نبذه النبي وقال « إني لن ألبسه أبداً » . فنبذ الناس خواتمهم . وروى القاضي في شرحه للشفاء عن أبي سعيد الخدري — رضي الله عنه — أنه قال : بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بأصحابه إذ خلع نعليه فوضعهما عن يساره ، فلما رأى القوم ذلك ألقوا نعالهم ، فلما قضى صلاته قال : ما حملكم على إلقاءكم نعالكم ؟ قالوا : رأيناك ألقيت نعليك ، فقال : إن جهيل أخبرني أن فيهما قدراً .

وذكر ابن سعيد في الطبقات أنه (ص) صلى ركعتين من الظهر في مسجده بالمسلمين ثم أمر أن يتوجه إلى المسجد الحرام فاستدار إليه ودار معه المسلمون ، بل بلغ من امتثالهم أمر النبي (ص) أن فعلوا ذلك حتى في شئون الدنيا ، فقد أخرج أبو داود وابن عبد البر عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه جاء يوم الجمعة والنبي يخطب فسمعه يقول : اجلسوا ، فجلس بباب المسجد : أي حيث سمع النبي يقول ذلك ، فرآه النبي عليه الصلاة والسلام فقال له « تمال يا عبد الله بن مسعود »

وهكذا كان الصحابة مع الرسول عليه الصلاة والسلام في حياته يعتبرون قوله وفعله وتقريره حكماً شرعياً لا يختلف في ذلك واحد منهم ، ولا يجيز أحدهم لنفسه أن يخالفه كما لا يجيز لنفسه أن يخالف أمر القرآن ، وما كان الصحابة يرجعون رسول الله في أمر إلا إذا كان فعله أو قوله اجتهاداً منه في أمر ديني ، كما في غزوة بدر حين راجعه الحباب بن المنذر في مكان النزول ، أو إذا كان اجتهاداً منه في بحث ديني قبل تقرير الله له أو نهييه عنه ، كما راجعه عمر في أمرى بدر وصلح الحديبية ، أو إذا كان غريباً على عقولهم فيناقشونه لمعرفة الحكمة فقط ، أو كانوا يظنون فعله خاصاً به فلا يلزمون أنفسهم به ، أو إذا أمرهم بأمر فظنوا أنه الإباحة

وأن غير المأمور به أولى ، أما ما عدا ذلك فكان التسليم المطلق ، والاتباع العام والالتزام الكامل .

﴿ وجوب طاعته بعد وفاته ﴾

وكما وجب على الصحابة بأمر الله في القرآن اتباع الرسول وطاعته في حياته وجب عليهم وعلى من بعدهم من المسلمين اتباع سنته بعد وفاته ، لأن النصوص التي أوجبت طاعته عامة لم تقيد ذلك بزمن حياته ، ولا بصحبته دون غيرهم ، ولأن العلة جامعة بينهم وبين من بعدهم ، وهي أنهم أتباع لرسول أمر الله باتباعه وطاعته ، ولأن العلة أيضاً جامعة في حياته ووفاته ، إذ كان قوله وحكمه وفعله ناشئاً عن معصوم أمر الله بامتثال أمره ، فلا يختلف الحال بين أن يكون حياً ، وبعد وفاته ، وقد أرشد عليه السلام إلى وجوب اتباع سنته حيث ينبغي المسلم عنه حين يموت معاذ بن جبل إلى الجن ، فقال له : كيف تقضى إذا عرض لك قضاء ؟ قال أقضى بكتاب الله . . قال : فإن لم يكن في كتاب الله ؟ . . قال : فبسنة رسول الله ، قال : فإن لم يكن في سنة رسول الله ؟ قال أجتهد رأيي ولا آلو ، فضرب رسول الله (ص) على صدره وقال الحمد لله الذي وفق رسول الله لما يرضى رسول الله . رواه أحمد وأبو داود والترمذي والدارمي والبيهقي في المدخل وابن سعد في الطبقات وابن عبد البر . . كما حث على وجوب العمل بسنته بعد وفاته . وهناك أحاديث كثيرة جداً بلغت حد التواتر المعنوي ، منها ما رواه الحاكم وابن عبد البر عن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده أن رسول الله (ص) قال « تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما ، كتاب الله وسنتي » ورواه أيضاً البيهقي عن أبي هريرة رضي الله عنه ، وروى مسلم عن ابن عباس عن رسول الله (ص) قال « مهما أوتيتم من كتاب الله فاعمل به لا عذر لأحد في تركه ، فإن لم يكن في كتاب الله فبسنة نبي ماضية » وروى البخاري والحاكم عن أبي هريرة عن رسول الله (ص) قال « كل أمي يدخلون الجنة إلا من أبي . . » قالوا : يا رسول الله ومن يأبي ؟ قال « من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبى » . وروى أبو عبد الله الحاكم عن ابن عباس أن رسول الله (ص) قال في خطبة الوداع « إن الشيطان قد ينس أن يُعبد بأرضكم ، ولكن رضى أن يطاع فيما

سوى ذلك مما تحقرون من أعمالكم فاحذروا، إني قد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبداً كتاب الله وسنة نبيه »

وأخرج ابن عبد البر عن عرياض بن سارية قال : صلى بنا رسول الله (ص) صلاة الصبح فوعظنا ، ووعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب وقيل : يارسول الله كأنها موعظة مودع فأوصنا ، قال « عليكم بالسمع والطاعة وإن كان عبداً حبشياً ، فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهتدين ، هضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة » ومن أجل هذا عفى الصحابة رضوان الله عليهم بتبليغ السنة لأنها أمانة الرسول عندهم إلى الأجيال المتلاحقة من بعدهم ، وقد رغب رسول الله في تبليغ العلم عنه إلى من بعده بقوله « رحم الله امرأً سمع مقالتي فادأها كما سمعها ، ورب مبلغ أوهى من سامع »

﴿ كيف كان الصحابة يتلقون سنة الرسول ﴾

كان رسول الله (ص) يعيش بين أصحابه دون أن يكون بينه وبينهم حجاب ، فقد كان يجالطهم في المسجد والسوق والبيت والسفر والحضر ، وكانت أفعاله وأقواله محل عناية منهم وتقدير حيث كان (ص) محور حياتهم الدينية والدنيوية بعد أن هداهم الله به وأنقذهم من الضلالة والظلام إلى الهداية والنور . ولقد بلغ من حرصهم على تنبئهم لأقواله وأعماله أن كان بعضهم يتفادون ملازمة مجلسه يوماً بعد يوم ، فهذا عمر بن الخطاب يحدثنا عنه البخاري بسنده المتصل إليها ، ويقول « كنت أنا وجار لي من الانصار في بني أمية ابن زيد وهي من عوالى المدينة وكنا نتناوب النزول على رسول الله : ينزل يوماً وأنزل يوماً ، فإذا نزلت جئته بخبر ذلك اليوم وإذا نزل فعل مثل ذلك » وليس هذا إلا دليلاً على نظر الصحابة إلى رسول الله نظرة اتباع واسترشاد برأيه وعمله لما ثبت عندهم من وجوب اتباعه والنزول عند أمره ونهيهِ . ولهذا كانت القبائل النائية عن المدينة ترسل إلى النبي بعض أفرادها ليعلموا أحكام الإسلام من رسول الله ، ثم يرجعون إليهم معلمين ومرشدين ، بل كان الصحابي يقطع المسافات الواسعة ليسأل رسول الله عن حكم شرعى ، ثم يرجع

لا يلوى على شيء ، روى البخارى فى صحيحه عن عقبه بن الحارث أنه أخبرته امرأة بأنها أرضعته هو وزوجه فركب من فوره — وكان بمكة — فاصداً المدينة حتى بلغ رسول الله (ص) فسأله عن حكم الله فيمن تزوج امرأة لا يعلم أنها أخته من الرضاع ثم أخبرته بذلك من أرضعتهما ؟ فقال له النبي « كيف وقد قيل » ففارق زوجته لوقتته ففترزجت بغيره ، وكان من عادتهم أن يسألوا زوجات النبي فيما يتعلق بشئون الرجل مع زوجته لعلهن بأحوال رسول الله العائلية الخاصة كما قدمنا من قصة الصحابي الذي أرسل امرأته تسأل عن تقبيل الصائم لزوجته ، كما كانت النساء تذهب إلى زوجات النبي ، فأحياناً يسألن رسول الله ما يشأن السؤال عنه من أمورهن ، فإذا كان هناك ما يمنع من التصريح للمرأة بالحكم الشرعى أمر إحدى زوجاته أن تفهمها إياه : كما جاء أن امرأة سألت النبي كيف تنظف من الحيض ؟ فقال عليه الصلاة والسلام « خدى فرصة ممسكة فتوضى بها » فقالت : يا رسول الله كيف أتوضأ بها ؟ فأطاد كلامه السابق عليها فلم تفهم ، وأشار إلى عائشة أن تفهمها ما يريد فأفهمتها المراد ، وهو أن تأخذ قطعة قطن نظيفة فتضمها فى مكان الدم فإن خرجت بيضاء كان ذلك علامة طهرها .

غير أن الصحابة لم يكونوا جميعاً على مبلغ واحد من العلم بأحوال الرسول ﷺ وأقواله ، فقد كان منهم الحضري والبدوي ، ومنهم القاجر والصانع والمنقطع للعبادة الذى لا يجد محلاً ، ومنهم المقيم فى المدينة ، ومنهم المكثف فى الغياب عنها ، ولم يكن رسول الله (ص) يجلس للتعليم مجلساً عاماً يجتمع إليه فيه الصحابة كلهم إلا أحياناً نادرة وإلا أيام الجمعة والعيدين وفى الوقت بعد الوقت :

وروى البخارى عن ابن مسعود قال : كان النبي عليه الصلاة والسلام يتخولنا بالموعظة تلو الموعظة فى الأيام كراحة السامة علينا .

وطبيعى أن يكون أكثر الصحابة علماء بسنة الرسول صلى الله عليه وسلم هم الذين كانوا أسبقهم إسلاماً كالخلفاء الأربعة وعبد الله بن مسعود ، أو أكثرهم ملازمة له كآبى هريرة وعبد الله بن عمرو بن العاص وغيرهم .

﴿ لماذا لم تدون السنة في عهد الرسول ﴾

لا يختلف اثنان من كتاب السيرة ، وعلماء السنة ، وجهاهير المسلمين في أن القرآن الكريم قد لقي من عناية الرسول ﷺ والصحابة ما جعله محفوظاً في الصدور ومكتوباً في الرقاع وغيرها ، حتى إذا توفى رسول الله (ص) كان القرآن محفوظاً مرتباً لا ينقصه إلا جمعه في مصحف واحد . أما السنة فلم يكن شأنها كذلك رغم أنها مصدر هام من مصادر التشريع في عهد الرسول . ولا يختلف أحد في أنها لم تدون تدويناً رسمياً كما دُون القرآن . ولعل مرجع ذلك إلى أن الرسول (ص) عاش بين الصحابة ثلاثاً وعشرين سنة ، فكان تدوين كلماته أو أعماله ومعاملاته تدويناً محفوظاً في الرقاع من العسر بـمـكان ، لما يحتاج ذلك إلى تفرغ أناس كثيرين من الصحابة لهذا العمل الشاق ، ومن المعلوم أن السكانيين كانوا من القلة في حياة الرسول بحيث يعدون بالأصابع ، وما دام القرآن هو المصدر الأساسي الأول للتشريع والمعجزة الخالدة لرسول الله (ص) فلم يتوفر هؤلاء السكتاب على كتابته دون غيره من السنة ، حتى يؤديه لمن بعدهم محرراً مضبوطاً تاماً لم ينقص منه حرف واحد .

وشئ آخر أن العرب لاميتهم كانوا يعتمدون على ذاكرتهم وحدها فيما يودون حفظه واستظهاره ، فالتوفر لحفظ القرآن مع نزوله منجماً على آيات ، وسور صغيرة ميسور لهم ، وداعية إلى استذكاره والاحتفاظ به في صدورهم ، فلو دَوِّنت السنة كما دُون القرآن وهي واسعة كثيرة النواحي ، شاملة لأعمال الرسول التشريعية ، وأقواله منذ بدء رسالته إلى أن لحق بربه لَازِم إكبابهم على حفظ السنة مع حفظ القرآن ، وفيه من الحرج ما فيه ، عدا عن خوف اختلاط بعض أقوال النبي الموجزة بالحكمة بالقرآن سهواً من غير عمد ، وذلك خطر على كتاب الله يفتح باب الشك فيه لأعداء الإسلام مما يتخذونه ثغرة ينفذون منها إلى المسلمين لحملهم على التحلل من أحكامه ، والتفلت من سلطانه .

كل ذلك وغيره — مما توسع العلماء في بيانته — من أسرار عدم تدوين السنة في الرسول صلى الله عليه وسلم وبهذا يفسر سرّ النهي عن كتابتها الوارد في صحيح

مسلم عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ « لا تكتبوا عني غير القرآن ،
ومن كتب عني شيئاً فليحبه »

وهذا لا يمنع أن يكون قد كتب في عصر الرسول شيء من السنة لا هلى سبيل
التدوين الرسمى كما كان يدون القرآن . وهناك آثار صحيحة تدل على أنه قد وقع
كتابة شيء من السنة فى العصر النبوى ، فقد روى البخارى فى كتاب العلم عن
أبى هريرة : أن خزاعة قتلوا رجلا من بنى ليث عام فتح مكة بقتيل منهم قتلوه ،
فأخبر بذلك النبى (ص) فركب راحلته فخطب خطبة يتن فيها حكم الله فى هذه
الحادثة ، فجاء رجل من أهل اليمن فقال : اكتب لى يا رسول الله هذه الخطبة ، فقال
عليه الصلاة والسلام « اكتبوا لأبى شاه » كما ثبت أن رسول الله (ص) كتب
إلى ملوك مصره ، وأمراء جزيرة العرب كتباً يدعوهم فيها إلى الإسلام ، وكان ينفذ
مع بعض أمراء سراياه كتباً ، ويأمرهم ألا يقرأوها إلا بعد أن يجاوزوا موضعاً معيناً
كما ثبت أن بعض الصحابة كانت لهم صحف يدونون فيها بعض ما سمعوه من رسول
الله : كصحيفة عبد الله بن عمرو بن العاص التى كان يسحبها بالصادقة ، فقد أخرج
أحمد والبيهقى فى المدخل عن أبى هريرة رضى الله عنه قال « ما كان أحد أعلم بحديث
رسول الله منى إلا عبد الله بن عمرو ، فقد كان يكتب ولا أكتب » وكتابة عبد الله
ابن عمرو استرعت أنظار بعض الصحابة الذين قالوا : إنك تكتب عن رسول الله
كل مايقول ، ورسول الله قد يغضب فيقول مالا يتخذ شرعاً عاماً ، فرجع ابن عمرو
إلى رسول الله (ص) فقال له « اكتب عني فوالذى نفسى بيده ما أخرج من فى
إلا حق » . وثبت أنه كان عند على رضى الله عنه صحيفة فيها أحكام الديه وغيرها
كما ثبت أن النبى صلى الله عليه وسلم كتب لبعض عماله حُدُودت فيها مقادير الزكاة
فى الإبل والغنم .

وقد اختلف العلماء فى التوفيق بين أحاديث النهى عن الكتابة ، وبين هذه
الآثار التى تدل على الإذن بها ، فالأكثر على أن النهى منسوخ بالإذن ، ومن قائل
بأن النهى خاص بمن لا يؤمن عليه الخلط بين القرآن والسنة ، أما الإذن فهو خاص
بمن آمن عليه ذلك . واعتقد أنه ليس هناك تعارض حقيق بين أحاديث النهى ،

وأحاديث الإذن ، إذا فهمنا النهي على أنه نهى عن التدوين الرسمي كما كان يدون القرآن ، وأما الإذن فهو مباح بتدوين نصوص من السنة لظروف وملابس خاصة أو مباح لبعض الصحابة الذين كانوا يكتبون السنة لأنفسهم .

والتأمل في نص حديث النهي قد يؤيد هذا الفهم ، إذ جاء عاما مخاطبا فيه الصحابة جميعا ، ولا يقال إن ذلك يقتضى أن يكون الحكم باقيا على الحرمة ما دام السماح لظروف خاصة ، ولاشخاص معينين ، لأننا نقول إن مباح الرسول لعبد الله ابن عمرو بكتابة صحيحه ، واستمراره في الكتابة حتى وفاة الرسول دليل على أن الكتابة مسموح بها في نظر الرسول إذا لم يكن تدوينها عاما كالقرآن ، ويؤكد الإذن بالكتابة ما جاء في البخاري عن ابن عباس أنه لما اشتد بالنبي (ص) وجعه قال « ائتنوني بكتاب أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده » ولكن عمر حال دون ذلك بحجة أن النبي قد غلبه الوجع . وهذا مما يؤيد الرأي القائل بأن آخر الأمرين كان هو الإذن بالكتابة .

﴿ موقف الصحابة من الحديث بعد وفاة الرسول ﴾

قدمنا لك ما رواه أبو داود والترمذي عن رسول الله (ص) من رواية زيد بن ثابت « نضر الله امرأ سمع مني مقالتي فحفظها ورعاها فأداها كما سمعها قرب مبلغ أوعى من سامع » . وفي حديث آخر « ألا ليبلغ الشاهد منكم الغائب » وهكذا أوصى رسول الله (ص) صحابته بتبليغ السنة إلى من وراءهم مع التثبيت فيما يروون ، فلم يكن بد من أن يصدع الصحابة بالأمر ، ويبلغوا أمانة الرسول إلى المسلمين ، خصوصا وقد تفرقوا في الأمصار ، وأصبحوا محل عناية التابعين والرحلة إليهم ، فكان التابعون يتتبعون أخبارهم ومواطنهم ، فيرحل إليهم من يرحل على بُعد الشقة وعناء الأسفار .

هذا كله كان عاملا قويا في انتشار الحديث ، وانتقاله إلى جمهور المسلمين ، بيد أن الصحابة كانوا متفاريين في التحديث عن رسول الله (ص) قلة أو كثرة ، فمن المقلين : الزبير ، وزيد بن أرقم ، وعمران بن حصين .

روى البخارى فى كتاب العلم عن عبد الله بن الزبير أنه قال لا يبه : إني لا أسمعك
تحدث عن رسول الله (ص) كما يحدث فلان وفلان ؟ فقال له : أما أنى لم أفارقه ولكن
سمعته يقول : من كذب على فليتبوأ مقعده من النار ،

ويروى ابن ماجه فى سننه أن زيد بن أرقم كان يقال له حدثنا فيقول : كبرنا ونسينا
والحديث عن رسول الله شديد . ويقول السائب بن زيد : صحبت سعد بن مالك من
مكة فما سمعت يحدث عن النبي حديثاً واحداً . وكان أنس بن مالك يبيع الحديث عن النبي
بقوله : أو كما قال ، حذراً من الوقوع فى الكذب عليه .

فما صنعه الزبير ، وزيد بن أرقم وأمثالهما من المقلين إنما كان إخوفاً من الوقوع فى
خطأ لم يقصدوه ، ويظهر أن ذاكرتهم لم تكن من شأنها أن تسعفهم بإيراد الحديث على
لفظه أو وجهه الذى يسموه من النبي (ص) فكان من الاحتياط فى دين الله عندهم ألا
يكونوا من المكثرين .

ولقد أضيف إلى هذا رغبة عمر رضى الله عنه ألا يكثر من التحديث عن الرسول
عليه الصلاة والسلام ، كي لا يشغل الناس بالحديث عن القرآن ، والقرآن غرض طرى
فا أخرج المسلمين إلى حفظه وتناقله ، والتثبت فيه ، والوقوف على دراسته .

روى الشعبي عن قرظة بن كعب قال : خرجنا نريد العراق فبشى معنا عمر إلى صرار
فتوضأ ففسل اثنتين ثم قال : أتدرون لم مشيت مشيت معكم ؟ قالوا نعم ، نحن أصحاب
رسول الله (ص) مشيت معنا ، فقال لأنكم تأتون أهل قرية لهم دوى بالقرآن كدوى
النحل فلا تصدوم بالحديث فتشغلهم ، جودوا القرآن ، وأقلوا الرواية عن رسول الله
وامضوا وأنا شريككم . فلما قدم قرظة قالوا حدثنا ، قال نهانا عمر بن الخطاب .

ومن الصحابة من كان يكثر الحديث عنه صلى الله عليه وسلم ، ويستكثر منه أيضاً .
فأبو هريرة رضى الله عنه كان من أوعية الحديث التى فاضت على المسلمين فلات بأخبار
الرسول (ص) وأحاديثه صدورهم ومجالسهم ، وعبد الله بن عمرو كان يحدث الناس
من صحيفته الصادقة ، وعبد الله بن عباس كان يطلب الحديث عند كبار الصحابة ويتحمل
فى سبيل ذلك عناء ومشقة .

أخرج ابن عبد البر عن ابن شهاب أن ابن عباس قال : كان يبلغنا الحديث عن
رجل من أصحاب النبي (ص) فلو أشاء أن أرسل إليه حتى يجهننى فيحدثنى ففعلت ،
ولكنى كنت أذهب إليه فأقبل على بابى حتى يخرج إلى فيحدثنى ، وهكذا فى سبيل

الحديث من العناية ما لقي إلى أن استوعب ما عند من لقيهم من الصحابة من حديث ، فأخذ يبدئه غير متزمت ولا مقل ، ويظهر أنه أقل من التحديث بعد ذلك حين بدأ الوضع في الحديث ، فقد روى مسلم في مقدمة صحيحه أن بشير بن كعب جاء إلى ابن عباس فجعل يحدثه ، فقال له ابن عباس عد لحديث كذا وكذا فماد له ، فقال ما أدري أعرفت حديثي كله ، أم أنكرت حديثي كله وعرفت هذا ؟ فقال ابن عباس إنا كنا نحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ لم يكن يكذب عليه ، فلما ركب الناس الصعب والذلول تركنا الحديث عنه .

ومهما يكن من اكتثار بعض الصحابة التحديث عن رسول الله ، فقد كان ذلك قليلا في عصرى الشيخين أبي بكر وعمر ، إذ كانت خطتهما حمل الصحابة على التثبت في الحديث من جهة ، وحمل المسلمين على العناية بالقرآن أولا من جهة أخرى . قيل لابي هريرة : أكنت تحدث في زمن عمر هكذا ؟ قال : لو كنت أحدث في زمن عمر مثل ما أحدثكم لضربني بمخفقتي .

وهنا لا بد من التعرض لبحثين يتعلقان بموقف عمر من الحديث ، وموقف غيره كذلك - الاول : هل حبس عمر أحدا من الصحابة لإكثاره من الحديث ؟

الثاني : هل كان الصحابة يشترطون شروطا لقبول خبر الصحابي

((هل حبس عمر أحدا من الصحابة لإكثاره الحديث))

المشهور المتروك على بعض الالسنه أن عمر رضى الله عنه حبس ثلاثة من كبار الصحابة لإكثار الحديث وهم : ابن مسعود وأبو الدرداء وأبو ذر ، وقد حاولت أن أعثر على هذه الرواية في كتاب معتبر فلم أجدها ، ودلائل الوضع عليها ظاهرة ، فإن ابن مسعود كان من كبار الصحابة وأقدمهم إسلاما ، وله مقام كبير في نفس عمر رضى الله عنه ، حتى أنه حين أرسله إلى العراق أمتن عليهم بارساله إذ قال لهم : ولقد آثرتكم بعبد الله على نفسي ، وكان مقامه خلال خلافة عمر في العراق ، وإنما أرسله إليها ليعلم أهلها الدين والاحكام . ومن الاحكام ما تؤخذ من السنة ، فكيف يحبس عمر لتحديثه وهو إنما أرسله لهذا الغرض .

أما أبو ذر وأبو الدرداء فلا يعلم عنهما كثير حديث ، نعم كان أبو الدرداء معلم المسلمين بالشام ، كما كان ابن مسعود في العراق ، والغرابه في حبس عمر لابن مسعود تأتي أيضا في أبي الدرداء ، فكيف يحبس ، وهو معلمهم ومفقههم في دينهم ، وهل كان عمر يريد

منه ومن ابن مسعود أن يكتما بعض الحديث فيكتما بعض أحكام الدين عن المسلمين .
وأما أبو ذر فهما نقل عنه من حديث فهو لم يبلغ جزءاً مما بلغه أبو هريرة فلماذا يحبس
ولا يحبس أبا هريرة ؟ . ولئن قيل إن أبا هريرة لم يكن يكتر الحديث في عهد عمر خوفاً
منه . قلت لماذا لم يفهم أبو ذر كما خافه أبو هريرة ؟

والحاصل أن الذين عرفوا بكثرة الحديث من الصحابة كابن عباس وأبو هريرة
وعائشة وجابر بن عبد الله وابن مسعود معهم لم يرو عن عمر أنه تعرض لهم بشيء ، بل
روى أنه قال لأبى هريرة حين بدأ يكتر من الحديث ، أكنت معنا حين كان النبي (ص)
في مكان كذا ؟ قال نعم سمعته (ص) يقول : من كذب على متعمداً فلينبأ مقعده من
النار ، فقال له عمر أما إذا ذكرت ذلك فأذهب فحدث ، فكيف يعقل أن يترك
أبا هريرة وهو أكثر الصحابة حديثاً على الإطلاق ، ثم يحبس مثل ابن مسعود وهو أقل
من أبى هريرة حديثاً ، أو مثل أبى الدرداء وأبى ذر ، وهما لم يعرفا بين الصحابة بكثرة
الحديث مطلقاً .

لقد لبثت كثيراً أشك في هذه الرواية وأقلها على جميع وجوه النظر حتى قرأت في
كتاب الأحكام لابن حزم ما يلي ، وروى عن عمر أنه حبس بن مسعود من أجل الحديث
عن النبي (ص) وأبا الدرداء وأبا ذر ، وطعن في الرواية بالانقطاع لأن إبراهيم بن
عبد الرحمن بن عوف راويه عن عمر لم يسمع منه ، وقد وافقه البيهقي على هذا ، ولكن
يعقوب بن شيبة والطبري وغيرهما أثبتوا سماعه من عمر . والظاهر أنه لم يسمع منه فإنه
مات سنة ٩٩ أو ٩٥ وعمره (٧٥ سنة) فيكون قد ولد سنة ٢٠ من الهجرة في أواخر
خلافة عمر ، فلا يتصور سماعه منه في مثل ذلك السن ، وعلى ذلك فلا تكون الرواية
حجة ولا يؤخذ بها .

ثم قال ابن حزم : إن الخبر في نفسه ظاهر الكذب والتوليد ، لأنه لا يخلو عن أن
يكون اتهم الصحابة ، وفي هذا ما فيه ، أو يكون نهى عن نفس الحديث وعن تبليغ
السنة ، وألزمهم كتبها وجمدها ، وهذا خروج عن الاسلام ، وقد أعاذ الله أمير المؤمنين
من كل ذلك ، وهذا قول لا يقوله مسلم أصلاً ، ولئن كان حبسهم وهم غير متهمين فقد
ظلمهم ، فليختر المحتج لمذهبه الفاسد بمثل هذه الروايات الملعونة أى الطريقتين الخبيثتين

هل كان الصحابة يشترطون لقبول الحديث شيئاً ؟

١ - روى الحافظ الذهبي في تذكرة الحفاظ في ترجمة أبي بكر الصديق قال : كان أول من احتاط في قبول الأخبار ، فروى ابن شهاب عن قبيصة ان الجدة جاءت إلى أبي بكر تلتمس ان تورث ، قال ما اجد لك في كتاب الله شيئاً ، وما علمت أن رسول الله (ص) ذكر شيئاً ، ثم سأل الناس فقام المغيرة فقال كان رسول الله (ص) يعطيها الثلث ، فقال هل معك احد ، فشهد محمد بن سلمة بمثل ذلك فأنفذه لها أبو بكر .

٢ - وروى ايضا عن الحريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد ان ابا موسى سلم على عمر من وراء الباب ثلاثاً فلم يؤذن له ، فرجع ، فأرسل عمر في أثره فقال لم رجعت قال سمعت رسول الله (ص) يقول « إذا سلم احدكم ثلاثاً فلم يجب فليرجع ، قال : لتأتيني على ذلك بيينة أو لا فعلن بك ، فجاءنا أبو موسى متمعاً لونه ونحس جلوس ، فقلنا ما شأنك فأخبرنا ، وقال فهل سمع احد منكم ، فقلنا نعم كلنا سمعنا ، فأرسلوا معه رجلاً منهم فأخبره :

٣ - وروى ايضا عن هشام عن ابيه عن المغيرة بن شعبة ان عمر استشارهم في املاص المرأة ، فقال المغيرة قضى فيه رسول الله (ص) بغرة ، فقال له عمر إن كنت صادقا فانت بواحد تعلم ذلك ، قال فشهد محمد بن سلمة ان رسول الله (ص) قضى به .

٤ - وروى ايضا عن اسماء بن الحكم الفزارى انه سمع علياً رضي الله عنه يقول كنت إذا سمعت من رسول الله (ص) حديثاً نفعتني الله بما شاء ان ينفعني به ، وكان إذا حدثني غيره استحلقتة فإذا حلف صدقته ، وحديثي أبو بكر - وصدق أبو بكر - قال سمعت النبي (ص) يقول « ما من عبد يذنب ذنباً ثم يتوضأ ويصلي ركعتين ثم يستغفر الله إلا غفر الله له » .

فهم بعض الباحثين من هذه الآثار أن خطه أبي بكر وعمر في الحديث أن لا يقبلوا حديثاً إلا ما رواه اثنان فأكثر وأن خطه على تحليف الراوي ، وانتقل هذا الفهم إلى كثير من كتب في تاريخ التشريع الإسلامي ، وتاريخ السيرة في العصر الحديث فأصبح عندهم قضية مسلمة لا يذكرون غيرها . ومن ذهب إلى هذا أسانيدنا الأجلاء مؤلفو مذكرة تاريخ التشريع الإسلامي فقد ذكروا في باب شروط الأئمة للعمل بالحديث أن هذا كان شرط أبي بكر وعمر وعلى للعمل بالحديث .

والواقع أن بناء هذه القاعدة أو النظرية على تلك الآثار خطأ على نرده الآثار
الآخري التي تشهد بأن عمر أخذ بأحاديث لم يروها له إلا راو واحد، وأن علياً
قبل حديث بعض الصحابة دون أن يستحلفه، وأن أبا بكر إروى عنه مثل ذلك
وإليك هذه الآثار .

١ — أخرج الشيخان من طريق ابن شهاب عن عبد الله بن عامر بن ربيعة أن
عمر خرج إلى الشام فلما جاء « سرغ » بلغه أن الوباء قد وقع بالشام فأخبره
عبد الرحمن بن عوف أن النبي ﷺ قال « إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه ،
وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه » فرجع عمر من « سرغ » قال ابن
شهاب وأخبرنا سالم بن عبد الله بن عمر أن عمر إنما انصرف بالناس من حديث
عبد الرحمن بن عوف .

٢ — وروى أن عمر بن الخطاب كان يقول الدية للماكلة ولا ترث المرأة من دية
زوجها شيئاً حتى أخبره الضحاك بن سفيان أن رسول الله كتب إليه أن يورث
امرأة أشبه الضجاني من دية ، فرجع إليه عمر "

٣ — وروى أيضاً أن عمر قال أذكر الله امرأة سمع من النبي في الجنين شيئاً ،
فقام حل بن مالك بن النابغة فقال : كنت بين جاريقتين لي (يعني ضربتين) فضربت
إحداهما الآخري بسطح فألفت جنيناً ميتاً ففقد في رسول الله (ص) بغرة (وهي
العبد أو الأمة) فقال عمر لو لم أسمع فيه لقضينا بغيره "

٤ — وروى أيضاً أن عمر ذكر المحوس فقال ما أدري كيف أصنع في أمرهم فقال
له عبد الرحمن بن عوف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « سنوا بهم سنة
أهل الكتاب »

٥ — وأخرج البيهقي عن هشام بن يحيى الخزومي أن رجلاً من ثقيف أتى عمر
ابن الخطاب فساله عن امرأة حاضت — وقد كانت زارت البيت — ألها أن تنفر

(١) الرسالة للشافعي ، ورواه أيضاً أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه ومالك .

(٢ ، ٣) الرسالة .

قبل أن تظهر ؟ فقال لا ، قال له الثقفى : إن رسول الله أفтанى فى مثل هذه المرأة بغير ما أفتيت ، فقام إليه عمر فضربه بالدرة وهو يقول : لِمَ تستفتوننى فى شيء أفتى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟^(١)

٦ - وروى أن عمر رضى الله عنه قضى فى الإيهام بخمس عشرة ، وفى القى تليها بعشر وفى الوسط بعشر ، وفى التى تلى الخنصر بتسع ، وفى الخنصر بست ، فلما روى له كتاب عمرو بن حزم الذى ذكر فيه أن النبى (ص) قال : وفى كل إصبع مما هنالك عشر من الإبل رجع عن قوله وصار إليه . هكذا جاء فى بعض كتب الأصول وفى فتح الملهم شرح صحيح مسلم لشيخ الإسلام شبير أحمد العمانى الهندى (صفحة ٧)^(٢) ولكن الذى يفهم من الرسالة أن الصحابة اطلعوا على هذا الكتاب عند آل عمرو ابن حزم بعد وفاة عمر فعملوا به وتركوا قول عمر .

٧ - وعمل عمر أيضا بنجر سعد بن أبى وقاص فى المسح على الخفين^(٣)

٨ - وأراد عمر رجم مجنونة حتى أ" علم بقول رسول الله (ص) « رفع القلم عن ثلاثة ، فأمر أن لا ترجم »^(٤)

هذه الآثار مستفيضة صحيحة رواها الأئمة الأئمة فىها ما يدل دلالة لا تقبل الجدل أن عمر رضى الله عنه أخذ بمحدث رواه صحابى واحد دون توقف أو تشكك ، وهى فى العدد أكثر من تلك التى ريت أنه طلب روايا آخر ولا نقل فى الصحة والثبوت عنها .

ولما كان عمل الصحابة جميعا على الاكتفاء بنجر صحابى واحد ، كان لابد من تأويل ماروى عن عمر مخالفا لعمله فى الروايات الأخرى ، ولعمل الصحابة الآخرين وبالرجوع إلى تلك الروايات نجد أن رواية المفيرة بن شعبة فى الإملاص قد رويت

(١) مفقاح الجنة للسموطى

(٢) وذكر ذلك ابن حزم أيضا فى الأحكام ٢ - ١٣

(٣) فتح الملهم صفحة ٧

(٤) الأحكام لابن حزم ٢ - ١٣

من طريق حمل بن مالك أيضاً ، وأن عمر قيل خبره من غير تردد . ولم يبق إلا
رواية استئذان أبي موسى فلا بد من حملها على ما عرف عن عمر من التثبت في
رواية الأخبار وحمل الصحابة على ذلك ، فيكون عمر في قضية أبي موسى وفي قضية
المغيرة - لو سلمنا أنه لا معارض لروايته - أراد أن يعطى الصحابة درساً في التثبت
في قبول الأخبار وروايتها ، فإذا كان مثل أبي موسى والمغيرة - وهما من هما في جلالة
قدرهما بين الصحابة - يطلب منهما عمر أن يأتياه براو آخر كان من دون أبي موسى
والمغيرة من الصحابة وغيرهم من التابعين أحق بالتثبت ، وأجدر بالتروى في نقل
الأخبار وروايتها .

هذا هو المحمل الصحيح لما صنع عمر ويدل عليه قوله لأبي موسى : أما أني لم
أنهمك لكنك الحديث عن رسول الله ﷺ . وفي رواية أخرى أن أبا غانم فقال
له « إني أردت أن أتثبت » وهذا هو ما رآه الشافعي رحمه الله في الرسالة في صنع
عمر حين طلب راوياً آخر بعد أن ذكر الروايات الثابتة عنه أنه كان يقبل حديث
صحابي واحد ، قال رحمه الله : أما في خبر أبي موسى فإلى الاحتياط ، لأن أبا موسى
ثقة أمين عنده ، فان قال قائل ما الدليل على ذلك ؟ قلنا ما رواه مالك بن أنس عن
ربيعة عن غير واحد من علمائهم من حديث أبي موسى ، وأن عمر قال لأبي موسى :
أما أني لم أنهمك ولكني خشيت أن يتقول الناس على رسول الله "

هذا ما يتعلق بعمر رضي الله عنه أما موقف أبي بكر فلم يرو عنه أنه طلب راوياً
آخر إلا في تلك الحادثة^٢ ، وهذا لا يبرر القول بأن مذهبه ألا يقبل خبراً إلا إذا
رواه اثنان ، ولقد عرضت على أبي بكر حوادث كثيرة رجع فيها إلى سنة رسول
الله ﷺ ، وليس فيها أنه طلب ممن أخبر عن رسول الله راوياً آخر يشهد له إلا
هذه الحادثة ، بل ذكر الرازي في المحصول أن أبا بكر قضى بقضية بين اثنين فأخبره

(١) وقد أعلمنا ابن حزم ٢ - ١٤١ بأنها منقطعة فلا تصح

(٢) المحصول للرازي ج ٢ مخطوط

بلال أن رسول الله عليه السلام قضى فيها بخلاف قضائه قرجع" ، فان صححت هذه الرواية كان ذلك مؤكداً لما ذهبنا إليه ، وقد أخرج ابن القيم عن أبي بكر خطته القضاء فقال « كان أبو بكر إذا ورد إليه حكم نظر في كتاب الله تعالى فان وجد فيه ما يقضى به قضى به ، وإن لم يجد في كتاب الله نظر في سنة رسوله ، فان وجد فيها ما يقضى به قضى به ، فان أعياء ذلك سأل الناس : هل علمتم أن النبي ﷺ قضى فيه بقضاء ، فربما قام إليه القوم فيقولون قضى فيه بكذا وكذا ، فان لم يجد سنة منها النبي جمع رؤساء الناس فاستشارهم ، فاذا اجتمع رأيهم على شيء قضى به . والحاصل أننا لا نجد في نص من النصوص أنه طلب ممن حدثه بحديث عن النبي راوياً آخر إلا نص الجدة ، وهذا يحتمل أن يكون من أبي بكر زيادة في الاحتياط والتثبت فقط ، خصوصاً وأن توريث الجدة إثبات حكم لم يرد في القرآن ، فكان تشريعاً لا بد فيه من الاحتياط والتوقي ، لأن ذلك خطة دائبة له وطريقة درج عليها ألا يقبل حديثاً إلا إذا رواه اثنان .

قال الغزالي في المستصطفى « أما توقف أبي بكر في حديث المفيرة في توريث الجدة فلم له كان هناك وجه اقتضى التوقف وربما لم يطلع عليه أحد ، أو لينظر انه حكم مستقر أو منسوخ ، أو ليعلم هل عند غيره مثل ما عنده ليكون الحكم أوكد أو خلافه فيندفع ، أو اظهر التوقف لئلا يكثر الإقدام على الرواية عن تساهل ، ويجب حمله على شيء من ذلك إذ ثبت منه قطعاً قبول خبر الواحد ، وترك الإنكار على القائلين به » .

أما خطة علي فان صح ما روى عنه من انه كان يستحلف الراوى — وانا استغرب ذلك — فلا كلام لما فيه ، وإلا فهو في ذلك كبقية الصحابة ، بل لقد نقل عنه صاحب المحصول « انه قبل رواية المفدادين الأسود في حكم المذنب أى من غير تحليف » على انه في الأصل الذى روى عنه لم يستحلف أباً بكر بل قال « . . . وصدق أبو بكر » فلا تكون قاعدة عامة .

(١) الرسالة ص ٤٣٤ ويرى ابن حزم ان عمر كان يرى ذلك اول الأمر فلما عاتبه أبى رجع عن ذلك واصبح يقبل خبر صحابي واحد ، انظر الأحكام ٢ — ١٤٠

والخلاصة أن الثابت الصحيح من عمل أبي بكر وعلى أخذهم بخبر الراوى الواحد فقط ، والحالات التى اقتضت طلب آخر أو استحلانفه إلا يستلزم ذلك أن يكون مذهباً عاماً وخطة مقررّة مذهبها — هذا التوجيه والتحقيق يلتقى عمل هؤلاء الصحابة الثلاثة الكبار مع عمل الصحابة الآخرين من حيث اكتفائهم براو واحد .

✽ رحلة الصحابة إلى الأمصار طلباً للحديث ✽

انقضى عصر الشيوخ والسنة محفوفة في صدور الصحابة غير شائعة الانشار كثيراً ، لا في الأقطار ، لأن عمر رضى الله عنه منع أكثر الصحابة من مفادرة المدينة ، إلا لأفراد اقتضت المصلحة خروجهم ، ولا في المدينة نفسها ، لأن سياسته كانت تقوم على توفير العناية بالقرآن ، وتقليل الحديث عن رسول الله ﷺ منعاً للزبد فيه ، واحتراساً من الخطأ والوهم في روايته .

فلما كان عهد عثمان سمح للصحابة أن يتفرقوا في الأمصار ، واحتاج الناس إلى الصحابة وخاصة صفارهم ، بعد أن أخذ الكبار يتناقصون يوماً بعد يوم ، إلتجاهد صفار الصحابة بجميع الحديث من كبارهم ، فسكانوا يأخذونه عنهم ، كما كان يرحل بعضهم إلى بعض من أجل طلب الحديث ، فقد أخرج البخارى وأحمد والطبرانى والبيهقى — واللفظ له — عن جابر بن عبد الله : بلغنى حديث عن رجل من أصحاب النبى عن رسول الله ﷺ لم أسمعه منه ، فابتعت بغيره ، فشددت عليه رحلى ، ثم مرت إليه شهراً ، حتى قدمت الشام فاذا هو عبد الله بن أنيس الانصارى ، فأتيته فقلت له : حديث بلغنى عنك أنك سمعته عن رسول الله ﷺ في المطالم لم أسمعه ، فخشيت أن أموت أو تموت قبل أن أسمعه ، فقال : سمعت رسول الله (ص) يقول : « بمشعر الناس عراة غرلاً يُبْهِمُ ، قلنا وما لهم : قال : ليس معهم شيء ، فيناديهم نداء يسمعه من بعيد كما يسمعه من قريب : أنا الملك أنا الديان لا يذمى لأحد من أهل النار أن يدخل النار وأحد من أهل الجنة عنده مظلمة حتى أقصها منه ، ولا يذمى لأحد من أهل الجنة أن يدخل الجنة وأحد من أهل النار يطلبه بمظلمة حتى أقصها منه حتى اللطمة ، قلنا كيف ؟ وإنما نأتى الله عراة غرلاً بهما قال بالحسنات والسيئات

وأخرج البيهقي وابن عبد البر عن عطاء بن أبي رباح أن أبا أيوب الأنصاري رحل إلى عقبة بن عامر ، يسأله عن حديث سمعه من رسول الله (ص) لم يبق أحد سمعه منه غيره ، فلما قدم أتى منزل مسلة بن مخلد الأنصاري — وهو أمير مصر — فخرج إليه فعانقه ، ثم قال له : ما جاء بك يا أبا أيوب ؟ قال حديث رسول الله (ص) في ستر المؤمن ، فقال نعم سمعت رسول الله (ص) يقول « من ستر مؤمنا في الدنيا على كبرته ستره الله يوم القيامة » ثم انصرف أبو أيوب إلى راحلته فركبها راجعا إلى المدينة ، فإدركته جائزة مسلة إلا بعريش مصر .

وبذلك ابتدأت رواية الحديث تأخذ في السعة والانتشار ، وبدأت الأنظار تتجه بعناية شديدة ، أكثر من ذي قبل ، إلى صحابة رسول الله (ص) بحرص التابعون على لقيامهم ، ونقل ما في صدورهم من علم ، قبل أن ينفثوا إلى الرفيق الأعلى ، ولقد كانت زيارة الصحابي لمدينة من المدن الإسلامية كافية بأن تجمع أهل المدينة كلها حوله ، ويشهد الزحام ساعة وصوله ، وتشير الأصابع أن هذا صاحب رسول الله (ص) وقد اشتهر عدد من الصحابة بكثرة رواية الحديث عن الرسول : إما لقدم محبتهم له كعبد الله بن مسعود ، أو لملازمتهم خدمته كأنس بن مالك ، أو لإحاطتهم بأحواله الداخلية كمائشة ، أو لعنايتهم بمحدثه كعبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو وابن هريرة رغم صغر الأولين ، وتأخر إسلام الثالث ، والناس في كل هذا يأخذون عن الصحابة لا يشكون ولا يترددون ، والصحابة يأخذ بعضهم عن بعض لا يكذب بعضهم بعضا ولا يتحرجون ، ولم يكن قد دُسَّ على حديث رسول الله (ص) أو وجد الكذابون حتى وقعت الفتنة ، فكانت مبدأ تحول في حياة المسلمين الدينية ، كما كانت بدء تحول في حياتهم السياسية .

الوضع في الحديث ومتى بدأ ؟

كانت سنة أربعين من الهجرة هي الحد الفاصل بين صفاء السُنة وخلوصها من الكذب والوضع ، وبين التزبد فيها ، وانحاذها وسيلة لخدمة الأغراض السياسية ، والانقسامات الداخلية ، بعد أن اتخذ الخلاف بين علي ومعاوية شكلا حزبيا سالت فيه دماء ، وازدهمت فيه أرواح ، وبعد أن انقسم المسلمون إلى طوائف متعددة ،

فالجور مع علي في خلافه مع معاوية ، والخوارج ينقمون على علي ومعاوية معاً ، بعد أن كانوا من شيعة علي المتحمسين ، وفريق من آل البيت أخذوا بعد قتل علي رضي الله عنه ، وخلافة معاوية يطالبون بحقوقهم في الخلافة ، ويشقون عصا الطاعة على الدولة الأموية .

وهكذا كانت الأحداث السياسية سبباً في انقسام المسلمين إلى أحزاب وشيع ، ومن المؤسف أن هذا الانقسام اتخذ شكلاً دينياً ، كان له أبلغ الأثر في قيام المذاهب الدينية في الإسلام ، فلقد حاول كل حزب أن يؤيد موقفه بالقرآن والسنة ، وطبى ألا يكون مع كل حزب يؤيدانه في كل ما يدعى ، فكان لا بد للأحزاب أن تنال القرآن على غير حقيقته ، وأن تحمّل نصوص السنة مالا تتحمّله ، وأن تضع على لسان الرسول ﷺ أحاديث تؤيد بها دعواها ، بعد أن عز عليها مثل ذلك في القرآن لحفظه ، وتوفر المسلمين على روايته وتلاوته ، ومن هنا كان وضع الحديث ، واختلاط الصحيح منه بالوضع ، وأول معنى طرقة الوضع في الحديث هو فضائل الأشخاص ، فقد وضعوا الأحاديث الكثيرة في فضل أئمتهم ، وررساء أحزابهم ، وأول من فعل ذلك الشيعة على اختلاف طوائفهم ، كما يعرف بذلك ابن أبي الحديد — وهو من علماء الشيعة — في شرح نهج البلاغة إذ يقول « اهل أن أصل الكذب في أحاديث الفضائل جاء من جهة الشيعة ... الخ » وقد تأبلم جهلة أهل السنة بالوضع أيضاً .

✽ من أى جيل نشأ الوضع ؟ ✽

ليس من السهل علينا أن نتصور صحابة رسول الله ﷺ — الذين فدوا الرسول بأرواحهم وأموالهم ، وهجروا في سبيل الإسلام أوطانهم وأقرباءهم ، وامتزع حب الله وخوفه بدمائهم — يقدمون على الكذب على رسول الله ، هما كانت الدواعي لذلك بعد أن استفاض عندهم قول حبيبيهم ومنقذهم ﷺ « إن كذبا على ليس ككذب على أحد ، ومن كذب على متعمداً فليذبوا مقعده من النار »

ولقد دلنا تاريخ الصحابة — في حياة الرسول وبعده — أنهم كانوا على خشية من الله ، وتقى بمنهم من الافتراء على الله ورسوله ، وأنهم كانوا على حرص شديد

على الشريعة وأحكامها ، والذب عنها ، وإبلاغها إلى الناس كما تلقوها عن رسول الله ﷺ ، يتحملون في سبيل ذلك كل تضحية .

هذا عمر يخاطب الناس فيقول مرة « أيها الناس ، لا تغالوا في مهر النساء ، لو كان ذلك مكرمة عند الله لكان أولاكم بها رسول الله . . . إلخ » فتقوم إليه امرأة فتقول له على مسمع من الصحابة جميعاً : مهلاً يا عمر ، يعطينا الله ، ونحرمنا أنت ؟ أليس يقول الله عز وجل (فَإِنْ آتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قَنْطَارًا . . .) فيقول عمر « امرأة أصابت ورجل أخطأ » .

وها هو يجادل أبا بكر حين صمم على قتال أهل الردة ومازى الزكاة ، فلا يرى عمر قتالهم أخذاً بقوله صلى الله عليه وسلم « أصرّت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فإذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها ، وحسابهم على الله » فيقول أبو بكر : أليس يقول الرسول « إلا بحقها » ومن حقها الزكاة ، هذا مع أن عمر كان أول من بادر إلى معاينة أبي بكر يوم السقيفة معترفاً له بالفضل والأولوية ، ومع ذلك فلم يمنعه حبه وتقديره له من أن يجادله في أمر يرى أنه الحق ، ويرى أبو بكر خلافه .

وهذا على بخلاف عمر في أمره برفع الزانية الحبيلى ، وينكر عليه بقوله « لئن جعل الله لك عليها سبيلاً ، فانه لم يحمل لك على ما فى بطنها سبيلاً » فيرجع عمر ويقول « لولا على لهلك عمر »

وهذا أبو سعيد ينكر على منوان والى المدينة تقديم الخطبة على صلاة العيد ، مبيناً أنه خالف السنة ، وعمل غير ما كان يعمل رسول الله .

مثل هذه الأخبار ومثبات أمثالها قد استفاضت بها كتب التاريخ ، وهى تدل دلالة قاطعة على أن هؤلاء الصحابة كانوا من الجرأة فى الحق ، والتفانى فى الدفاع عما يعتقدون أنه حق ، ومن تغليبهم الحق على كل صديق وصاحب وقريب ، بحيث يستحيل عليهم أن يكذبوا على رسول الله (ص) اتباعاً لهوى ، أو رغبة فى دنيا ، إذ لا يكذب إلا الجبان ، كما يستحيل عليهم أن يسكتوا عن يكذب على رسول الله

صلى الله عليه وسلم ، وهم الذين لا يسكتون عن اجتهد خاطيء ، يذهب إليه بعضهم بعد فكر وإيمان نظر .

واسمع ما يقوله الصحابة أنفسهم في هذا الموضوع : أخرج البيهقي عن البراء : ليس كلنا كان يسمع حديث النبي ﷺ ، فقد كانت لنا ضيعة وأشغال ، ولكن كان الناس لا يكذبون فيحدث الشاهد الغائب . وجاء في (مفتاح الجنة) عن قتادة أن أنساً حدث بحديث ، فقال له رجل أسمعتم هذا من رسول الله ؟ قال نعم ، أو حدثني من لم يكذب ، والله ما كنا نكذب ، ولا كنا ندرى ما الكذب .

لا يبقى بعد هذا شك في أن الكذب لم يكن على عهد رسول الله من الصحابة ، ولا وقع منهم بعده ، وأنهم كانوا محل الثقة فيما بينهم لا يكذب بعضهم بعضاً ، وكل ما كان بينهم من خلاف فقهي لا يتعدى اختلاف وجهات النظر في أمر ديني ، وكل منهم يطلب الحق وينشده .

أما عصر التابعين فلا شك أن الكذب كان في عهد كبارهم أقل منه في عهد صفارهم ، إذ كان احترام مقام الرسول ﷺ ، وعامل التقوى والتدين أقوى في ذلك العصر منه في العصر الثاني . وأيضاً فقد كان الخلاف السياسي في أول عهده ، فكانت البواعث على الوضع في الحديث ضيقة بالنسبة للعصور التالية ، ويضاف إلى ذلك أن وجود الصحابة وكبار التابعين المشهورين بالعلم والدين ، والعدالة واليقظة من شأنه أن يقضي على الكذابين ويفضح نواياهم ، وأن يحد من نشاطهم .

﴿ البواعث التي أدت إلى الوضع في الحديث والبيئات التي نشأ فيها ﴾

بيئنا أن أول من نجرأ على الوضع هم الشيعة ، فيكون العراق أول بيئة نشأ فيها ذلك ، وقد أشار إلى هذا أئمة الحديث حيث كان الزهري يقول « يخرج الحديث من عندنا شهراً فيرجع إلينا من العراق ذراعاً ^{١١} » وكان مالك يسمى العراق « دار الضرب » أي تضرب فيها الأحاديث وتخرج إلى الناس كما تضرب الدراهم وتخرج للتعامل . وإذا كان السبب المباشر في وضع الحديث الخلافات السياسية ، فلا شك

أنه حدث بعد ذلك أسباب أخرى كان لها أثر في اتساع دائرة الأحاديث الموضوعة ونستطيع أن نجمل فيما يلي جميع الأسباب التي أدت إلى الوضع في الحديث موجزين في ذلك ما استطعنا .

أولاً : الخلافات السياسية

فقد انقسمت الطرق السياسية في حمأة الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم كثرة وقلة ، فالشيعة أو الرافضة أكثر هذه الفرق كذباً ، سئل مالك عن الرافضة فقال « لا تكلمهم ولا ترو عنهم فانهم يكذبون » . ويقول شريك بن عبد الله القاضي ، وقد كان معروفاً بالتشيع مع الاعتدال فيه « احمل هن كل من لقيت إلا الرافضة ، فانهم يضعون الحديث ويتخذونه ديناً »^٢

وقال حماد بن سلمة حدثني شيخ لهم — يعني الرافضة — قال « كنا إذا اجتمعنا فاستحسننا شيئاً جعلنا حديثاً »^٣ . وقال الشافعي « ما رأيت في أهل الأهواء قوماً أشهد للزور من الرافضة »^٤

ومن أمثلة ما وضعوه من الأحاديث حديث الوصية في غدير ضم ، وخلاصته أن النبي ﷺ في رجوعه من حجة الوداع جمع الصحابة في مكان يقال له غدير ضم ، وأخذ يمد على رضى الله عنه ، ووقف به على الصحابة جميعاً وهم يشهدون ، وقال « هذا وصي وأخي والخليفة من بعدى فاسمعوا له وأطيعوا » وهو حديث مكذوب بلا شك وضعه الرافضة .

ومثل ما وضعوا في حق فاطمة رضى الله عنها « لما أمرى بالنبي أثناء جبريل بسفر جلة من الجنة فأكلها ، فعلمت السيدة خديجة بفاطمة ، فكان إذا اشتاق إلى رائحة الجنة شم فاطمة » وأمارات الوضع ظاهرة على هذا الخبر ، فإن فاطمة ولدت قبل الإسراء ، كما أن خديجة ماتت قبل أن تفرض الصلاة ، وقد كان فرضها ليلة الإسراء بالإجماع .

(١) منهاج السنة ج ١ ص ١٣ (٣ و ٢) منهاج السنة (٤) هامش الباعث الحديث

وكما وضعوا الأحاديث في فضل على وآل البيت ، وضموا الأحاديث في ذم الصحابة ، وخاصة الشيعين وكبار الصحابة ، حتى قال ابن أبي الحديد « فأما الأمور المستبشرة التي تذكرها الشيعة من إرسال قنفذ إلى بيت فاطمة وأنه ضربها بالسوط فصار في عضدها كالدملج ، وأن عمر ضغطها بين الباب والجدار فصاحت يا أبتاه ، وجعل في عنق على حبلا يقاتله ، وفاطمة خلفه تصرخ : وا أبتاه الحسن والحسين يبكيان ، ثم أخذ في ذكر الكثير من المثالب ثم قال : فكل ذلك لا أصل له عند أصحابنا ، ولا يثبتته أحد منهم ، ولا رواه أهل الحديث ولا يعرفونه ، وإنما هو شيء تفرد الشيعة بنقله »

وكذلك وضعوا الأحاديث في ذم معاوية « إذا رأيتم معاوية على منبرى فاقتلوه » وفي ذم معاوية وعمر بن العاص « اللهم اركسهما في الفتنة ، ودعهما في النار دها » وهكذا أسرفت الرافضة في وضع الأحاديث بما يتفق مع أهوائها ، وبلغت من الكثرة حداً مزعجاً ، حتى قال الخليل في الإرشاد « وضعت الرافضة في فضائل على وأهل بيته نحو ثلاثمائة ألف حديث » ومع ما في قوله من المبالغة فإنه دليل على كثرة ما وضعوا من الأحاديث .

ويكاد المسلم يقف مذهولاً من هذه الجرأة البالغة على رسول الله ﷺ لولا أن هؤلاء الرافضة أكثرهم من الأعاجم الذين تسعروا بالتشيع لهتقوا هوى الإسلام ، أو ممن أسلموا ولم يستطيعوا أن يتخلوا عن كل آثار ديانتهم القديمة ، فانقلبوا إلى الإسلام بعقلية وثنية لا يهتدون بها أن تكذب على صاحب الرسالة لتؤيد حباً ماديّاً في أممات أفتنتها ، وهكذا يصنع الجهال والأطفال حين يحبون وحين يكرهون .

وقد قابلهم الجهلة من عامة أهل السنة الذين راهم ما دس أولئك من أحاديث مكذوبة فقابلوا — مع الأصف — الكذب بكذب مثله ، وإن كان أقل منه دائرة وأضيق نطاقاً ، ومن ذلك « ما في الجنة شجرة إلا مكتوب على ورقة منها لا إله إلا الله ، محمد رسول الله ، أبو بكر الصديق ، عمر الفاروق ، عثمان ذو النورين »

كذلك قائلهم المتعصبون لمعاوية والأمويين ، مثل قولهم « الامناء ثلاثة : أنا وجبريل ومعاوية » ، « أنت منى يا معاوية وأنا منك »
وكذلك فعل المؤيدون للعباسيين فوضعوا إزاء حديث وصاية على المكذوب وصاية العباس ، ونسبوا إلى النبي قوله « العباس وصي ووارثي »
﴿ هل كان الخوارج يكذبون في الحديث ؟ ﴾

وقد ذكر العلماء هنا بأن أقل الفرق الإسلامية كذباً هي فرقة الخوارج الذين خرجوا على عليّ بعد قبوله التحكيم ، ويرجع قلة كذبهم إلى أنهم يرون كفر مرتكبي الكبيرة على ما هو المشهور عنهم ، أو مرتكبي الذنوب مطلقاً كما حكاه الكشي ،
فما كانوا يستحلون الكذب ولا الفسوق ، وقد كانوا من التقوى على جانب عظيم .
ومع ذلك فلم يسلم بعض رؤسائهم من الكذب على الرسول ، فقد روى عن شيخ لهم أنه قال « إن هذه الأحاديث دين فانظروا عمن تأخذون دينكم ، فإننا كنا إذا هويانا أمراً صبرناه حديثاً »^٢ ويقول عبد الرحمن بن مهدي : إن الخوارج والزنادقة قد وضعوا هذا الحديث « إذا أتاكم عن حديث فاحرضوه على كعاب الله ، فإن وافق كعاب الله فأنا قلته ... الخ »

هكذا قال الكتاتيبون في هذا الموضوع من القدامى والمحدثين ، ولكن لم أعتز على حديث وضعه خارجي ، بحثت كثيراً في كتب الموضوعات فلم أعتز على خارجي عد مع الكذابين والوضاعين ، أما النص السابق الذي يذكرونه عن شيخ للخوارج فلا أدري من هو هذا الشيخ ؟ وقد سبق مثل هذا النص برواية هاد بن سلمة عن شيخ رافضي ، فلماذا لا تكون نسبته إلى شخص خارجي خطأ ؟ خصوصاً ولم نعتز لهم على حديث واحد موضوع .

أما قول عبد الرحمن بن مهدي عن حديث إذا أتاكم .. الخ أنه وضعت الزنادقة والخوارج فلا أدري مدى صحته بالنسبة لابن مهدي ؟ بل هو قول لا دليل عليه إذ

(١) الفرق بين الفرق ص ٤٥

(٢) ابن الجوزي مقدمة كتاب الموضوعات ، والسيوطي في اللآلئ ٢ - ٦٤١

لم يذكر لنا من هو واضعه ؟ ومتى تم هذا الوضع ؟ وما يؤكد شكنا في هذه النسبة أنه أضاف هذا الحديث أيضا إلى الزنادقة ، فكيف اتفق الخوارج والزنادقة على وضعه ؟ هل وضعوه في وقت واحد ؟ أم سبق الخوارج إلى ذلك أم الزنادقة ؟ على أن المنقول عن غير ابن مهدي لفظ الزنادقة فقط : قال في هون المعبود (٤ - ٣٢٩) فأما ما رواه بعضهم أنه قال « إذا جاءكم الحديث فاعرضوه على كتاب الله فان وافق فخذوه » فانه حديث باطل لا أصل له ، وقد حكى زكريا الساجي عن يحيى بن معين أنه قال : « هذا حديث وضعته الزنادقة ، ونقل الفتى في تذكرة الموضوعات عن الخطابي أنه قال أيضا وضعته الزنادقة ، وليس في هذين النصين ذكر للخوارج بحال على أن بعضهم حكم على هذا الحديث بالضعف فقط . »

لقد كنت أتمنى أن أهنر على دليل علمي يؤيد نسبة الوضع إلى الخوارج ، ولكن رأيت الأدلة العلمية على العكس تنفي عنهم هذه التهمة ، فقد كان الخوارج كما ذكرنا يكفرون مرتكب الكبيرة ، أو مرتكب الذنوب مطلقا ، والكذب كبيرة ، فكيف إذا كان على رسول الله ﷺ ؟

يقول البرد في كامله (٢ - ١٠٦) « والخوارج في جميع أصنافها يبرأون من الكاذب ، ومن فدى المعصية الظاهرة ، وكانوا في جمهورتهم عربا أقحاحا ، فلم يكن وسطهم بالوسط الذي يقبل الدسائس والزنادقة والشعوبيين كما وقع ذلك للشيعة ، وكانوا في العبادة على حظ عظيم ، وكانوا شجعانا صرحاء لا يجاملون ولا يلبأون إلى الفتن كما يفعل الشيعة . وقوم هذه صفاتهم يبعد جداً أن يقع منهم الكذب . ولو كانوا يستعملون الكذب على رسول الله ﷺ لاستحلوا الكذب على من دونه من الخلفاء والأمراء والطفة : كزياد والحجاج ، وكل ما بين أيدينا من النصوص التاريخية يدل دلالة قاطعة على أنهم واجهوا هؤلاء الحكام والخلفاء والأمراء بمنتهى الصراحة والصدق ، فلماذا يكذبون بعد ذلك ؟ على أني أعود فأقول :

إن المهم عندنا أن نلصق دليلا محسوسا يدل على أنهم ممن وضعوا الحديث ، وهذا ما لم أعتز عليه حتى الآن ، كيف وقد قال أبو داود « ليس في أهل الأهواء أصح حديثا من الخوارج » ويقول ابن تيمية « ليس في أهل الأهواء أصدق ولا

أعدل من الخوارج » ويقول عنهم أيضاً « ليسوا بمن يتعمدون الكذب ، بل هم معروفون بالصدق حتى يقال إن حديثهم أصح الحديث »^(١)

ثانياً : الزندقة

ولنفي بها هذا كراهية الإسلام ديناً ودولة ، فقد اكنسحت دولة الإسلام عروشا وإمارات ، وزعامات كانت قائمة على تضليل الشعوب في عقائدها ، وإذلالها في كرامتها ، وتسخيرها للأهواء والمغائم الخسيسة ، ورأى الناس في ظلال الإسلام كرامة للفرد ، واحتراما للمقيمة ، وتحريراً للعقل ، وقضاء على الأوهام والأضاليل والشعوذة والتدجيل ، فأقبلوا عليه أفواجاً أفواجا .

لقد كانت قوة الإسلام السياسية والعسكرية غالبية قاضية ، لم تُبق لدى أولئك الزعماء والأسماء والقوادى أمل في استعادة سلطانهم الزائل ، ومجدهم المنهار ، فلم يجدوا أمامهم مجالا للانتقام من الإسلام إلا إفساد عقائده ، وتشويه محاسنه ، وتفريق صفوف أتباعه وجنوده . . . وكان التزبد في السنة أوسع ميادين الدس والإفساد لديهم ، فجالوا فيه وصالوا ، متستعين بالتشيع أحيانا ، وبالزهد والتصوف أحيانا ، وبالفلسفة والحكمة أحيانا ، وفي كل ذلك إنما يتوخون إدخال الخلل في بناء ذلك الصرح الشامخ الذى أقامه محمد ﷺ ، وقضى الله أن يظل أبد الدهر قائما سليما يعارك الحوادث ، وترتد معاول الهدامين في أساسه إلى نحوهم خزايا نادمين .

ومن أمثلة ما وضعوه ليفسدوا به الدين ، وبشوهوا كرامته لدى العقلاء والمثقفين ولينحدروا بمقيدة العامة ، إلى درجة من السخف تثير سخرية الملحدن ، هذه الأحاديث المكذوبة الآتية :

« خلق الله الملائكة من شعر ذراعيه وصدره » « رأيت ربي ليس بيني وبينه حجاب ، فرأيت كل شيء منه حتى رأيت تاجا مخوصا من اللؤلؤ » « إن الله اشتكت عيناة فعادته الملائكة » « إن الله لما أراد أن يخلق نفسه خلق الخليل وأجراها ،

فمرقت ، فخلق نفسه منها » « إن الله لما خلق الحروف سجدت الباء ووقفت
الالف » « النظر إلى الوجه الجميل عبادة » « الباذنجان شفاء من كل داء

وهكذا دس هؤلاء الزنادقة آلافاً من الأحاديث في العقائد والأخلاق والطب
والحلال والحرام ، وقد أقر زنديق أمام المهدي ، بأنه وضع مائة حديث تجول في
أيدي الناس ، ولما قدم عيد الكريم بن أبي العوجاء للقتل اعترف بأنه وضع أربعة
آلاف حديث يحرم فيها الحلال ، ويحلم فيها الحرام ، وقد لمس بعض خلفاء
بنى العباس ما وراء حركة الزنادقة من خطر على كيان الإسلام السياسي فتعقبهم قتلوا
وتشفيقاً ، وأشهر من عمل في رقابهم سيف القاديب ، الخليفة المهدي الذي أنشأ
ديواناً خاصاً للزندقة تتبع فيه أوكارهم ورؤسائهم من شعرائهم وأدباء وعلماء . . . ومن
أشهر هؤلاء الزنادقة الموضوعين : عيد الكريم بن أبي العوجاء ، قتله محمد بن سليمان
ابن هلي أمير البصرة ، وبيان بن محمد المهدى ، قتله خالد بن عبد الله القسري ،
ومحمد بن سعيد المضلوب ، قتله أبو جعفر المنصور .

ثالثاً : العصبية

للجنس والقبيلة واللغة والبلد والإمام ، كما وضع الشعوبيون حديث (إن الله إذا
غضب أنزل الوحي بالعربية وإذا رضى أنزل الوحي بالفرسية) فقابلهم جهلة العرب
بالمثل فقالوا (إن الله إذا غضب أنزل الوحي بالفارسية ، وإذا رضى أنزل الوحي
بالعربية) . وكما وضع المتعصبون لأبي حنيفة حديث (سيكون رجل في أمتي يقال له
أبو حنيفة النعمان هو سراج أمتي) ووضع المتعصبون على الشافعي (سيكون في أمتي
رجل يقال له محمد بن إدريس هو أضر على أمتي من إبليس) ومثل ذلك يقال في
الأحاديث الموضوعية في فضائل بعض البلدان والقبائل والأزمنة ، وقد بينها العلماء
وميزوها من الأحاديث الصحيحة في هذا الموضوع .

رابعاً : القصص والوعظ

فقد تولى مهمة الوعظ قصاص لا يخافون الله ، ولا يهمهم سوى أن يبكي الناس
في مجالسهم وأن يعجبوا بما يقولون ، فكانوا يضمون القصص المكذوبة وينسبونها

إلى النهي عليه السلام . قال ابن قتيبة وهو يعكلم على الوجوه التي دخل منها الفساد على الحديث . . والوجه الثاني القصاص فانهم يميلون وجه العوام إليهم ، ويشيدون ما هتدم بالثأر كبير والأكاذيب من الأحاديث ، ومن شأن العوام القعود عند القاص ما كان حديثه عجيباً خارجاً عن نظر العقول أو كان رقيقاً يحزن القلب ، فإذا ذكر الجنة قال فيها الحوراء من مسك أو زعفران ، وعجيزتها ميل في ميل ، وبيوى الله ولهم قصرأ من لؤلؤة بيمضاء فيها سبعون ألف مقصورة في كل مقصورة سبعون ألف قبة فلا يزال هكذا في السبعين ألفاً لا يتحول عنها .

ومن أمثلة هذا القسم « من قال لا إله إلا الله خلق الله من كل كلمة طيراً متقاربه من ذهب وريشه من مرجان » . ومن عجيب أمر هؤلاء القصاص ، جرأتهم على الكذب ووقاحتهم فيه ، فقد صلى أحمد بن حنبل ويحيى بن معين بمسجد الرصافة فقام بين أيديهم قاص ، فقال : **عزنا** أحمد بن حنبل ويحيى بن معين قال : **عزنا** عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ ، وساق الحديث السابق ، واستمر يذكّر فيه نحواً من عشرين ورقة ، فجعل أحمد ينظر إلى يحيى ، ويحيى ينظر إلى أحمد فقال : أنت حدثت بهذا ؟ فقال : والله ما سمعت بهذا إلا الساعة ، فلما انتهى أشار له يحيى فجاء متوها نوالاً فقال له يحيى : من حدثك بهذا ؟ قال أحمد بن حنبل ويحيى بن معين ، فقال يحيى : أنا يحيى وهذا أحمد ما سمعت بهذا قط في حديث رسول الله ، فان كان ولا بد فعلى غيرنا ، فقال القاص : لم أزل أسمع أن يحيى بن معين أحق ما بتحقيقه إلا الساعة ، فقال له يحيى : وكيف ؟ فقال : أليس في الدنيا يحيى بن معين وأحمد بن حنبل غيركما ؟ لقد كتبت عن سبعة عشر أحمد ابن حنبل ويحيى بن معين .

خامساً : الخلافات الفقهية والكلامية

فقد نزع الجهال والفسقة من أتباع المذاهب الفقهية والكلامية إلى تأييد مذهبهم بأحاديث مكفوية ، من ذلك « من رفع يديه في الصلاة فلا صلاة له » - « المضمضة والاستنشاق للجنب ثلاثاً فريضة » - « أمي جبريل عند الكعبة فخير بيسم الله الرحمن الرحيم »

سادسا : الجهل بالدين مع الرغبة في الخير

وهو صنع كثير من الزهاد والمُباد والصالحين ، فقد كانوا يحسنون وضعهم
للأحاديث في الترغيب والترهيب ظنا منهم أنهم يتقربون بذلك إلى الله ويخدمون
دين الإسلام ، ويحببون الناس في العبادات والطاعات ، ولما أنكر عليهم العلماء ذلك
وذكروهم بقوله ﷺ « من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » قالوا نحن
نكذب له صلى الله عليه وسلم لا عليه . وهذا كله من الجهل بالدين ، وغلبة الهوى
والغفلة . ومن أمثلة ما وضعوه في هذا السبيل ، حديث فضائل القرآن سورة سورة
فقد اعترف بوضعه نوح بن أبي مريم ، واعتذر لذلك بأنه رأى الناس قد أهرضوا
عن القرآن واشتغلوا بقرنه أبي حنيفة ومغازي بن إسحق .
ومن هؤلاء الوضاعين غلام خليل ، وقد كان زاهداً متخاليا عن الدنيا وشهواتها
منقطعاً إلى العبادة والتقوى محبوباً من العامة ، حتى إن بغداد أغلقت أسواقها يوم
وفاته حزناً عليه ، ومع ذلك فقد زين له الشيطان وضع أحاديث في فضائل الأذكار
والأوراد حتى قيل له : هذه الأحاديث التي تحدث بها من الرقائق ، فقال وضعناها
لترقق بها قلوب العامة .

سابعا : التقرب للملوك والأمراء بما يوافق أهواءهم

ومن أمثلة ذلك ما فعله غياث بن ابراهيم ، إذ دخل على المهدي وهو يلعب بالحمام
فروى له الحديث المشهور (لا سبق إلا في نصل أو حافر) وزاد فيه (أو جناح)
إرضاء للمهدي . . فنفعه المهدي عشرة آلاف درهم ، ثم قال بعد أن ولى (أشهد أن
قفاك قفا كذاب على رسول الله) وأمر بذبج الحمام .

وهناك أسباب أخرى للوضع : كالرغبة في الإتيان بغريب الحديث من متن
وإسناد والانتصار للافتيا ، الانتقام من فئة معينة ، والترويج لنوع من المأكول أو
الطيب أو الثياب ، وقد توسع العلماء في ذكرها ، وضربوا لها الأمثال .

ولولا أن هياً الله لدينه العلماء الأتباع ، والأئمة الحفاظ في كل عصر وعصر ،
يذوبون عن شريعة الله تحريف المرفين ، ويجردون سنة رسول الله من كل ما خالطها

من دس وتحريف ، لكأنت المصيبة شاملة ، ولكأنت معالم الحق في دين الله مدروسة مطموسة ، لاستطيع أن نهتدى إليها إلا بشق الأنفس ، وهيهات أن نصل إلى الباب الحق لولا نهضة السلف الجبارة التي قاوموا بها الوضع والوضاعين ، وحفظوا بها حديث رسول الله من الكذب والكذابين إلى يوم الدين .

﴿ جهود العلماء لمقاومة حركة الوضع ﴾

لا يستطيع من يدرس موقف العلماء — منذ عصر الصحابة إلى أن تم تدوين السنة — من الوضع والوضاعين ، وجهودهم في سبيل السنة وتمييز صحيحها من فاسدها ، إلا أن يحكم بأن الجهد الذي بذلوه في ذلك لا مزيد عليه ، وأن الطرق التي سلكوها هي أقوم الطرق العلمية للنقد والتحخيص ، حتى لنستطيع أن نجزم بأن علماءنا — رحمهم الله — هم أول من وضعوا قواعد النقد الدقيق للأخبار والمرويات بين أمة الأرض كلها ، وأن جهدهم في ذلك جهد تفاخر به الأجيال وتنتبه به على الأمم . وذلك فضل من الله يؤتاه من يشاء والله واسع عليم . وإليك بيان الخطوات التي ساروها في سبيل النقد حتى أنقذوا السنة مما دبر لها من كيد ، ونظفوها مما علق بها من أحوال .

أولاً — إسناد الحديث

لم يكن صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد وفاته يشك بعضهم في بعض كما رأيت ، ولم يكن التابعون يتوقفون عن قبول أى حديث يرويه صحابي عن رسول الله حتى وقعت الفتنة وقام اليهودى الطامس عبد الله بن سبأ بدعونه التي بغاها على فكرة التشيع الغالى القائل بالوهمية على رضى الله عنه ، وأخذ الدس على السنة يربو عصرأ بعد عصر ، عندئذ بدأ العلماء من الصحابة والتابعين يتحذرون في نقل الأحاديث ، ولا يقبلون منها إلا ما عرفوا طريقها ورواتها واطمأنوا إلى ثقتهم وعدالتهم .

يقول ابن سيرين فيما يرويه عنه الإمام مسلم في مقدمة صحيحه : لم يكونوا يسألون عن الإسناد ، فلما وقعت الفتنة قالوا سموا لنا رجالكم ، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم ، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم ، وقد ابتدأ هذا التثبت منذ

عهد صفار الصحابة الذين تأخرت وفاتهم عن زمن الفتنة ، فقد روى مسلم في مقدمة صحيحه عن مجاهد أن بشير العدوي جاء إلى ابن عباس فجعل يحدث ويقول : قال رسول الله (ص) كذا ، وقال رسول الله (ص) كذا ، فجعل ابن عباس لا يأذن للحديث ولا ينظر إليه ، فقال : يا ابن عباس مالي أراك لا تسمع لحديثي ؟ أحدثك عن رسول الله (ص) ولا تسمع ؟ فقال ابن عباس : إنا كنا إذا سمعنا رجلاً يقول قال رسول الله (ص) ابتدرته أبصارنا وأصغينا إليه بآذاننا ، فلما ركب الناس الصعب والذل لم نأخذ من الناس إلا ما فعر ، ثم أخذ التابعون في المطالبة بالإسناد حين فشا الكذب .

يقول أبو العالية : كنا نسمع الحديث عن الصحابة فلا نرضى حتى نركب إليهم فنتسمعه منهم . ويقول الزهري . الإسناد من الدين ولولا الإسناد لقال فيه من شاء بما شاء . ويقول ابن المبارك : بيننا وبين القوم القوائم : يعني الإسناد "

ثانيها — التوثيق من الأحاديث

وفلك بالرجوع إلى الصحابة والتابعين وأئمة هذا الفن ، فلقد كان من عناية الله بسنة نبيه أن مد في أعمار عدد من أقطاب الصحابة وفقهائهم ليكونوا مرجعاً يهتدى الناس بهديهم ، فلما زقع الكذب لجأ الناس إلى هؤلاء الصحابة يسألونهم ما عندهم أولاً ، ويستفتونهم فيما يسمعون من أحاديث وآثار .

ولهذا الغرض ذاته كثرت رحلات التابعين بل بعض الصحابة من مصر إلى مصر ليسمعوا الأحاديث الثابتة من الرواة الثقات ، وقد تقدم لك سفر جابر بن عبد الله إلى الشام وأبي أيوب إلى مصر لسماع الحديث

(١) أى لا يستمع بأذنه

(٢) مقدمة صحيح مسلم

ويقول سعيد بن المسيب : إني كنت لأسير العمالي والآيام في طلب الحديث الواحد ^١ . وحدث الشعبي مرة بحديث عن النبي (ص) ثم قال لمن حدثه به خذها بنير شيء ، فقد كان الرجل يرحل فيما دونها إلى المدينة ^٢ . ويقول بشير بن عبد الله الحضرمي : إني كنت لأركب إلى مصر من الأمصار في طلب الحديث الواحد لأسمعه ^٣ .

ثالثاً — نقد الرواة وبيان حالهم من صدق أو كذب

وهذا باب عظيم وصل منه العلماء إلى تمييز الصحيح من المكفوب ، والقوى من الضعيف ، وقد أبوا فيه بلاء حسناً ، وتنبعوا الرواة ودرسوا حياتهم وتاريخهم وسيرتهم وما خفي من أسرهم وما ظهر ، ولم تأخذهم في الله لومة لائم ، ولا منهم عن تجريح الرواة والقشير بهم ورع ولا حرج .

فيل لمحي بن سعيد القطان : أما نخشى أن يكون هؤلاء الذين تركت حديثهم خصماءك عند الله يوم القيامة ؟ فقال : لأن يكون هؤلاء خصمي أحب إلي من أن يكون خصمي رسول الله (ص) يقول لم لم تذب الكذب عن حديثي ؟ وقد وضعوا لذلك قواعد ساروا عليها فيمن يؤخذ منه ومن لا يؤخذ ، ومن يكتب عنه ومن لا يكتب ، ومن أهم أصناف المتروكين الذين لا يؤخذ حديثهم :

١ — الكذابين على رسول الله (ص) وقد أجمع أهل العلم على أنه لا يؤخذ حديث من كذب على النبي ، كما أجمعوا على أنه من أكبر الكبائر ، واختلفوا في كفره فقال به جماعة ، وقال آخرون بوجوب قتله ، واختلفوا في توبته هل تقبل أو لا ، فرأى أحمد بن حنبل وأبو بكر الحميدي شيخ البخاري أنه لا تقبل روايته أبداً واختار النواوي القطع بصحة توبته وقبول روايته كشهادته ، وحاله كحال الكافر

إذا أسلم . وذهب أبو المظفر السمعاني إلى أن من كذب في خبر واحد وجب إسقاط ما تقدم من أحاديثه .

٢ — الكذابون في أحاديثهم العامة ولو لم يكذبوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد اتفقوا على أن من عرف عنه الكذب ولو مرة واحدة ترك حديثه . قال مالك رحمه الله « لا يؤخذ العلم عن أربعة : رجل معلن بالسفه وإن كان أروى الناس ، ورجل يكذب في أحاديث الناس وإن كنت لا أنهم أن يكذب على رسول الله ، وصاحب هوى يدعو الناس إلى هواء ، وشيخ له فضل وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحدث به » أما إذا تاب من كذبه وعرفت عدالته بعد ذلك فالجمهور على قبول توبته وخبره ، وخالف أبو بكر الصيرفي فقال « كل من أسقطنا من أهل النقل بكذب وجدناه عليه لم نعد لقبوله بتوبة تظهر »

٣ — أصحاب البدع والأهواء . وكذلك اتفقوا على أنه لا يقبل حديث صاحب البدعة إذا كفر ببدعته ، وكذا إذا استحل الكذب وإن لم يكفر ببدعته ، أما إذا لم يستحل الكذب فهل يقبل أو لا ؟ أو يفرق بين كونه داعية أو غير داعية ؟ قال الحافظ ابن كثير « في ذلك نزاع قديم وحديث ، والذي عليه الأكثرون التفصيل بين الداعية وغيره ، وقد حكى عن نص الشافعي ، وقد حكى ابن حبان أن عليه الاتفاق فقال « لا يجوز الاحتجاج به عند أئمتنا قاطبة لأعلم بينهم فيه خلافا » ويظهر أن هذا ليس موضع اتفاق كما ادعى ابن حبان ، فقد أخرج البخاري لعمران ابن حطان الخارجي مادم عبد الرحمن بن ملجم ، وقد كان من أكبر الدعاة إلى رأى الخوارج .

وقال الشافعي أقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطائية من الرافضة ، لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم .
ونقل الإمام عبد القادر البغدادي في كتابه الفرق بين الفرق أن الشافعي عدل

أخيراً عن رأيه في قبول شهادة أهل الأهواء ، وزاد في الاستثناء المعتزلة ^(١) . والذي يظهر لى أنهم يرفضون رواية المبتدع إذا روى ما يوافق بدعته أو كان من طائفة عرفت بإباحة الكذب ووضع الحديث في سبيل أهوائها ، ولهذا رفضوا رواية الرافضة ، وقبولوا رواية بعض الشيعة الذين عرفوا بالصدق والأمانة ، كما قبلوا رواية المبتدع إذا كان هو أو جماعته لا يستعملون الكذب كمران ابن حطان .

٤ - الزنادقة والفاسق والمغفلون : الذين لا يفهمون ما يحدثون وكل من لا تتوفر فيه صفات الضبط والعدالة والفهم .

قال الحافظ بن كثير : المقبول الثقة الضابط لما يرويه ، وهو المسلم العاقل البالغ سالماً من أسباب الفسق وخوارم المروءة ، وأن يكون مع ذلك متيقظاً غير مغفل ، حافظاً إن حدث من حفظه ، فاهماً إن حدث على المعنى ، فإن اخلل شرط مما ذكرناه ردت روايته .

والرواة الذين يتوقف في قبول روايتهم أصناف من أهمهم :

- (١) من اختلف في تجريجه وتعديله (٢) من كثر خطؤه وخالف الأئمة الثقات في مروياتهم (٣) من كثر نسيانه (٤) من اختلط آخر عمره (٥) من ساء حفظه (٦) من كان يأخذ من الثقات والضعفاء ولا يتحرى .

رابعا - وضع قواعد عامة لتقسيم الحديث وتمييزه

وذلك أنهم قسموا الحديث إلى ثلاثة أقسام : صحيح ، وحسن ، وضعيف .

(الصحيح) ما اتصل بسند العدل الضابط عن مثله حتى ينتهي إلى رسول الله ﷺ ، أو إلى منتهاه من صحابي أو من دونه ، ولا يكون شاذاً ولا مردوداً ولا معطلاً فادحة واحترزوا باتصال المسند عن انقطاع سلسلته فان سقط منه الصحابي كان مرسلًا ، وهو عند جمهور الحديثين غير محتج به ، ونازل عن مرتبة الصحيح ، وفيه خلاف بين الفقهاء .

(الحسن) واختلفوا في حد الحسن لأنه كما قال الشيخ ابن الصلاح لما كان وسطاً بين الصحيح والضعيف في حد نظر الناظر لا في نفس الأمر عسر التعبير عنه وضبطه على كثير من أهل هذه الصناعة ، وذلك لأنه أمر نسبي وشيء ينقدح عند الحافظ ربما تقصر عنه عبارته ، ثم اختار التعبير عنه بقوله الحديث الحسن قسماً : (أحدهما) الحديث الذي لا يخلو رجال إسناده من مستور لم تتحقق أهليته غير أنه ليس مغفلاً كثير الخطأ ، ولا هو متهماً بالكذب ، ويكون متن الحديث قد روى مثله أو نحوه من وجه آخر .

(الثاني) أن يكون راويه من المشهورين بالصدق والأمانة ، ولم يبلغ درجة رجال الصحيح في الحفظ والإتقان ، ولا يعد ما ينفرد به منكرأ ولا يكون المتن شاذاً ولا مملاً .

هذا ، ولم يكن قدماء المحدثين في القرن الاول والثاني قد اصطلموا على تسمية قسم من الاحاديث بهذا الاسم (الحسن) وإنما حدث بعد ذلك في عصر أحمد والبخاري ثم اشتهر بعد ذلك .

(الضعيف) وهو القسم الثالث من أنواع الحديث عندهم ، وهو ما لم يجمع فيه صفات الصحيح ولا صفات الحسن ، وقسموه باعتبار منشأ الضعف إما في سنده أو متنه . فمن أنواعه (المرسل) وهو ما سقط منه الصحابي ، وفي حجيته خلاف بين الفقهاء ، أما المحدثون فقد اتفقت آراؤهم على أن لا يعمل به .

قال الإمام مسلم في مقدمة صحيحه « إن المرسل في أصل قولنا وقول أهل العلم بالاخبار ليس بحجة » . قال الشيخ الحافظ أبو عمرو بن الصلاح « وما ذكرناه من سقوط الاحتجاج بالمرسل والحكم بضعفه هو الذي استقر عليه آراء جماعة حفاظ الحديث ونقاد الأثر وتداولوه في تصانيفهم » ولا شك أن هذا مبلغ الاحتياط في دين الله وحفظ سنة رسوله ، فانهم مع اتفاقهم على عدالة الصحابة اتفقوا على ضعف المرسل مع أنه لم يسقط منه إلا الصحابي ، واحتمال أن يكون الصحابي قد رواه عن

تابعى احتمال ضعيف جداً لم يقع ، ولو وقع لعينه الصحابى ، فاذا كان التابعى الثقة أسقط الصحابى وهم كلهم عدول فاما الذى يضير الحديث ؟ ولكنه الضبط والاحتياط اللذان عُرف بهما علماء هذه الأمة .

ومن أنواع الضعيف (المنقطع) وهو أن يسقط من الإسناد رجل (غير الصحابى) أو يذكر فيه رجل مبهم ، ومنه المعضل وهو ما سقط من إسناده اثنان فصاعداً ، ومنه ما يرسله تابع التابعى عن الرسول ﷺ ، ومنه (الشاذ) وقد عرفه الشافى بأن يروى الثقة حديثاً يخالف ما روى الناس فهذا يتوقف فيه ، وعرفه حفاظ الحديث بأنه ما ليس له إلا إسناد واحد يشذ به ثقة أو غير ثقة فيتوقف فيما شذ به الثقة ولا يحتاج به ، ويرد ما شذ به غير الثقة ، ولكن تعريف الشافى أولى لأنه يلزم على التعريف الثانى التوقف فى أحاديث كثيرة لا يروى بها إلا راوٍ واحد من الثقات كيف وقد قال مسلم : للزهرى نسمون حرفاً لا يروى غيره ، ومنه (المنكر) وهو ما شذ به الراوى الذى ليس بمعدل ولا ضابط فانه يرد ولا يقبل ، ومنه (المضطرب) وهو أن تختلف روايات الحديث فى مقنه أو سنده ، ولا يمكن ترجيح إحداها على الباقية لاستوائها جميعاً فى الصحة والرواية وهو ضعيف ، إلا أنه إذا كان الاختلاف فى اسم راوٍ أو اسم أبيه ونسبته مثلاً ويكون الراوى ثقة فمما نذكر يحكم للحديث بالصحة .

الموضوع وعلاماته

وكما وضع العلماء القواعد لمعرفة الصحيح والحسن والضعيف من أقسام الحديث وضعوا قواعد لمعرفة الموضوع ، وذكروا له علامات يعرف بها ، وقد ذكرنا من قبل أصناف الرضاعين والأسباب الحاملة على ذلك ، ونذكر الآن العلامات التى تدل على الوضع ونقسمها إلى قسمين : علامات فى السند وعلامات فى المتن .

علامات الوضع فى السند

وهي كثيرة أهمها : — (١) أن يكون راويه كذاباً معروفاً بالكذب ، ولا يرويه

ثقة غيره ، وقد عنوا بمعرفة الكذابين وتوارى عنهم وتلقبوا ما كذبوا فيه بحيث لم يفلت منهم أحد .

(٢) أن يعترف واضعه بالوضع كما اعترف أبو عصمة نوح بن أبي مريم بوضعه أحاديث فضائل السور ، وكما اعترف عبد الكريم بن أبي العوجاء بوضع أربعة آلاف حديث يحرم فيها الحلال ويحلل فيها الحرام .

(٣) أن يروى الراوى عن شيخ لم يثبت لقيامه له أو تولد بعد وفاته ، أو لم يدخل المكان الذى ادعى سماعه فيه ، كما ادعى مأمون بن أحمد الهروى أنه سمع من هشام ابن عمار ، فسأله الحافظ ابن حبان متى دخلت الشام ؟ قال : سنة خمسين ومائتين ، قال ابن حبان : فان هشام الذى تروى عنه مات سنة خمس وأربعين ومائتين ، وكما حدث عبد الله بن إسحاق السكرماني عن محمد بن أبي يعقوب ، فقيل له مات محمد قبل أن تولد بتسع سنين ، وكما حدث محمد بن حاتم الكشي عن عبد بن حميد ، قال الحاكم أبو عبد الله : هذا الشيخ سمع من عبد بن حميد بعد موته بثلاث عشرة سنة .

وفي مقدمة مسلم أن المعلى بن عرقان قال **حَرْشًا** أبو وائل قال : خرج علينا ابن مسعود بصفين^{١١} . وقال أبو نعيم ، يعنى الفضل بن ذكين حاكمه عن المعلى ، أترأه بُعث بعد الموت ؟ وذلك لأن ابن مسعود توفى سنة اثنتين أو ثلاث وثلاثين قبل انقضاء خلافة عثمان بثلاث سنين .

ولا شك أن العمدة فى مثل هذه الحالة على التاريخ ، تاريخ موالييد الرواة وإقامتهم ورحلاتهم وشيوخهم ووفاتهم ، ولذلك كان علم الطبقات علماً قائماً بذاته ، ولا يستغنى عنه نقاد الحديث ، قال حفص بن غياث القاضى ، إذا اتهمتم الشيخ فحاسبوه بالسنين يعنى سنّه وسن من كتب عنه . وقال سفيان الثورى : لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ .

(٤) وقد يستفاد الوضع من حال الراوى وبواعثه النفسية مثل ما أخرجه الحاكم عن سيف — بن عمرو التميمى أنه قال : كنا عند سعد بن طريف — فجاء ابنه من

الكتاب يبكى ، فقال مالك ؟ قال ضربني المعلم ، فقال سعد لا خزينهم اليوم . حدثني
عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً «معلموا صبيانكم شراركم ، أقلهم رحمة لليتيم وأغلظهم
على المساكين» ومثل حديث «المريسة تشد الظهر ، فان واضعه - محمد بن الحجاج
النعلى - كان يبهج المريسة »

علامات الوضع في المتن

أما علامات الوضع في المتن فهي كثيرة أهمها :

- ١ - ركاكة اللفظ بحيث يدرك العليم بأسرار البيان العربي أن مثل هذا اللفظ
ركيك لا يصدر عن فصيح ولا بليغ ، فكيف بسيد الفصحاء عليه السلام .
قال الحافظ بن حجر (ومحل هذا إن وقع التصريح بأنه من لفظ النبي صلى الله عليه وسلم)
قال ابن دقيق العيد : كثيراً ما يحكون بذلك ، أي بالوضع ، باعتبار أمور ترجع إلى
المروى ، وحاصله أنهم لكثرة ممارستهم للفاظ الحديث حصلت لهم هيئة نفسانية ،
وملكة قوية ، يعرفون بها ما يجوز أن يكون من ألفاظ النبي وما لا يجوز . قال البلقيني
وشاهد هذا أن إنساناً لو خدم إنساناً سنين وعرف ما يحب وما يكره فادعى إنسان
انه يكره شيئاً يعلم ذلك أنه يحبه ، فيمجرد سماعه يبادر إلى تكذيبه .
- ٢ - فساد المعنى : بأن يكون الحديث مخالفاً لبدهييات العقول من غير أن يمكن
تأويله مثل (أن سفينة نوح طافت بالبيت سبعاً وصالت عند المقام ركعتين) أو
أن يكون مخالفاً للقواعد العامة في الحكم والأخلاق مثل (جور التركي ولا عدل
العرب) أو داعياً إلى الشهوة والمفسدة مثل (النظر إلى الوجه الحسن يجلي البصر)
أو مخالفاً للحس والمشاهدة مثل (لا يولد بعد المائة مولود لله فيه حاجة) أو مخالفاً
لقواعد الطب المتفق عليها مثل (الباذنجان شفاء من كل داء) أو مخالفاً لما يوجبه
العقل لله من تنزيه وكمال نحو (إن الله خلق الفرس فأجراها فمرقت فخلق نفسه منها)
أو يكون مخالفاً لقطعييات التاريخ أو سنة الله في السكون والإنسان ، مثل حديث
(هوج بن عذق وإن طوله ثلاثة آلاف ذراع ، وأن نوحاً لما خوفه الفرق قال احملي)

في قصصك هذه يعنى (السفينة) وأن الطوفان لم يصل إلى كعبه ، وأنه كان يدخل يده في البحر فيلتقط السمكة من قاعه ويشويها قرب الشمس . ومن ذلك حديث رتن الهندي وأنه عاش ستمائة سنة وأدرك النبي ﷺ) أو أن يكون مشتملاً على سخافات ومماجات يصان عنها العقلاء مثل (الديك الأبيض حبيبي وحبيب حبيبي جبريل) ومثل (اتخذوا الحمام المقاصيص فانها تلهي الجنة عن صبيانكم) وهكذا كل ما يرده العقل بداهة فهو باطل مردود .

قال ابن الجوزي : ما أحسن قول القائل كل حديث رأيتُه يخالفه العقول وتناقضه الأصول وتباينه النقول فاعلم أنه موضوع ، وقال في المحصول : كل خبر أوم باطلا ولم يقبل التأويل فكذب أو نقص منه ما يزيل الوم .

٣ — مخالفته لصريح القرآن : بحيث لا يقبل التأويل مثل (ولد الزنا لا يدخل الجنة إلى سبعة أبناء) فإنه يخالف لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر أخرى) بل هو مأخوذ من التوراة فهو من أحكامها . ومثل ذلك أن يكون مخالفاً لصريح السنة المتواترة مثل إذا حدثتم عنى بحديث يوافق الحق فخذوا به حدثت به أو لم أحدث ، فإنه يخالف للحديث المتواتر (من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار) أو يكون مخالفاً للقواعد العامة المأخوذة من القرآن والسنة مثل (من ولد له ولد فسماه محمداً كان هو ومولوده في الجنة) ومثل (آليث على نفسه ألا أدخل النار من اسمه محمد أو أحمد) لأن النجاة بالأعمال الصالحة لا بالأسماء والألقاب .

أو أن يكون مخالفاً للإجماع مثل من قضى صلوات من الفرائض في آخر جمعة من رمضان كان ذلك جابراً لكل صلاة فاتته في عمره إلى سبعين سنة ، فإن هذا يخالف لما أجمع عليه من أن الفائتة لا يقوم مقامها شيء من العبادات .

٤ — مخالفته لحقائق التاريخ المعروفة في عصر النبي صلى الله عليه وسلم .

مثل حديث أن النبي (ص) وضع الجزية على أهل خيبر ، ورفع عنهم السكلة والسخرة بشهادة سعد بن معاذ وكتابة معاوية بن أبي سفيان ، مع أن الثابت في التاريخ أن الجزية لم تكن معروفة ولا مشروعة في عام خيبر ، وإنما نزلت آية الجزية بعد عام تبوك ، وأن سعد بن معاذ توفي قبل ذلك في غزوة الخندق ، وأن معاوية

إنما أسلم زمن الفتح ، فحقائق التاريخ تردّ هذا الحديث ، وتحكم عليه بالوضع ، ومن أمثلة ذلك حديث أنس . إنما حرمت دخول الحمام بغير مئزر ، مع أن الثابت تاريخياً أن الرسول لم يدخل حماماً قط إذ لم تكن الحمامات معروفة في الحجاز في عصرهم .

٥ - موافقة الحديث للمذهب الراوى وهو متعصب مقال في تعصبه : كأن يروى رافضى حديثاً في فضائل أهل البيت ، أو مرجىء حديثاً في الإرجاء مثل ما رواه حبة بن جوين قال سمعت علياً رضي الله عنه قال عبت الله مع رسوله قبل أن يمده أحد من هذه الامة خمس سنين أو سبع سنين ، قال ابن حبان كان حبة غالياً في التشيع واهياً في الحديث .

٦ - أن يتضمن الحديث أمراً من شأنه أن تتوفر الدواعى على نقله : لانه وقع بمشهد عظيم ثم لا يشتهر ولا يرويه إلا واحد ، وبهذا حكم أهل السنة على حديث غدبر خيم بالوضع والكذب ، قال العلماء إن من إمارات الوضع في هذا الحديث أن يصرح بوقوعه على مشهد من الصحابة جميعاً ، ثم يقع بعد ذلك أن يتفقوا جميعاً على كتمانهم حين استخلاف أبي بكر رضي الله عنه ، ومثل هذا بعيد ومستحيل في العادة والواقع ، فانفراد الرافضة بنقل هذا الحديث دون جماهير المسلمين دليل على كذبهم فيه . قال ابن تيمية : ومن هذا الباب نقل النص على خلافة علي ، فانا نعلم أنه كذب من طرق كثيرة ، فان هذا النص لم يبلغه أحد بإسناد صحيح ، فضلاً عن أن يكون مقبولاً ، ولا نقل أن أحداً ذكره على جهة الخفاء مع تنازع الناس في الخلافة وتشاورهم فيها يوم السقيفة ، وحين موت عمر وحين جعل الأمر شورى بينهم في ستة ، ثم لما قتل عثمان واختلف الناس على علي ، فن المعلوم أن مثل هذا النص لو كان كما تقوله الرافضة من أنه نص على علي نصاً جلياً قاطعاً للغدر ، وعلمه المسلمون ، لكان من المعلوم بالضرورة أنه لا بد أن ينقله الناس نقل مثله ، وأنه لا بد أن يذكره كثير من الناس بل أكثرهم في مثل هذه المواطن التي تتوفر لهم على ذكره فيها غاية التوفر فانتفاء ما يعلم أنه لازم يقتضى انتفاء ما يعلم أنه ملزوم .

قال ابن حزم : وما وجدنا قط رواية عن أحد في هذا النص المدعى إلا رواية واهية عن مجهول إلى مجهول يكفى أبا الحراء لا نعرف من هو في الخلق .

٧ — احتمال الحديث على إفراط في الثواب العظيم : على الفعل الصغير والمبالغة في الوعيد الشديد على الأمر الخفيف ، وقد أكثر القصاص من مثل هذا النوع ترقيفا لقلوب الناس وإثارة لتمعجهم مثل (من صلى الضحى كذا ركة أعطى ثواب سبعين نبيا) مثل « من قال لا إله إلا الله خلق الله تعالى له طائر آله سبعون ألف لسان لكل لسان سبعون ألف لغة يستغفرون له »

هذه هي أم القواعد التي وضعها العلماء لنقد الحديث ، ومعرفة صحيعه من موضوعه ، ومنه ترى أنهم لم يقتصروا في جهدهم على نقد السند فقط ، ووجهوا جل عنايتهم إليه دون المتن كما زعم بعض المستشرقين وشايعهم ، بل كان تقدم مصبها على السند والتمسك على السواء ، ولقد رأيت كيف جعلوا أمارات للوضع أربعاً منها في السند وسبعا منها في المتن ، ولم يكتفوا بهذا بل جعلوا للذوق الفني مجالا في نقد الأحاديث وردّها أو قبولها ، فكثيراً ما ردوا أحاديث لمجرد سماعهم لها لأن ملكتهم الفنية لم تستسغها ولم تقبلها ، ومن هنا كثيراً ما يقولون هذا الحديث عليه ظلمة أو متنه مظلم أو ينكره القلب أو لا تطمئن إليه النفس ، وليس ذلك بمعجيب فقد قال الربيع بن خيثم « إن من الحديث حديثاً له ضوء كضوء النهار نعرفه به ، وإن من الحديث حديثاً له ظلمة كظلمة الليل نعرفه بها . » ويقول ابن الجوزي « الحديث المنكر يقشعر له جلد الطالب للعلم ، وينفر منه قلبه »

﴿ تدوين السنة ﴾

بتلك الجهود الموقفة التي مردناها عليك بايجاز استقام أمر الشريعة بتوطيد دعائم السنة التي هي ثانی مصادرها التشريعية ، واطمأن المسلمون إلى حديث نبيهم فأقصى عنه كل دخيل ، وميز بين الصحيح والحسن والضعيف ، وصان الله شرعه من عوث المفسدين ، ودس الدسائس ، وتآمر الزنادقة والشعوبيين ، وقطف المسلمون ثمار هذه النهضة الجبارة المباركة التي كان من أبرزها ما يلي .

أولاً - تدوين السنة

قدّمنا أن السنة لم تدون في عهد الرسول ﷺ كما دون القرآن ، وإنما كانت محفوظة في صدور الصحابة نقلوها إلى من بعدهم من التابعين مشافهة ، وإن كان عصر النهي عليه الصلاة والسلام لم يخل من تدوين بعض الحديث كما قدّمناه لك في بحث كتابة السنة ، وقد انقضى عصر الصحابة لم تدون فيه السنة إلا قليلاً ، نعم لقد فكر عمر بتدوين السنة ولكنه عدل عن ذلك ، فقد أخرج البيهقي في المدخل عن عروة ابن الزبير أن عمر بن الخطاب أراد أن يكتب السنن فاستشار في ذلك أصحاب رسول الله ، فأشاروا عليه أن يكتبها فطفق عمر يستخير الله فيها شهراً ، ثم أصبح يوماً وقد عزم الله له فقال : إني كنت أردت أن أكتب السنن ، وإني ذكرت قوماً كانوا قبلكم كتبوا كتباً فأكبوا عليها وتركوا كتاب الله ، وإني والله لا ألبس كتاب الله بشيء أبداً ^{١١} .

وعذره الذي أوضحه يتفق مع الظرف الذي كان فيه المسلمون ، إذ كان القرآن غصاً طرياً ، والامم تدخل في دين الله أفواجا ، فلا بد من توفرهم على كتاب الله حفظاً ودراسة واللاة ، حتى يكون الأساس لعقيدتهم ، والحامى لها من كل لبس وتغيير واستمر الأمر كذلك إلى أن وقعت الفتنة في عهد عثمان ، وانتشر الكذب في الحديث ، ونهض أجلاء التابعين فمن بعدهم لمقاومة حركة الوضع ، وقاموا بتلك الجهود الجليلة التي تحدثنا عنها ، وقد كان من أول نمار تلك الجهود أن دونوا السنة خوفاً عليها من الضياع ، وصيانة لها من التزبد والققصان .

وتكاد تجمع الروايات أن أول من فكر بالجمع والتدوين من التابعين « عمر بن عبد العزيز » إذ أرسل إلى أبي بكر بن حزم عامله وقاضيه على المدينة « انظر ما كان من حديث رسول الله (ص) فاكتبه فإني خفت دروس العلم وذهاب العلماء » وأراد أن يكتب له ما عند عمرة بنت عبد الرحمن الأنصارية (ماتت سنة ٩٨) والقاسم بن محمد بن أبي بكر (مات عام ١٢٠) ويظهر لى أنه لم يخص أبا بكر بن حزم

بهذا العمل الجليل ، بل أرسل إلى ولاية الأمصار كلها وإلى كبار علمائها يطلب منهم مثل هذا ، فقد أخرج أبو نعيم في تاريخ أصفهان أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى أهل الآفاق « انظروا إلى حديث رسول الله فاجمعوه » وبذلك يكون عمر قد أنفذ رغبة جده عمر بن الخطاب تلك الرغبة التي جاشت في نفسه مدة ثم عدل عنها خوفاً من أن تلقى السنة بالقرآن ، أو ينصرف الناس إليها .

والذي يظهر أن أبا بكر بن حزم كتب لعمر شيئاً من السنة ، فقد أنفذ إليه ما عند حمزة والقاسم ، ولكنه لم يدون كل ما في المدينة من أثر وسنة ، وإنما فعل هذا الإمام محمد بن مسلم بن شهاب الزهري (مات عام ١٢٤) الذي كان علماً خفياً من أعلام السنة في عصره ، والذي كان عمر بن عبد العزيز يأمر جلساءه أن يذهبوا إليه لأنه لم يبق على وجه الأرض أحد أعلم بالسنة منه ، هذا مع وجود الحسن البصري وأضرابه يومئذ ، والذي ذكر مسلم عنه أن له تسعين حديثاً لا يزويها غيره وذكر كثير من أئمة العلم في عصره أنه لولا الزهري لضاعت كثير من السنن .

ويظهر أيضاً أن تدوين الزهري للسنة لم يكن كالتدوين الذي تم على يد البخاري ومسلم وغيرهما من رجال الصحاح ، أو أحمد وغيره من رجال المسانيد ، وإنما كان عبارة عن تخصيص كل باب من أبواب العلم بكتاب على حدة : يجمع فيه الأحاديث المتناسبة مختلطة بأقول الصحابة وفتاوى التابعين ، وهذا ما تقتضيه طبيعة البعثة في كل أمر جديد ، وقد نستأنس لهذا بما روى عنه من أنه كان يخرج لطلابه أجزاء مكتوبة يدفعها إليهم ليروها عنه ، وبذلك يكون الزهري أول من وضع حجر الأساس في تدوين السنة في كتب خاصة ، بعد أن كان أكثر من سبقه من علماء التابعين يكرهون كتابة العلم خشية من أن يؤدي ذلك إلى إضعاف الذاكرة بل كان الزهري نفسه في بدء شهرته العلمية يكره كتابة العلم ويمتنع عنه حتى رعب إليه بذلك عمر ابن عبد العزيز .

ثم شاع التدوين في الجيل الذي يلي جيل الزهري ، فكان أول من جمعه بمكة ابن جريج (مات عام ١٥٠) وابن إسحاق (مات ١٥١) وبالمدينة سعيد بن أبي عروبة (مات عام ١٥٦) والربيع بن صبيح (مات عام ١٦٠) والإمام مالك (مات عام ١٧٩)

وبالبصرة حماد بن مسleme (مات عام ١٧٦) وبالكوفة سفيان الثوري (مات عام ١٦١) وبالشام أبو عمرو الأوزاعي (مات عام ١٥٦) وبو سط هشيم (مات عام ١٨٨) وبخراسان عبد الله بن المبارك (مات عام ١٨١) وبالبين معمر (مات عام ١٤٣) وبالري جرير بن عبد الحميد (مات عام ١٨٨) وكذلك فعل سفيان بن عيينة (مات عام ١٩٨) والليث بن سعد (مات عام ١٧٥) وشعبة بن الحجاج (مات عام ١٦٠) ومحمد بن الحسن (مات عام ١٨٩) في كتاب الآثار وغيره . وهؤلاء جميعاً كانوا في عصر واحد ولا يدرى أيهم سبق إلى ذلك ، وكان صنيعهم في التدوين أن يجمعوا حديث رسول الله مضافاً إليه أقوال الصحابة وفتاوى التابعين ، مع ضم الأبواب بعضها إلى بعض في كتاب واحد .

قال الحافظ ابن حجر : إن ما ذكر إنما هو بالنسبة للجمع في الأبواب ، وأما جمع حديث إلى مثله في باب واحد فقد سبق إليه الشعبي ، فانه روى عنه أنه قال : هذا باب من الطلاق جسيم .

ثم جاء القرن الثالث فكان أزمى عصور السنة وأسعدّها بأئمة الحديث وتأليفهم العظيمة الخالدة ، فقد ابتدأ التأليف في هذا القرن على طريقة المسانيد ، وهي جمع ما يروى عن الصحابي في باب واحد بقطع النظر عن موضوعها ، وأول من فعل ذلك عبد الله بن موسى العبسي الكوفي ، ومسدد البصري ، وأسد بن موسى ، ونعيم بن حماد الخزازي ، ثم اقتفى أثرهم الحافظ ، فصنف الإمام أحمد مسنده المشهور ، وكذلك فعل إسحق بن راهويه ، وعثمان بن أبي شيبة وغيره ، وكانت طريقةهم في التأليف أن يفرّدوا حديث النبي ﷺ بالتأليف دون أقوال الصحابة وفتاوى التابعين ، ولكنهم كانوا يمزجون فيها الصحيح بغيره ، وفي ذلك من المناء ما فيه على طالب الحديث ، فانه لا يستطيع أن يتعرف على الصحيح منها إلا أن يكون من أئمة هذا الشأن ، فان لم يكن له وقوف على ذلك اضطر إلى أن يسأل أئمة الحديث ، فان لم يتيسر له بقي الحديث مجهول الحال عنده .

وهذا هو ما حدا بإمام المحدثين ودرة السنة في عصره محمد بن اسماعيل البخاري (مات عام ٢٥٦) أن ينحو في التأليف منحى جديداً ، بأن يقتصر على الحديث الصحيح دون ما عداه ، فألف كتابه الجامع الصحيح المشهور ، وتبعه في طريقته معاصره وتلميذه الإمام مسلم بن الحجاج القشيري (مات عام ٢٦١) فألف صحيحه المشهور ، وكان لهما فضل تهيئة الطريق أمام طالب الحديث ليصل إلى الصحيح من غير بحث وسؤال ، وتبعهما بعد ذلك كثيرون ، فألفت بعدهما كتب كثيرة من أهمها : سنن أبي داود (مات عام ٢٧٥) والنسائي (مات عام ٣٠٣) وجامع الترمذي (مات عام ٢٧٩) وسنن ابن ماجه (مات عام ٢٧٣) وكتب هؤلاء الأئمة الأربعة مع كتب الإمامين البخاري ومسلم هي التي يطلق عليها في اصطلاح المحدثين «الكتب الستة» وقد جمع هؤلاء الأئمة في مصنفاتهم كل مصنفات الأئمة السابقين ، إذ كانوا يروونها عنهم كما هي عادة المحدثين .

ثم جاء القرن الرابع فلم يزد رجاله على رجال القرن الثالث شيئاً جديداً ، إلا قليلاً مما استدر كوه عليهم ، وكل صنيعهم جمع ما جمعه من سبقهم ، والاعتماد على تقدمهم ، والإكثار من طرق الحديث .

ومن أشهر الأئمة في هذا العصر الإمام سليمان بن أحمد الطبراني (مات عام ٣٦٠) ألف معاجمه الثلاثة : الكبير والأوسط والصغير ، أما الكبير فقد رتب فيه الصحابة على الحروف ، وهو مشتمل على خمسمائة وخمسة وعشرين ألف حديث ، وأما الأوسط والأصغر فقد رتب فيها شيوخه على الحروف أيضاً . ومن المؤلفين في هذا العصر الإمام الدارقطني (مات سنة ٣٨٥) ألف سننه المشهورة ، وابن حبان البستي (مات سنة ٣٥٤) وابن خزيمة (مات سنة ٣١١) والطحاوي (توفي سنة ٣٢١) وبهذا تم تدوين السنة وجمعها وتمييز صحيحها من غيرها ، ولم يكن لعلماء القرون التالية إلا استدراك على ما فات كتب السابقين من تدوينه في مؤلفاتهم ومن أشهر ذلك مستدرك أبي عبد الله الحاكم النيسابوري الذي استدرك فيه على البخاري ومسلم أحاديث يرى أنها من الصحاح متفقة مع شرطيهما ، مع أنها لم يخرجاها في صحيحهما ، وقد سلم له العلماء قسماً منها ، وخالفوه في قسم آخر .

﴿ علم مصطلح الحديث ﴾

وكان من ثمار تلك الحركة التي قام بها العلماء لمقاومة الوضع ولادة علم « مصطلح الحديث » وهو العلم الذي يضع القواعد العلمية لتصحيح الأخبار، وهي في الحق أصح ما عُرف في التاريخ من قواعد علمية لنقد الأخبار والروايات ، وكان لعلمائنا رحمهم الله فخر السبق إلى وضع هذه القواعد على أساس علمي في منتهى الحيلة والتثبت ، وقد نهج على نهج علماء الحديث علماء السلف في الميادين العلمية الأخرى كالتاريخ والفقه والتفسير ، واللغة والأدب وغيرها ، فكانت المؤلفات العلمية في المصنوع الأولى مسندة في كل مسألة بالسند المتصل إلى قائلها ، حتى إن كتب العلماء ذاتها تناقلها الناس عنهم بالسند المتصل جيلاً بعد جيل ، فنحن لا نشك في أن صحيح البخاري المتداول الآن بين المسلمين أئمة الإمام البخاري ، وأن نسبته إليه نسبة ثابتة مؤكدة ، لأنه روى عنه بالسند المتصل جيلاً بعد جيل ، ولا يزال المعنعنون بأخذ الرواية عن العلماء يروونه بالسند المتصل إلى الإمام البخاري ، ولي إجازات هذه عن شيوخ لي من دمشق وحلب والهند وغيرها أروى فيها أوائل الكتّاب الستة بالسند المفصل إلى أصحابها ، وهذه ميزة لا توجد في مؤلفات العلماء من الأمم الأخرى ، حتى إن كتبهم المقدسة منقطعة السند لا تروى بالسند المتصل إلى واضعها .

وعلم مصطلح الحديث يبحث — كما تقدم — عن تقسيم الخبر إلى صحيح وحسن وضعيف ، وتقسيم كل منها إلى أنواع ، مع بيان الشروط المطلوبة في الراوي والمروي وما يدخل الأخبار من علل واضطراب وشذوذ ، وما يتوقف فيها إلى أن تعضد بمقويات أخرى ، وبيان أحوال سماع الحديث ونحوه وضبطه ، وآداب الحديث وطالب الحديث ، وغير ذلك مما كان في الأصل بحثاً متفرقة ، وقواعد قائمة في نفوس العلماء في القرون الثلاثة الأولى ، إلى أن أفرد بالتأليف والجمع والترتيب شأن العلوم الإسلامية الأخرى في تطورها وتدرجها .

وكان أول من ألف في بعض بحوثه « علي بن المديني » (توفي عام ٢٣٤) شيخ البخاري ، كما تكلم البخاري ومسلم والترمذي في بعض أبحاثهم في رسائل مجردة لم

يضم بعضها إلى بعض ، ثم كان أول من صنف في هذا الفن تصنيفاً علمياً بمحوت جمع كل أبوابه وبحوثه في مصنف واحد هو القاضي أبو محمد الراهمري (توفي عام ٢٦٠) في كتابه «المحدث الفاصل بين الراوى والسامع» لكنه لم يستوعب فيه كل بحوث هذا العلم ، ثم جاء بعده الحارثي أبو عبد الله النيسابوري (توفي عام ٤٠٥) فألف فيه كتابه «معرفة علوم الحديث» لكنه لم يهذب ولم يرتب ، ثم تلاه أبو نعيم الأصفهاني (توفي عام ٤٣٠) فألف كتاباً تأثر فيه بكتاب الحاكم النيسابوري وزاد عليه أشياء ثم جاء بعدهم الخطيب البغدادي (توفي عام ٤٦٣) فصنف في قوانين الرواية كتاباً سماه «الكفاية» وفي آدابها كتاباً سماه «الجامع لأدب الشيخ والسامع» ثم جاء بعده القاضي عياض (توفي عام ٥٤٤) فألف كتابه «الإلماع» مستمداً بحوثه من كتب الخطيب ، ثم جاء الشيخ الحافظ تقي الدين أبو عمرو عثمان بن الصلاح الدمشقي (توفي عام ٦٤٢) فألف كتابه المشهور «مقدمة ابن الصلاح» أملاه على تلاميذه بالمدرسة الأشرفية في دمشق من غير ترتيب محكم ، إلا أنه كتاب شامل لكل ما تفرق في غيره من كتب المتقدمين ، ولهذا عكف الناس عليه وأكبروا على شرحه بين ناظم ونائر كألفية العراقي وشرحها للسخاوي ، كما اختصره الإمام الحافظ ابن كثير الدمشقي (توفي عام ٧٧٤) في كتابه «الباعث الحثيث إلى معرفة علوم الحديث»

وتوالى التأليف بعد ذلك حتى كان آخر من كتب في هذا الفن من العلماء المحققين الشيخ طاهر الجزائري (توفي عام ١٣٣٨) في كتابه «توجيه النظر» والشيخ جمال الدين القاسمي (توفي عام ١٣٣٢) في كتابه «قواعد التحديث» وهو كتاب ذو فوائد جمة وترتيب مفيد.

✽ علم الجرح والتعديل ✽

ومن ثمار هذه الجهود المباركة «علم الجرح والتعديل» أو علم ميزان الرجال وهو علم يبحث فيه عن أحوال الرواة وأمانتهم وثقتهم وعدالتهم وضبطهم ، أو عكس ذلك من كذب أو غفلة أو نسيان ، وهو علم جليل من أجل العلوم التي نشأت عن تلك

الحركة الميمونة لا نعرف له مثيلاً أيضاً في تاريخ الأمم الأخرى ، وقد كان العلماء يختبرون الرواة بأنفسهم ممن يعاصرونهم ويسألون السابقين عن لم يعاصروهم ، ويعلمون رأيهم فيهم دون تحرج ولا تأثر ، إذ كان ذلك ذباً عن دين الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وقد قيل للبخاري : إن بعض الناس ينقمون عليك « التاريخ » يقولون : فيه اغتيال الناس ، فقال : إنما روينا ذلك رواية ولم نقله من عند أنفسنا وقد قال النبي (ص) « بدس أخو العشرة » .

ولم يكن الأئمة الذين عنوا بهذا الفن على استواء واحد في مقاييس النقد الذي يوجهونه للرواة ، بل كان منهم المتشدد كابن معين والقطان وابن حبان وأبي حاتم الرازي ، ومنهم المتساهل كالترمذي والحاكم وابن مهدي ، ومنهم المعتدل كأحمد والبخاري ، وبذلك تباينت الآراء في بعض الرواة ، فمنهم من يوثقه ، ومنهم من يضعفه ، وقد ينقل عن العالم الواحد رأيان مختلفان في راو واحد ، فقد يراه اليوم ثقة ثم يرى منه بعد ذلك ما يضطره للعدول عن حكمه ، وقد يكون الأمر عكس ذلك .

ومن أسباب الاختلاف في التجريح والتمديد اختلاف منازع الفقهاء في الاجتهاد فالنزاع بين أهل الحديث وأهل الرأي مشهور معروف أدى إلى أن يظن بعض أهل الحديث في بعض أئمة أهل الرأي ، وأن يعدومهم من الضعفاء ، لا شيء غير نزعتهم الاجتهادية التي لا تتفق مع نزعة أهل الحديث ، وحسبك دليلاً على هذا أن إماماً جليلاً من كبار أئمة التشريع في تاريخ الإسلام وهو أبو حنيفة رحمه الله ، تحامل عليه كثير من المحدثين ، وجرحه بعض علماء الجرح والتمديد مع زهده وورعه وتقواه وجلالة قدره ، وما ذلك إلا لدقة طريقته العلمية في فهم النصوص واستنباط الأحكام ، مما خفى على كثير من المحدثين بل كثير من كبار أئمتهم ، وقد أدى تمصّب العامة عليه من أهل الحديث إلى أن يتهموا بما يقطع التاريخ بكذبه .

ولعل هذا الاختلاف في ميول الناقدين وأنظارهم ، وتفاوتهم في الشدة والتساهل هو الذي دعا أكثر العلماء إلى أن لا يقبلوا جرحاً إلا أن يكون مفسراً خشية أن ينشأ الجرح عن خطأ في تقدير الناقد أو عصبية مذهبية .

قال الحافظ بن كثير « بخلاف الجرح فإنه لا يقبل إلا مفسراً لاختلاف الناس في

الأسباب المفسدة ، فقد يعتقد الجارح شيئاً مفسداً ولا يكون كفلك في نفس الأمر
أو عند غيره . فلهذا اشترط بيان السبب في الجرح " .

ومن طريق ما يذكر في هذا الموضوع ما نقل عن بعضهم أنه قيل له « لِمَ تركت
حديث فلان ؟ فقال : رأيتُه يركض على برذون فقرأت حديثه » . . . وسئل بعضهم
عن حديث يرويه صالح المري ، فقال : ما يصنع بصالح ؟ ذكروه يوماً عند حماد بن
سلة فامتخط حماد^{٢١} .

فالنظر كيف كان بعض الناس يجرحون الرجال لأسباب واهية لا علاقة لها بالعدالة
والثقة والضبط ، ولكن الحق أن هذا صنف الجاهلين أو المتطفلين على هذا العلم ،
أما الأئمة المنتصبون لهذا الشأن ، العريقون في مداخله ومخارجه فلا يقعون في مثل
ذلك الحكم الجائر ، والنقد المضحك .

وقد ابتدأ الكلام عن الرواة توثيقاً وتوهيناً منذ عصر صفار الصحابة كابن
عباس (توفي عام ٦٨) وعبادة بن الصامت (توفي عام ٣٤) وأنس بن مالك (توفي
عام ٩٣) ثم كان من التابعين سميد بن المسيب (توفي عام ٩٣) والشعبي (توفي عام
١٠٤) وابن سيرين (توفي عام ١١٠) والأعمش (توفي عام ١٤٨) ثم قتالي الأمر
بعد ذلك فكان شعبة (توفي عام ١٦٠) مثبته لا يروى إلا عن ثقة ، وكان الإمام
مالك (توفي عام ١٧٩) وهو من تعرف .

وفي أوائل القرن الثالث الهجري ابتدأ تصنف الكتب في الجرح والتعديل ،
ومن أوائل من ألفوا وتكلموا يحيى بن معين (توفي عام ٢٣٣) وأحمد بن حنبل
(توفي عام ٢٤١) ومحمد بن سعد صاحب الطبقات (توفي عام ٢٣٠) وعلي بن المديني
(توفي عام ٢٣٤) ثم تلامذتهم البخاري ومسلم وأبو زرعة الرازي (توفوا سنة ٢٦٤)
وأبو حاتم الرازي (توفي عام ٢٧٧) وأبو داود السجستاني (توفي عام ٢٧٥)
وتتابع العلماء بعد ذلك حتى أواخر القرن التاسع الهجري طبقة بعد طبقة حتى

(١) الباحث الحديث : ١٠١

(٢) هامش الباحث الحديث : ١٠١

لا يبرر عليك أن نجد في مؤلفاتهم تاريخ أى رجل يمر بك اسمه فى كتب الحديث
وكتب الجرح والتعديل أصناف : منها ما أفرد لذكر الثقات فقط ككتاب
الثقات لابن حبان البسقي (توفى عام ٣٥٤) ومنها ما أفرد للضعفاء فقط ومن ألف
فيهم البخارى والفسائى وابن حبان والدارقطنى (ماتوا عام ٣٨٥) والعقيلي (مات
عام ٣٢٢) وابن الجوزى (مات عام ٥٩٧) ومنها ما جمع فيها بين الثقات والضعفاء
ومن أشهرها «تواريخ البخارى الثلاثة» الكبير وهو مرتب على حروف المعجم ،
والأوسط والصغير وهما مرتبان على السنين ، وكتاب الجرح والتعديل لابن حبان ،
والجرح والتعديل لابن أبى حاتم الرازى (توفى عام ٣٢٧) والطبقات الكبرى لابن
سعد ، ومن أجود الكتب فى ذلك «التكمول فى معرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل»
لحافظ ابن كثير جمع فيه بين تهذيب المزى ومما ان الذهبى مع زيادات وتحرير فى
المبارات ، وهو أنفع شئ للمحدث والفقير .

✽ علوم الحديث ✽

ونمة علوم أخرى استلزمته دراسة السنة وروايتها والدفاع عنها ، وتحقق أصولها
ومصادرها ، وقد أوصلها أبو عبد الله الحاكم النيسابورى (توفى عام ٤٠٥) فى كتابه
« معرفة علوم الحديث » إلى اثنين وخمسين علما ، نذكر أهمها فيما يلى ليتبين دقة
علماء السنة فى تقديمها ، وتحقيقهم فى ضبطها ودأبهم على صيانتها .

الأول — معرفة صدق المحدث واتقانه ، وصحة أصوله ، وما يحتمله سنه
ورحلته من الأسانيد أو غير ذلك من غفلته وتهاونه بنفسه وعلمه وأصوله « قال
أبو عبد الله الحاكم » وما يحتاج إليه طالب الحديث فى زماننا أن يبحث عن أحوال
المحدث : هل يمتد الشريعة فى التوحيد ؟ وهل يلزم نفسه طاعة الأنبياء والرسل
فما أوحى إليهم ؟ وهل المحدث صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه ؟ .. وهل يحتمل
سنه سماعة من شيوخه الذين يحدث عنهم ، فقد رأينا من المشايخ جماعة أخبرونا
بسن يقصر عن لقاء شيوخ حدثونا عنهم .. ثم يتأمل أصول المحدث (كتبه التى
يحدث عنها) أعتيقة هى أم جديدة ؟ فقد نبغ فى عصرنا هذا جماعة يشترون الكتب

فيحدثون بها (على أنها من سماعهم) وجماعة يكتبون سماعاتهم بخطوطهم في كتب عتيقة فيحدثون بها ، وعلى أهل الصنعة إذا سمعوا من أمثال هؤلاء بعد الخبرة أن يبحر حوم ويسقطوم إلى أن تظهر توبتهم ، وعلى الجاهلين بالصنعة أن يسألوا عما لا يعرفونه .

الثاني : معرفة المسانيد من الأحاديث : قال الحاكم وهذا علم كبير من هذه الأنواع لاختلاف أئمة المسلمين في الاحتجاج بغير المسند ، والمسند من الحديث أن يرويه المحدث عن شيخ يظهر سماعه منه لسن يحتمله ، وكذلك سماع شيخه من شيخه إلى أن يصل الإنسان إلى صحابي مشهور إلى رسول الله ﷺ .

الثالث : معرفة الموقوفات من الآثار ، مثل ما أخرجه الحاكم عن المغيرة بن شعبة قال : كان أصحاب رسول الله ﷺ يقرعون بابه بالأظافير . قال الحاكم هذا حديث يقومه من ليس من أهل الصنعة مسنداً ، ولورود اسم رسول الله فيه وليس بمسند فإنه موقوف على صحابي حكى عن أقرانه من الصحابة فعلاً ، وليس يسفده واحد منهم إلى رسول الله ﷺ .

الرابع : معرفة المدرج في الحديث : وهو ما أدخل في حديث النبي ﷺ من كلام الصحابي كشرح للحديث أو تعليق عليه ، ومثّل لذلك الحاكم بما أخرجه عن عبد الله بن مسعود أن النبي ﷺ أخذ بيده فعلمه التشهد في الصلاة فذكر التشهد ثم قال : فإذا قلت هذا فقد قضيت صلاتك إن شئت أن تقوم فقم وإن شئت أن تقعد فاقعد قال الحاكم وقوله فإذا قلت هذا الخ مدرج في الحديث من كلام عبد الله بن مسعود ، ويدل لذلك ما جاء في طريق آخر من التصريح بذلك بعد صيغة التشهد قال عبد الله بن مسعود إذا فرغت من هذا فقد قضيت صلاتك .

الخامس : معرفة الصحيح والقيم ، وهو غير الجرح والتعديل قرب إسناد يسلم من الجرحين غير مخرج في كتب الصحيح . . وضرب الحاكم لذلك مثلاً بما أخرجه بسنده المتصل إلى ابن عمر عن النبي (ص) « صلاة الليل والنهار مثني ومثني والوتر ركعة من آخر الليل » فهذا حديث ليس في إسناده إلا ثقة ثبت مع أن ذكر النهار فيه وهم . . ثم قال الحاكم : إن الصحيح لا يعرف بروايته فقط ، وإنما يعرف بالفهم

والحفظ وكثرة السماع ، وليس لهذا النوع من العلم عون أكثر من مذاكرة أهل الفهم والمعرفة ليظهر ما يخفى من علة الحديث ، فإذا وجد مثل هذه الأحاديث بالأسانيد الصحيحة غير مخرجة في كتابي الإمامين البخاري ومسلم لزم صاحب الحديث التقدير عن علته ومذاكرة أهل المعرفة لتظهر علته .

السادس — معرفة علل الحديث ، وهو علم يرأسه غير الصحيح والسقيم والجرح والتعديل . قال الحاكم وإنما يعمل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل ، فإن حديث المجروح ساقط واه ، وعلة الحديث تكمن في أحاديث الثقات بحديث له علة فيخفى عليهم علمه فيصير الحديث معلولاً ، والحجة عندنا فيه الحفظ والفهم والمعرفة لا غير ، ثم ذكر له عشرة أنواع ، ومثل لكل نوع ولم يذكر لها قواعد ، وإنما كان يذكر لكل نوع مثلاً ثم يذكر علته ، وجميع العلل تدور حول دخول حديث في حديث أو وهم لحق الراوي ، أو وصل حديث وهو في الواقع مرسل وهكذا .

السابع — معرفة مذاهب المحدثين ، وقد نقل الحاكم نصوصاً كثيرة عن أئمة الحديث يذكرون فيها مذاهب بعض الرواة لتحذير الناس منهم .

الثامن — معرفة التصحيقات في متون الأحاديث وأسانيدها ، وقد ذكر الحاكم لذلك أمثلة كثيرة وأن جماعة من أئمة الحديث وقعوا في هذه الأخطاء .

التاسع — معرفة مراتب الصحابة وأولادهم ، فهم كما ذكر الحاكم اثنتا عشرة طبقة أولها من أسلم بمكة وآخرها صبيان وأطفال وأولاد رسول الله (ص) يوم الفتح وفي حجة الوداع وعدادهم من الصحابة ، كما يجب العلم بمعرفة أولاد الصحابة كيلا يلتبس الأمر بين ما يرويه الصحابي وما يرويه ولد الصحابي ، ومن جهل هذا النوع اشتبه عليه كثير من الروايات .

العاشر — معرفة التابعين ، وهذا نوع يشتمل على علوم كثيرة ، فأنهم على طبقات في الترتيب ، وإذا غفل الإنسان عن هذا العلم لم يفرق بين الصحابة والتابعين ، ثم لم يفرق أيضاً بين التابعين وأتباع التابعين ، وقد صنفهم الحاكم إلى خمس عشرة طبقة .

هذه هي بعض علوم الحديث اختصرتها لك من كتاب أبي عبد الله الحاكم وهو كتاب مستوفى لم يسبق إلى مثله .

✽ كتب في الموضوعات والوضايع ✽

كان من عادة السلف حين وقع الكذب في الحديث وتنبعوا الكذابين وعرفوهم أن يجهروا بأسمائهم في المجالس فيقولون فلان كذاب لا تأخذوا عنه ، فلان زنديق ، فلان صاحب هوى وبدعة وهكذا .. وقد عرف بالكذب واشتهر بين المحدثين أناس ، منهم أبان بن جعفر النخعي .. وضع على أبي حنيفة ثلاثمائة حديث لم يحدث أبو حنيفة بواحد منها .

إبراهيم بن زيد الأسدي .. روى عن مالك أحاديث لا أصل لها .

أحمد بن عبد الله الجوبباري .. وضع ألوفاً من الأحاديث للكرامية .

جابر بن زيد الجعفي .. قال فيه سفيان : سمعت جابراً يحدث بنحو ثلاثين ألف حديث ما استحل أن أذكر منها شيئاً وأن لي كذا وكذا .

محمد بن شعاع اللبني .. وضع أحاديث التشبيه ونسبها إلى أهل الحديث .

نوح بن أبي مريم .. وضع حديث فضائل القرآن سورة فسورة وقد اعترف بوضعه لهذا الحديث الطويل ، واعتذراً بأنه أراد أن يصرف الناس عن فقه أبي حنيفة ومنازى ابن إسحق إلى قراءة القرآن .

الحارث بن عبد الله الأعور ، مقال بن سليمان ، محمد بن سعيد المصلوب ، الواقدي ، ابن أبي يحيى .

ثم تنبع العلماء الأحاديث الموضوعة فأفردوها بالجمع والتأليف تنبيهاً للعامة حتى لا يفتروا بها ، ومن أشهر هذه الكتب :

١ — الموضوعات للحافظ أبي الفرج بن الجوزي (مات عام ٥٩٧) وقد ذكر فيه كل ما اعتقد بوضعه من الأحاديث ولو في كتب الصحاح ، فذكر حديثاً في صحيح البخاري وحديثين في مسلم ، وثمانية وثلاثين في مسند أحمد ، وتسعة في سنن أبي داود ، وثلاثين في جامع الترمذي ، وعشرة في سنن النسائي ، وثلاثين في سنن

ابن ماجه ، وستين في مستدرك الحاكم ، وأحاديث أخرى فيها عداها من كتب السنة وقد تعقبه العلماء فأقروا أكثر ما حكم بوضعه ، وخالفوه في قليل منها ، وخاصة ما يتعلق بأحاديث البخاري ومسلم والإمام أحمد .

٢ — المغنى عن الحفظ والكتاب لأبي عمر بن بدر الموصلى (مات عام ٦٢٣) اكتفى فيه بذكر الأبواب التى لم يصح فيها شيء من الحديث مثل قوله : باب فى زيادة الإيمان ونقصانه وأنه قول وعمل ثم يقول : لا يصح فى الباب شيء ، وقد تعقبه العلماء أيضاً .

٣ — اللآلئ المصنوعة فى الأحاديث الموضوعة للحافظ السيوطى (مات عام ٩١١) وقد قال فى مقدمته : إنه وضعه ليختصر فيه كتاب أبى الفرج ابن الجوزى أو لينقد ما فيه من خطأ فى الحكم على بعض الأحاديث الصحيحة بالوضع . . وقد كتب هذا الكتاب مرتين ، الأولى انتهى من تأليفه سنة ٨٧٥ وكان التعقيبات فيه قليلة وعلى وجه الاختصار ، وقد كتب منه عدة نسخ راحت إحداها إلى بلاد التكرور . . والثانية ابتداء فى تأليفها سنة ٩٠٥ إذ بسط الموضوع بسطاً وافياً وزاد فيه أحاديث فانت أبا الفرج فلم يذكرها فى كتابه مع أنها من الموضوعات .

٤ — تذكرة الموضوعات لمحمد بن طاهر بن على الفتنى (مات عام ٩٨٦)

٥ — الفوائد المجموعة فى الأحاديث الموضوعة للإمام الشوكانى (المتوفى عام ١٢٥٠) هذا ما يتعلق بجهود العلماء فى تدوين السنة وتصحيحها وتنقيتها من الدخيل والموضوع ، وإنه ليدل على ما بذلوه — رحمهم الله — من جهد فى هذا السبيل لم يقع مثله لامة من الأمم ، بل لم يصل العلم الحديث إلى مثل هذه الجهود والدقة فى تحييص التاريخ وروايته .

(الناشر) هذه الجهود الجبارة ، وهذه المؤلفات المتعددة ، هى بعض من كل ، وقطرة من بحر ، ذكرها الكتاب على سبيل المثال لا الحصر وإلا فهناك غيرها كثير ودراستها تحتاج إلى صبر طويل ، ولذلك نجد أن المشتغلين بعلوم الحديث قلة قليلة فى كل قطر . ومن هنا ظن صاحب الكتاب الخميث أن دعوته ستجد من يسمعها لقلة الحراس فى هذا الميدان ، ولكن فانه أنها قلة مباركة .

الاعاصير في وجه السنة قديماً

تعرضت السنة لمن يفكر حجيتها قديماً وحديثاً ، أما في القديم فلم يكف يطل القرن الثاني الهجري حتى ظهر من يقول بانكارها مصدراً من مصادر التشريع ، ومن يفكر حجيتها غير المتواتر منها ، ومن يفكر منها مالا يأتي بيماناً للقرآن أو مؤكدة له ، بل تأتي بحكم مستقل . وأول من تعرض لهذه الآراء - فيما نعلم - هو الإمام الشافعي رحمه الله ، فقد ذكر في آخر كتاب « الأم » مناظرة جرت بينه وبين من ينسب إلى العلم بمذهب أصحابه ، من يردون الأخبار كلها ، كما عقد في « الرسالة » بحثاً مستفيضاً أثبت فيه وجوب اتباع سنة النبي ﷺ وأن طاعته مقرونة بطاعة الله ، وكيف أجمع الصحابة وأهل العلم على العمل بخبر الأحاد في مسائل كثيرة من أحكام الشريعة سردها الشافعي رحمه الله مبرداً قوياً مقنعاً .

ولم يبين لنا الشافعي رحمه الله من هي هذه الطائفة التي ردت الأخبار كلها ، ولا من هو الشخص الذي ناظره في ذلك ، واستظهر الشيخ الخضري رحمه الله أنه يعني بذلك المعتزلة حيث قال في كتابه التشريع الإسلامي « ولم يظهر لنا الشافعي شخصية من كان يرى هذا الرأي ولا أبانه لنا التاريخ ، إلا أن الشافعي في مناظرته لأصحاب الرأي الآتي قد صرح بأن صاحب هذا المذهب منسوب إلى البصرة ، وكانت البصرة مركزاً لحركة علمية كلاسية ، ومنها نبغت مذاهب المعتزلة ، فقد نشأ بها كبارهم وكتابهم ، وكانوا معروفين بمخاصمتهم لأهل الحديث ، فلعل صاحب هذا القول منهم ، ثم استظهر الخضري لاجتهاده هذا بما تعرض له ابن قتيبة (مات سنة ٢٧٦) في « تأويل مختلف الحديث » من الرد على شيوخ المعتزلة فيما كانوا يطعنون به الصحابة وكبار التابعين ويرمونهم به من الكذب والتناقض ، وخلص الخضري إلى القول بأن غارة شعواء شنت في العصر الذي كتب فيه الشافعي رسالته أو قبل ذلك بقليل ، من المتكلمين على أهل السنة ، وأكثر المتكلمين (علماء الكلام) كان بالبصرة ، فمن المؤكد أن يكون الذي ناظر الشافعي من هؤلاء .

وفنن نرى ما رآه الخضري رحمه الله من أن الذي عنام الشافعي في حكاية

أقوالهم عن السنة ورفضهم لها ، هم من المعتزلة الذين كان شيوخهم كالنظام والجاحظ يملنون حرباً شعواء على رجال الحديث من الصحابة فمن بعدهم ، كما نرى ذلك واضحاً في كتاب ابن قتيبة .

وقد حكى الآمدي في الأحكام عن الجبائي وجماعة من المتكلمين أنهم ينكرون جواز التعبد بخبر الواحد عقلاً ، وينقل ابن حزم عن جميع المعتزلة والخوارج قولهم بأن خبر الواحد لا يوجب العلم ، وما جاز أن يكون كذباً أو خطأ فلا يحمل الحكم به في دين الله عز وجل ، ولا أن يضاف إلى الله ولا إلى الرسول .

ونقل أبو منصور البغدادي في كتابه « الفرق بين الفرق » عن النظامية (وهم فرقة من المعتزلة يتبعون النظام) ينكرون حجية المتواتر أيضاً وإفادته العلم ، ونجوز وقوع التواتر كذباً واجتماع الأمة على الخطأ . ومن الحق أن نذكر هنا أن جماهير المعتزلة أنكروا على النظام رأيه هذا كما أنكروا على الجاحظ إفراطه في التهميم ، بل ذهب بعض أئمتهم كأبي الهذيل والجبائي والاسكافي إلى تكفير النظام في كتب خاصة ألفوها للرد على ضلالاته .

ويتضح مما ذكره الشافعي من رأى منكرى حجية السنة ، ومما ذكره العلماء من آراء بعض شيوخ المعتزلة أنهم ينكرون حجة من حيث الشك في طريق ثبوتها وما يلحق روايتها من خطأ أو وهم ، وما يندس بينهم من وضاهين وكذابين ، لأنهم ينكرونها من حيث هي أقوال للنبي ﷺ وأفعال وتقريرات ثابتة عنه ، فان مسلماً ما لا يقول بذلك ، ولم ينقل عن طائفة من طوائف المسلمين أنها قالت بأن اتباع أمر رسول الله ليس بواجب ، أو أن أقواله وأفعاله ليست من مصادر التشريع .

وقد قال الشافعي رحمه الله في صدر كتاب جماع العلم : لم أسمع أحداً نسبته للناس أو نسب نفسه إلى علم يخالف في أن فرض الله عز وجل اتباع أمر رسول الله ﷺ والتسليم لحكمه بأن الله عز وجل لم يجعل لمن بعده إلا اتباعه وأنه لا يلزم قول بكل حال إلا بكتاب الله أو سنة رسوله (ص) وأن ما سواهما تبع لها — إلا فرقة سأصف قولها إن شاء الله ، وهذه الفرقة هي التي عقد الشافعي لها فصلاً خاصاً لحكاية أقوالها والرد عليها ، ويتضح مما ذكره الشافعي من أقوالها أنها تشك في السنة من حيث الظن

في ثبوتها كما ذكرنا . وقال ابن حزم « فلم يسع مسلما يقر بالتوحيد أن يرجع عند التنازع إلى غير القرآن والخبر عن رسول الله ﷺ ولا أن يأبى عما وجد فيها ، فان فعل ذلك بعد قيام الحجة عليه فهو فاسق ، وأما من فعله مستحلا للخروج عن أمرها وموجبا لطاعة أحد دونها فهو كافر لا شك عندنا في ذلك .

وتتلخص حجة من يرد الاخبار كلها كما حكاه الشافعي عنهم في أن القرآن جاء تبليغا لكل شيء ، فان جاءت الأحاديث بأحكام جديدة لم ترد في القرآن كان ذلك معارضة من ظني الثبوت وهي الأحاديث ، قطعي الثبوت وهو القرآن ، والظني لا يقوى على معارضة القطعي ، وإن جاءت مؤكدة لحكم القرآن كان الانباع للقرآن لا للسنة ، وإن جاءت لبيان ما أجمله القرآن كان ذلك تبليغا للقطعي الذي يكفر من أنكر حرفا واحداً منه بالظني الذي لا يكفر من أنكر ثبوت ، ويلزمهم هل هذا أن يقبلوا الأحاديث إذا كانت متواترة لأنها تفوق القطع بثبوتها ، إلا أنهم لا يسلمون بذلك بل هي عندهم أيضا ظنية الثبوت ، لأنها جاءت من طرق آحادها ظنية ، فاحتمال الكذب في رواته لا يزال قائما ولو كانوا جمعا عظيما .

ويتلخص جواب الشافعي رحمه الله عن شبه هؤلاء بما يلي :

١ — أن الله أوجب علينا اتباع رسوله ، وهذا عام بمن كان في زمنه وكل من يأتي بعده ، ولا سبيل إلى ذلك لمن لم يشاهد الرسول إلا عن طريق الأحاديث ، فيكون الله قد أمرنا باتباعها وقبولها ، لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب .

٢ — انه لا بد من قبول الأحاديث لمعرفة أحكام القرآن نفسه ، فان الناسخ فيه والمنسوخ لا يعرفان إلا بالرجوع إلى السفة .

٣ — ان هناك أحكاما متفقا عليها بين جميع أهل العلم وطوائف المسلمين قاطبة — حتى الذين يفكرون بحجة السنة — وذلك كعدد الصلوات المفروضة وعدد ركعاتها وأنصبة الزكاة وغيرها ، ولم يكن من سبيل لمعرفة ثبوتها إلا السنة .

٤ — إن الشرع قد جاء بتخصيص القطعي بظني ، كما في الشهادة على القتل والمال فان حرمة النفس والمال مقطوع بهما ، وقد قبلت فيها شهادة الاثنين وهي ظنية بلا جدال .

٥ — إن الأخبار وإن كانت تحتل الخطأ والوهم والكذب ، ولكن هذا الاحتمال بعد التثبت والتأكد من عدالة الراوى ومقابلة الرواية بروايات أقرانه من المحدثين أصبح أقل من الاحتمال الوارد فى الشهادات خصوصاً إذا عكس الرواية نص من كتاب أو سنة فإن الاحتمال يكاد يكون معدوماً .

٦ — ولم يذكر المشافى رحمه الله جواب قولهم إن الله أنزل الكتاب نبيهاً لكل شئ ، وجوابه ظاهر معلوم ، فإن الله لم ينص فى الكتاب على كل جزئية من جزئيات الشريعة ، وإنما بين أصول الشريعة ومصادرها وقواعدها ومبادئها العامة ، ومن الأصول التى بيّنها وجوب العمل بسنة الرسول ﷺ كما فى قوله تعالى « وما آتاكم الرسول فخذوه ، وما نهاكم عنه فانتهوا » .

هذه هى الأعاصير التى تعرضت لها السنة من قبل منكريها فى القديم ، ولكنها لم تثبت أمام الحق ، ولم يكتب لها البقاء أمام جهود العلماء من أئمة السنة وأئمة الاجتهاد وطوائف المسلمين المتعددة ، فرسخت دعائم السنة ، وقام عليها كيان التشريع الإسلامى العظيم .

أما لمن أنكرها فى العصر الحديث فسنعرض لهم ولآرائهم فى الصفحات الآتية

الأعاصير فى وجه السنة حديثاً

لم يكتب للحملة التى شنت على السنة فى العصور الإسلامية الأولى ، النجاح الذى كان يرجوه خصومها ، فقد استمر العمل بالسنة بين جواهر المسلمين كمصدر ثان من مصادر التشريع . وقام عليها معظم الأحكام الفقهية التى خلفتها المدارس الاجتهادية وأتباعها ، حتى إذا أطل هذا القرن نارت الأعاصير مرة ثانية فى وجه السنة ، ولكنها ليست أثواباً مختلفة ، فمنها ما هو إسلامى ، ومنها ما هو غربى ، وسنعرض بإيجاز لها تبين المفتين .

١ — الكتاب المسلولون

ونعنى بهم بعض المعنفين بالأبحاث الإسلامية ممن لا يهتمون فى حسن نواياهم نحو الإسلام وتشريعه ، ولكنهم أخطأوا فى موقفهم من السنة حين أحاطوها بالشبهات ،

وهؤلاء موجودون في كل قطر إسلامي - على قلتهم - ومن أوائل روادهم في العصر الحديث ، كاتب عرف بميوله الدينية ودفاعه المجيد عن الإسلام ، فقد نشرت له مجلة المنار « آراءه في هذا الموضوع ، وأثارت يومئذ جدلاً قوياً بين علماء الأزهر ، ولئن لم يكتب لحملة النجاح فإنها فيما نعتقد فتحت الباب لمن يأتي بعده من المستشرقين وتلاميذهم كما سنراه واضحاً في الصفحات التالية إن شاء الله .

وتتلخص دعوى هؤلاء بأن الإسلام هو القرآن وحده ، وأنه المصدر الوحيد للتشريع ، لقطع بثبوته ، أما السنة فقد دخل الشك في حجيتها لما طرأ عليها من التزديد ، وما أصبحت عليه من التناقض في كثير من نصوصها ، ويستندون في ذلك إلى ما يلي :

١ - إن الله تبارك وتعالى قال « ما فرطنا في الكتاب من شيء » وهذا صريح في أن الكتاب قد حوى التشريع كله ، فلا موضع للسنة معه في فرض الأحكام وإقامة الشرائع .

٢ - إن الله تكفل بحفظ القرآن فقال « إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون » ولم يتكفل بحفظ السنة ولذلك دخلها التزديد والوضع ، ولو كانت من مصادر التشريع لحفظها لعباده من التحريف والتفجير كما حفظ كتابه الكريم .

٣ - إن السنة لم تكتب في عهد النبي صلى الله عليه وسلم بل صح أنه نهى عن كتابتها ولم تكتب أيضاً في عهد الخلفاء الراشدين ، وكان كثير من كبار الصحابة والتابعين يكرهون كتابتها كمر وأبي بكر وعلمقة وعبيدة والقاسم بن محمد والشعبي والنخعي وغيرهم ، وإماما بدعي بتدوينها في أواخر القرن الأول ، وتم جمعها وتصحيحها في منتصف القرن الثالث ، وهذه مدة كافية للتشكيك بأحاديثها ، وذلك من شأنه أن يجعل مكانة السنة في مرتبة الظن ، والظن لا يفيد حكماً شرعياً ، لأن الله تبارك وتعالى قال « وإن الظن لا يغني من الحق شيئاً »

٤ - ما روى عن النبي ﷺ من قوله « إن الحديث سيفشو عني فما أناكم يوافق

القرآن فهو عنى وما آتاكم يخالف القرآن فليس منى ، وأحاديث كثيرة فى هذا المعنى تلك هى أصول أدلة المنكرين لجمعية السنة فى العصر الحديث أو المتشككين فيها ونختصر الجواب عنها بقدر ما يتسع له المجال .

﴿ الجواب عن الشبهة الأولى ﴾

إن القرآن الكريم قد حوى أصول الدين وقواعد الأحكام العامة . ونص على بعضها صريحاً ، وترك بيان بعضها الآخر لرسوله ﷺ ، وما دام الله قد أرسل رسوله ليدين للناس أحكام دينهم وأوجب عليهم اتباعه ، كان بيانه للأحكام بياناً للقرآن فتكون الأحكام السنة كلها أحكاماً من كتاب الله تعالى ، إما نصاً وإما دلالة فلا منافاة بين جمعية السنة وبين أن يكون القرآن تبياناً لكل شئ ، وتبين السنة للقرآن على وجوه :

١ — منه ما يكون تأكيداً لأحكام القرآن كالأحاديث التى تدل على فرضية الصلاة والزكاة والصوم والحج وغيرها مما نص القرآن على افتراضه .

٢ — ومنه ما يكون تفصيلاً لما أجمل فى القرآن كالأحاديث التى تبين عدد الصلوات المفروضة وكيفيتها ومقادير الزكاة ووقتها .

٣ — ومنه ما يأتى بنص جديد ولكنه داخل تحت قاعدة عامة فى القرآن ، أو تحت الأمر العام الذى يوجب طاعة الرسول ﷺ فى مثل قوله تعالى (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) فالنزول عند حكم رسول الله فى حديثه نزول عند حكم الله عز وجل وأمره وطاعته .

قال الشافعى رحمه الله « فكل من قبل عن الله فى كتابه قبل عن رسول الله سنته لفرض الله طاعة رسوله على خلقه وأن يذنبوا إلى حكمه ، ومن قبل عن رسول الله فعن الله قبل ، لما افترض الله من طاعته » .

﴿ الجواب عن الشبهة الثامنة ﴾

إن ما وعد الله من حفظ الذكر لا يقتصر على القرآن وحده ، بل المراد به شرع

الله ودينه الذي بعث به رسول الله ﷺ . وهو أعم من أن يكون قرآناً أو سنة ،
وبدل على ذلك قوله تعالى (فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون) أى أهل العلم
بدين الله وشريعته ، ولا شك في أن الله كما حفظ كتابه حفظ سنته بما هيأ لها من
أئمة العلم يحفظونها وينتقلونها ويتدارسونها ويميزون صحيحها من دخليها ، وقد أفنوا
في ذلك أعمارهم وبذلوا من اليهود ما قدمنا الحديث عنه ، وبذلك أصبحت سنة
رسول الله ﷺ محفوظة مدونة في مصادرهما لم يذهب منها شيء . وقد قال الشافعي
رحمه الله إن السنن موجودة عند عامة أهل العلم ، وإن كان بعضهم أجمع من بعض ،
ولكن إذا جمع عليهم أتى عليها كلها ، وإذا فرق علم كل واحد منهم ذهب عليه
الشيء منها ثم كان ما ذهب عليه منها موجوداً عند غيره .

ونحن نقطع بهذه النتيجة ، فما لا شك فيه أنه لم يضع من سنة رسول الله في
الصلاة والصيام والزكاة والحج والمعاملات والعقائد وبقية أقسام الشريعة شيء ، وأن
كل ما كان عليه رسول الله أو قاله مجموع مدون ، وإن اختلفت طرقه وتباينت
مرااتبه . قال ابن حزم « ولا خلاف بين أحد من أهل اللغة والشريعة في أن كل
وحي نزل من عند الله فهو ذكر منزل ، فالوحي كله محفوظ بحفظ الله تعالى له بيقين ،
وكل ما تكفل الله بحفظه فمضمون أن لا يضيع منه ، وأن لا يحرف منه شيء أبداً
تحريفاً لا يأتي البهتان ببطلانه »

ثم رد ابن حزم على من زعم أن المراد بالذكر في الآية القرآن وحده ، فقال « هذه
دعوى كاذبة مجردة عن البرهان وتخصيص للذكر بلا دليل ، والذكر اسم واقع على
كل ما أنزل الله على نبيه من قرآن أو سنة وحي يبين بها القرآن ، وأيضاً فإن الله
تعالى يقول (وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم) فصح أنه عليه السلام
مأمور ببیان القرآن للناس ، وفي القرآن مجمل كثير كالصلاة والزكاة والحج وغير ذلك
مما لا نعلم ما ألزمنا الله فيه بلفظه . لكن ببيان النبي ﷺ ، فإذا كان بمانه عليه
السلام لذلك المجمل غير محفوظ ولا مضمون سلامته مما ليس منه فقد بطل الانتفاع

بنص القرآن ، فبطلت أكثر الشرائع المفترضة علونها فيه ، فاذن لم ندر صحيح مراد الله تعالى منها ،^{١١}

﴿ الجواب عن الشبهة الثالثة ﴾

إن عدم كتابة السنة في عهد النبي ﷺ ونهيه عن ذلك كما ورد في بعض الأحاديث الصحيحة ، لا يدل على عدم حجيتها ، بل ذلك كما أوضحناه سابقاً لأن المصلحة حينئذ كانت تقضى بتضافر كتّاب الصحابة - نظراً لقلتهم - على كتابة القرآن وتدوينه ، وبتضافر المسلمين على حفظ كتاب الله خشية من الضياع واختلاط شيء به ، وقد حققنا أن ماورد من النهي إنما كان عن كتابة الحديث وتدوينه رسمياً كالقرآن ، أما أن يكتب الكتّاب لنفسه فقد ثبت وقوعه في عهد الرسول كما كان يفعل عبد الله بن عمرو بن العاص .

وليس الحجة مقصورة على الكتابة حتى يقال لو كانت حجة السعة مقصورة للنبي لأمر بكتابتها ، فإن الحجة تثبت بأشياء كثيرة منها التواتر ومنها نقل العدول الثقات ومنها الكتابة ، والقرآن لم يكن جمعة في عهد أبي بكر بناء على الرقاع المكتوبة فحسب ، بل لم يكتبوا بالكتابة حتى تواتر حفظ الصحابة لكل آية منه ، وليس النقل عن طريق الحفظ بأقل صحة وضبطاً من الكتابة ، خصوصاً من قوم كالعرب عرفوا بقوة الحافظة وأتوا من ذلك بالمعائب ، فقد كان الرجل منهم يحفظ القصيدة كلها من تلاوة واحدة ، كما صح عن ابن عباس أنه حفظ قصيدة لعمر بن أبي ربيعة في جلسة واحدة ، ومنهم من يحفظ ما يلقى من الحديث في المجلس الواحد لا يخرم منه حرفاً ، فاعتمادهم على ذاكرتهم كان أساساً لما ينقلونه من حديث رسول الله ﷺ ويتدارسونه ، ونحن نعلم أن الاعتماد على الذاكرة يسمف طالب العلم أكثر من الاعتماد على الكتاب ، ومن هنا كره من ذكرهم أصحاب هذه الشبهة كتابة العلم حتى لا تضعف فهم هذه الملائكة المعجبة ويتكلموا عن الكتاب .

قال الحافظ بن عبد البر والذين كرهوا الكتابة كابن عباس والشعبي وابن شهاب

والنخعي وقتادة ومن ذهب منهم وجبل جبالهم كانوا قد طبعوا على الحفظ فكان
أحدهم يجترى بالسمعة ، ألا ترى ما جاء عن ابن شهاب انه كان يقول « إني لاسرُّ
بالبقيع فأستأذني مخافة أن يدخل فيها شيء من الخبيث ، فوالله ما دخل أذن شيء
قط فنسيته » وجاء عن الشعبي نحوه ، وهؤلاء كلهم عرب . وقال النبي صلى الله عليه
وسلم « نحن أمة أمية لا نكتب ولا نحسب » وهذا مشهور أن العرب قد خصت
بالحفظ ، على أن الاخبار عن كتابة الصحابة والتابعين للحديث متواترة تواتراً
معنوياً لا مجال لطالب الحق أن يفكرها أو يتشكك فيها ، وإذا أردت مزيد الاطلاع
على الآثار في ذلك فارجع إلى ما كتبه ابن عبد البر في جامع بيان العلم .

أما القول بأن السنة قد تأخرت وبنها فزالت الثقة بضبطها وأصبحت مجالا للظن
والظن لا يجوز في دين الله ، فهذا قول من لم يقف على جهود العلماء في مكافحة
التحريف والوضع ، وإذا كانت السنة قد نقلت بالضبط والحفظ - كما نقلت بالكتابة
أحياناً - من عصر الصحابة حتى نهاية القرن الأول حيث دوس الزهري السنة بأمر
عمر بن عبد العزيز ، كانت سلسلة الحفظ والصيانة متصلة لم يتطرق إليها الانقطاع ،
فلا يصح أن يتطرق إليها الشك ، أما ما دُوس على السنة من كذب ، فقد تصدى له
العلماء وبينوه بمالا يترك مجالا للشك ، حتى إن النفس لتطمئن إلى السنة إلى حد
كبير جداً ، ومع هذا فنحن لا نقول إن أحاديث الآحاد التي هي أكثر نصوص السنة
أحاديث مقطوع بها تفيد العلم - مع أن بعض العلماء قد قاله - بل نقول إنها
تفيد الظن ، ولا ينافر في إفادته الظن إلا مكابر ، وحسبنا هذا لتكون حجة
يعتمد عليها .

وأما الدعوى بأن الظن في أحكام الدين غير مجاز فذلك فيما يتعلق بأصول الدين
التي يكفر من جحدتها أو شك فيها ، كوحداية الله وصدق رسوله ونسبة القرآن
إلى الله عز وجل ، وكذلك في أركان الإسلام كالصلاة والصوم والزكاة وغيرها مما علم
من الدين بالضرورة ، وليس كفلك بالنسبة إلى الفروع إذ لا مانع أن تثبت عن
طريق الظن ، بل لا يستطيع هؤلاء المخالفون أن يدعوا أن أحكام الدين كلها تثبت
عن طريق مقطوع به ، بالأحكام التي أخذت من القرآن نفسه وهي مقطوع بها ، قليلة

بالنسبة لما أخذت عن طريق الاجتهاد ، فان في القرآن العام والخاص والمطلق والمقيد والمجمل والمبين ، وكل ذلك يجعل القطع في فهم نصوصها بعيد المنال ، وهذا أمر مسلم به في علم الأصول ، ويحسن أن نذكر كذا بما أُلزم به الشافعي منكر حججة السنة في عصره من العمل بالشهادة وهي طريق ظني في ثبوت الحكم لاحتمال كذب الشاهد وخطئه ، فهل يبقى بعد ذلك مجال للقول بأن الظن لا يصلح طريقاً لإثبات الأحكام ؟

﴿ الجواب عن الشبهة الرابعة ﴾

وأما الحديث « إن الحديث سيفشو عني ، فما أنا كم يوافق القرآن الخ ... » فلم يثبت عند المحققين من علماء الحديث ، فقد قال فيه البيهقي : رواه خالد بن أبي كريمة عن أبي جعفر عن رسول الله (ص) وخالد مجهول ، وأبو جعفر ليس بصحابي ، فالحديث منقطع .

قال الشافعي « ما روى هذا أحد يثبت حديثه في شيء صغير ولا كبير ، وإنما هي رواية منقطعة عن رجل مجهول ، ونحن لا نقبل مثل هذه الرواية في شيء » ، وقال فيه عبد الرحمن بن مهدي « إنه من وضع الزنادقة » وقال ابن حزم في أحد رواة هذا الحديث في بعض طرقه « الحسين بن عبد الله ساقط منهم بالزندقة » وقال البيهقي أيضاً « والحديث الذي روى في عرض الحديث على القرآن باطل لا يصح ، وهو ينمكس على نفسه بالبطلان ، فليس في القرآن دلالة على عرض الحديث على القرآن » .

هذا ما قاله العلماء في هذا الحديث من جهة سندته ومقتنه ، على أنه لو صح لما كان فيه دليل للمخالفين فيما ذهبوا إليه ، فإن الحديث ينفي عن رسول الله ما خالف القرآن ويلزمنا بكل ما وافق القرآن ، وهذا ما يقوله العلماء قاطبة من أن السنة الصحيحة — ولو أثبتت أحكاماً جديدة — لا تخالف كتاب الله في شيء ، فإذا جاء في بعض الأحاديث ما يخالف أحكام القرآن فهي مردودة باتفاق .

قال ابن حزم « ليس في الحديث الذي صح شيء يخالف القرآن »^{١١}

وقال الشاطبي عند الكلام عن هذا الحديث « إن الحديث وحى من الله لا يمكن فيه العناقض مع كتاب الله » وعلى هذا يكون معنى الحديث الذى استدل به المخالفون صحيحا ولا دليل لهم فيه لأننا نقول به .

وقصارى القول إن إنكار حجة السنة والادعاء بأن الإسلام هو القرآن وحده لا يقول به مسلم يعرف دين الله وأحكام شريعته تمام المعرفة ، وهو يصادم الواقع فى الشريعة ، فإن أكثر أحكامها ثبتت بالسنة ، ونهتكم هذا البحث بقول ابن حزم رحمه الله « ونسأل قائل هذا القول الفاسد : فى أى قرآن وجد أن الظهر أربع ركعات وأن المغرب ثلاث ركعات ، وأن الركوع على صفة كذا والسجود على صفة كذا الخ ... ولو أن امرء قال لا تأخذ إلا ما وجدناه فى القرآن لكان كافراً باجماع الأمة ولكان لا يلزمه إلا ركعة ما بين ذلك الشمس إلى غسق الليل وأخرى عند الفجر ، لأن ذلك هو أقل ما يقع عليه اسم صلاة ، ولا حد للأكثر فى ذلك ، وقائل هذا كافر مشرك حلال الدم والمال ، ولو أن امرء لا يأخذ إلا بما اجتمعت عليه الأمة فقط ويترك كل ما اختلفوا فيه مما قد جاءت فيه النصوص ، لكان فاسقا باجماع الأمة ، فهاتان المقدمتان توجب بالضرورة الأخذ بالسنة .

✽ المستشرقون ✽

لما هاجم الصليبيون بلاد الإسلام كانوا مدفوعين إلى ذلك بدافعين :
 الأول — دافع الدين والعصبية العمياء التى أثارها رجال الدين فى شعوب أوروبا فى تلك العصور مفتقرين على المسلمين أبشع الافتراءات محرضين المسيحيين الغربيين أشد تحريض على تخلص مهد السهد المسيح عليه السلام من أيديهم (الكفار ...) فكان جبهة المقاتلين المسلمين من هؤلاء الذين أخرجتهم العصبية الدينية من ديارهم عن حسن نية وقوة عقيدة إلى حيث يلاقون الموت والتشريد حملة بعد حملة وجيشا بعد جيش .

الثانى — دافع سوامى استعماري، فلقد جمع ملوك أوروبا بما تتمتع به بلاد الإسلام

وخاصة بلاد الشام وما حولها من طمانينة ومدنية وحضارة لا عهد لهم بمثلها ، كما
محموا الشيء الكثير عن ثرواتها ومصانعها وأراضيها الخصبة الجميلة ، فجاءوا يقودون
جيوشهم باسم المسيح ، وما في نفوسهم إلا الرغبة في الاستعمار والفتح والاستئثار
بمخيرات المسلمين وثرواتهم .

وشاء الله أن تترد الحملات الصليبية كلها مدحورة مهزومة بعد حروب دامت
مائتي سنة كاملة ، وأن يقضى على الإمارات التي استولوا عليها ، وأن ترجع هذه
الحملات إلى ديارها تملأ قلوبها الحسرة ، وتعلو جباهها الهزيمة ، وليكنها في الواقع
كانت تحمل في عقولها النور ، وفي أيديها ثمار الحضارة التي كانت بلادهم محرومة منها
وإذا كانت الشعوب الأوروبية قد رضيت من الغنيمة بالإياب ، فإن ملوكها وأمرائها
رجعوا مصممين على الاستيلاء على هذه البلاد معها طال الزمن ، وكثرت التكاليف
ورأوا بعد الإخفاق في الاستيلاء عليها عسكرياً أن يتجهوا إلى دراسة لشؤونها
وعقائدها تمهيداً لغزوها ثقافياً وفكرياً ، ومن هنا كانت الفؤاة الأولى لجمعيات
المستشرقين التي ما تزال تواصل عملها إلى اليوم ، والتي كانت حتى عهد قريب
تتألف من رجال التبشير الذين هم من أشد الناس كرهاً للإسلام وتمصباً عليه ،
ولئن كان فريق من العلماء المنصفين قد غزا هذا الوسط التبشيري المتمصب فعفى
بالدراسات العربية والإسلامية في جو يقسم أكثره بالإنصاف ، إلا أنه لا يزال حتى
اليوم أكثر الذين يشغلون منهم بهذه الدراسات من رجال الدين الذين يعنون
بتحريف الإسلام وتشويه جماله ، أو من رجال الاستعمار الفين يحرسون على بلبله
بلاد الإسلام في ثقافتها ، وتشويه حضارتها في أذهان المسلمين ، وتقسيم بحوث هؤلاء
بالظواهر الآتية :

- ١ - سوء الظن والفهم لكل ما يتصل بالإسلام في أهدافه ومقاصده .
- ٢ - سوء الظن برجال المسلمين وعلمائهم وعظماهم .
- ٣ - تصوير المجتمع الإسلامي في مختلف المصور ، وخاصة في العصر الأول
بجميع متفكك تفعل الأناحية عظيمة .

٤ — تصوير الحضارة الإسلامية تصويراً دون الواقع بكثير ، تهويناً لسانها واحتقاراً لآثارها الإنسانية الخالدة .

٥ — الجهل بطبيعة المجتمع الإسلامي على حقيقته ، والحكم عليه من خلال ما يعرفه هؤلاء المستشرقون من أخلاق شعوبهم وعادات بلادهم .

٦ — إخضاع النصوص للفكرة التي يفرضونها حسب أهوائهم والتحكم فيما يرفضونه أو يقبلونه منها .

٧ — تحريفهم للنصوص في كثير من الأحيان تحريفاً مقصوداً ، وإساءتهم فهم العبارات حين لا يجدون مجالاً للتعريف .

٨ — تحكمهم في المصادر التي ينقلون منها ، فهم ينقلون مثلاً من كتب الأدب ما يحكون به في تاريخ الحديث ، ومن كتب التاريخ ما يحكون به في تاريخ الفقه ، ويصححون ما ينقله الدميري — مثلاً — في كتاب الحيوان ، ويكذبون ما يرويه مالك — مثلاً — في الموطأ ، يفعلون ذلك انسياقاً مع الهوى وانحرافاً عن الحق .

بهذه الروح التي أوضحنا خصائصها بحثوا في كل ما يتصل بالإسلام والمسلمين من تاريخ وفقه وتفسير وحديث وأدب وحضارة ، وقد أتاح لهم تشجيع حكوماتهم ووفرة المصادر بين أيديهم ، وتفرغهم للدراسة ، واختصاص كل واحد منهم بفن أو ناحية من نواحي ذلك الفن ، بفرغ له جهده في حماته كلها ، إن هذا كله ساعدهم على أن يصنعوا ببحوثهم بصيرة علمية ، وأن يحيطوا بثروة من الكتب ما لم يحيط به كثير من علماء اليوم ، الذين يعيشون في مجتمع مضطرب في سياسته وثروته وأوضاعه ، فلا يجدون متسعاً للتفرغ لما يتفرغ له أولئك المستشرقون ، وكان من أثر ذلك أن أصبحت كتبهم وبحوثهم مراجع للعلماء من أديبائنا وكتابنا بلغات أجنبية ، وقد خدع أكثر هؤلاء ببحوثهم واعتقدوا بمقدرتهم العلمية وإخلاصهم للحق فوقوا — تحت هذا التأثير — في كثير من أخطاء أولئك المستشرقين ، وتبنوا كثيراً من آرائهم كما تراه في بعض المؤلفات الحديثة .

ننتقل من هذه المقدمة الضرورية إلى بيان موقف المستشرقين من السفة وشبههم التي أثاروها حولها والتي تأثر بها كثير من الكتاب المسلمين ، ولعل أشد المستشرقين

خطراً ، وأوسمهم باعاً ، وأكثرهم خبثاً وإفساداً في هذا الميدان ، هو المستشرق اليهودي المجري « جولد تسيهر » فقد كان واسع الاطلاع على المراجع الإسلامية — على ما يظهر — حتى اعتبر شيخ المستشرقين في الجيل الماضي ، ولا تزال كتبه وبحوثه مرجعاً خصباً وأساسياً للمستشرقين في هذا العصر ، وقد كان له أثر كبير في التشكيك بالسنة ، وترى آراؤه منشورة في كتبه المتعددة .

وأهم شبهة له هي ما زعمه من أن القسم الأكبر من الحديث ليس وثيقة للإسلام في عهده الأول ، عهد الطفولة ، ولكنه أثر من آثار جهود المسلمين في عصر الفسوج !

هل كان الحديث نتيجة لتطور المسلمين ؟

يقول جولد تسيهر : إن القسم الأكبر من الحديث ليس إلا نتيجة للتطور الديني والسياسي والاجتماعي للإسلام في القرنين الأول والثاني ، وهذا زعم باطل تكذبه النصوص الثابتة ، فرسول الله ﷺ لم ينتقل إلى الرفيق الأعلى إلا وقد وضع الأسس الكاملة لبنيان الإسلام الشامخ بما أنزل الله عليه في كتابه وبما سنه عليه الصلاة والسلام من سنن وشرائع وقوانين شاملة وافية ، حتى قال ﷺ قبيل : « فانه تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنتي » ومن المعلوم أن من أواخر ما نزل على النبي (ص) من كتاب الله تعالى (اليوم أكملت لكم دينكم وأنممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً) وذلك صريح في كمال الإسلام ونعامة ، فما توفي الرسول إلا والإسلام ناضج كامل لا طفل يافع كما يدعى جولد تسيهر . نعم : لقد كان من آثار الفتوحات الإسلامية أن واجه المشرعين المسلمين جزئيات وحوادث لم ينص على بعضها في القرآن والسنة ، فأعملوا آراءهم فيها قياساً واستنباطاً حتى وضعوا لها الأحكام دون أن يخرجوا عن دائرة النصوص التشريعية في الكتاب والسنة ، وحسبك لتعلم مدى فسوج الإسلام في عصره الأول أن عمر ورت ملكي كسرى وقيصر ، وهما ما هما في الحضارة والمدنية ، فاستطاع أن يسوس أمورها ويحكم شؤنها بأكل وأعدل من كسرى وقيصر ، فكيف يستطيع عمر أن ينهض بهذا

العبد ويسوس ذلك الملك ، ويضع له من النظم ما جملة ينعم بالامن والسعادة لو كان الإسلام طفلاً لم يستو على قدميه بعد ؟

على أن الباحث المنصف يجد أن المسلمين في مختلف بقاع الأرض التي وصلوا إليها كانوا يتعبدون عبادة واحدة ، ويتعاملون بأحكام واحدة ، وقيمون أسس أمرهم وبيوتهم على أساس واحد ، ولا يمكن أن يتم ذلك لو لم يكن لهم قبل مفادرتهم جزيرة العرب نظام تام ناضج وضع لهم أسس حياتهم في مختلف نواحيها ، ولو كان الحديث أو القسم الأكبر منه نتيجة للتطور الديني في القرنين الأولين لزم حتماً أن لا تتحد نظم المسلمين السياسية والاجتماعية والاقتصادية ، من كان منهم في جنوب الصين مع من كان منهم في شمال افريقيا ، فكيف اتحدوا في ذلك وبينهم من البعد ما بين الصين وافريقيا ؟

أما قيام المذاهب بعد القرن الأول وتمدها فذلك بلا شك أثر للكتاب والسنة والمدارس الصحابة في فهم كتاب الله وحديث رسوله ، ولقد كان الكتاب محفوظاً متواتراً بينهم ، ولا نجد قولاً لإمام من أئمة المذاهب في القرنين الثاني والثالث إلا وقد سبقه إليه صحابي أو تابعي ، وهذا أكبر دليل على أن الإسلام في القرن الأول كان تاماً ناضجاً لم يفعل المسلمون فيه شيئاً من بعد إلا الشرح والتطويق والتفريع .

وشهد شاهد

كان من توفيق الله تعالى — وله الحمد والمنة — أن قرأنا في جريدة الجمهورية (٢٥ نوفمبر سنة ١٩٥٨) في أثناء طبع هذا الكتاب — مقالاً قيماً لإمام الدكائرة (طه حسين) تناول فيه ذلك الكتاب الطيب وصاحبه ، والله أعلم بما أدخله هذا المقال من السرور على نفسى ، لا لما فيه من تأييد للحق ، والذب عن الصحابة فحسب ، بل لأن إمام الدكائرة معروف بثقافته العربية والغربية ، وبتجديده وسعة أفقه ، ولا يستطيع أحد مها كابر أن يرميه بالجمود والتقليد .

وزاد سرورنا أكثر بانضمام إمام الدكائرة إلى صفوف المدافعين عن سنة رسول الله ﷺ وهو ما كنا ننتظره ونرجوه .

* * *

بدأ إمام الدكائرة مقاله ببيان ما طناه المؤلف من مشقة ، وما بذله من جهد ، ثم قال : —

ولكن المؤلف مع ذلك أسرف على نفسه في بعض المواطن ، ولست أريد أن أذكر هذه المواطن كلها تجنباً للاسراف في الإطالة وإنما أكتفى بضرب الأمثال ، ونحن بدورنا نضرب صفحاً عن بعض ما ذكره إمام الدكائرة من أخطاء المؤلف ونثبت من نص مقاله ما يلى :

ومثل آخر في الصفحة ١٥٤ حين زعم أن أبا هريرة رحمه الله لم يصاحب النبي ﷺ بحجة له أو طلباً لما عنده من الدين والهدى ، وإنما صاحبه على ملء بطنه كان مسكيناً وكان النبي (ص) يطعمه . والمؤلف يروى لإثبات ذلك حديثاً رواه أحمد ابن حنبل ورواه البخارى أيضاً ، ولكن مسلماً روى هذا الحديث نفسه عن أبي هريرة ، ونص الحديث عند مسلم أصرح وأوضح من نصه عند البخارى وابن حنبل ، فقد كان أبو هريرة يقول فيما روى مسلم أنه كان «يخدم» النبي على ملء بطنه ، وفرق بين من يقول إنه كان يخدم ومن يقول إنه كان يصاحب ، وما أظن

أن أبا هريرة أقبل من اليمن مع من أقبل منها إلى النبي (ص) لا يؤمن به ولا
ليأخذ عنه الدين ، بل ليبلّا بطنه عنده .

هذا إسراف في التأويل وفي إساءة الظن .

والمؤلف شديد على أبي هريرة شدة أخشى أن يكون قد أسرف فيها شيئاً ، فنحن
نعلم أن أبا هريرة كان كثير الحديث عن النبي ، وأن عمر شدّد عليه في ذلك ، وأن
بعض أصحاب النبي أنكروا بعض حديثه ، وأنه أخذ كثيراً عن كعب الأحبار ،
وكان المؤلف يستطيع أن يسجل هذا كله تسجيلاً موضوعياً كما يقال دون أن يهتم
فيه غمظاً أو موجدة ، فهو لا يكتب قصة ولا يكتب أدباً فيظهر شخصيته بما ركب
فيها من الغضب والغمظ والموجدة ، وإنما يكتب علماً ، وعلماً يتصل بالدين ، وأخص
مزايا العلماء ولا سيما في هذا العصر أنهم ينسون أنفسهم حين يكتبون العلم ، وأنهم
يبحثون ويقررون بمقولهم لا بمواظفهم ، فن الظلم لأبي هريرة أن يقال إنه لم يصاحب
النبي إلا لئلا كل من طعامه ، والذي نعلمه أنه أسلم وصلى مع النبي وسمع منه بعض
أحاديثه ، فلم يقل فيه المؤلف إنه لم يصاحب النبي إلا ثلاث سنين ، وقد روى من
الحديث أكثر مما روى المهاجرون الذين صحبوا النبي بمكة والمدينة ، وأكثر من
الأنصار الذين صاحبوا النبي منذ هاجر إلى المدينة حتى آثره الله بجواره ، وهذا
يكفي للتحفظ والاحتياط بأزاء ما يروى عنه من الحديث .

وأخرى أريد أن أثبتنا هنا ، وهي أن المؤلف يقول في حديثه الطويل عن
أبي هريرة : إنه لحرصه على الأكل ورغبته في الطيبات كان يأكل عند معاوية
ويصلي مع علي ويقول إن الأكل مع معاوية أدم وأنها الصلاة مع علي أفضل .

وأريد أن أعرف كيف كان يجتمع لأبي هريرة أن يأكل عند معاوية ويصلي مع
علي ، وقد كان أحدهما في العراق والآخر في الشام ، أو أحدهما في المدينة والآخر
في الشام إلا أن يكون قد فعل ذلك أثناء الحروب في صفين ، وما أحسبه كان يسلم لو
فعله أثناء الحرب إذ لا لئمه أحد الفريقين بالنفاق والتجسس ، وإنما هذا كلام قيل
في بعض الكتب ، وكان يجب على الأستاذ المؤلف أن يتحقق منه قبل أن يشبته .
فهذا أيسر ما يجب على العلماء .

وبعد : فالمؤلف يطيل في تأكيد ما اتفقت عليه جماعة المسلمين من أن الأحاديث التي يرويها الأفراد والآحاد كما يقول المحدثون لا تفيد القطع ، وإنما تفيد الظن وحده ، ومن أجل ذلك لا يستعمل المسلمون بهذه الأحاديث على أصول الدين وعقائده وإنما يستدلون بها أحياناً على الأحكام الفرعية في الفقه وعلى فضائل الأفعال ، ويستمان بها على الترغيب في الخير والتخويف من الشر ، وكل الأحاديث التي اعتمد عليها المؤلف في المواضع التي ضربنا لها الأمثال إنما هي أحاديث رواها الأفراد والآحاد ، فهي لا تفيد قطعاً ولا يقيناً ، فما باله يرغب عن الإفراط في الثقة بهذه الأحاديث ثم يستدل بها هو ليهتم الناس بأشياء لا سبيل له إلى إثباتها ؟

وملاحظة أخيرة أختم بها هذا الحديث الذي أراه على طوله موجزاً ، وهي أن المؤلف قد أخذ في كتابه وهو يؤمن فيما يظهر بأنه لن يظفر برضى الناس عنه ، ولن يظفر برضى فريق من رجال الدين خاصة ، فعرض بهم أحياناً ، واشتد عليهم أحياناً أخرى ووصفهم بالجهود حمينا وبالتقليد حمينا وبالحشوية أحياناً ، فأغرى هؤلاء الناس بنفسه وسلطهم على كتابه ، وخيل إليهم أنه ينفذهم ولا يرام أهلاً للبحث القيم والمحاولة لاستكشاف حقائق العلم ، ولو أنه صبر حتى يخرج كتابه ويقرأه الناس ويسمع رأيهم فيه ونقدم له لكان هذا الصبر خيراً له وأبقى عليه .

* * *

ونكتفي بهذا القدر من هذا المقال القيم ، وقد انتفعنا به كثيراً ، وعلمنا منه ما لم نكن نعلم ، وهو أن المشتغلين بالعلوم المصرية يمكن أن يكونوا عوناً للحقيقة والتاريخ والله در الإمام الشافعي إذ يقول :

كلما أدبني الدهر أراني نقص عقلي
وإذا ما ازددت علماً زادني بهيولى

تدليس صاحب الكتاب الحديث

من المعروف أن فضيلة اقتناء كتب الدين ومطالعتها ودراستها لا يتحلل بها إلا القليل ، وأن الذين يتوفرون على دراسة علم الحديث أقل من القليل ، وعلى هذا اعتمد صاحب الكتاب الحديث فأخذ يتلاعب فيما ينقله من المصادر ، فيما خد ما يشاء ويدع ما يشاء ، ولكن الله قبيض له من كشف تدليسه ، ونشره في مجلة سيطرة لها احترامها ، هي مجلة الأزهر ، وهو الأستاذ (أبو شهبة) .

قال صاحب الكتاب الحديث في صفحة ٢٩ تحت عنوان « الصحابة ورواية الحديث » — « وفي رواية ابن حزم في الأحكام أنه حبس ابن مسعود وأبا موسى وأبا الدرداء في المدينة على الإكثار من الحديث »

وقد تبين المؤلف على الحقيقة ، وابن حزم ما تبين ، فقد أوم القلريء أن ابن حزم رواه ، وليس من روايته قطعا ، وإنما ذكره في كتابه ، وفوق بين الذكر والرواية كما يعلم ذلك المبتدئون في علم الحديث ، وأوم القاريء أيضا أنه ارتضاء ، وابن حزم يرى منه ، وإنما زيفه وبين بطلانه ، وإليك ما ذكره ابن حزم في الأحكام « وروى عن عمر أنه حبس بن مسعود من أجل الحديث عن النبي (ص) وأبا الدرداء وأبا ذر » فقد ذكره بصيغة « روى » الدالة على التضعيف ، ولو كان من روايته لقال : وروينا ، وقد طعن ابن حزم في الرواية بالانقطاع لأن إبراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف رواية عن عمر لم يسمع منه ، والمنقطع من قبيل الضعيف لا يحتاج به ، لجواز أن يكون البلاء في الرواية من المذهوف ، وأنه هو الذي اختلقها ، ثم قال ابن حزم " « إنه — أي المظهر — في نفسه ظاهر الكذب والتوليد ، لأنه لا يخلو عمر من أن يكون اتهم الصحابة في هذا ما فيه ، أو يكون نهي عن نفس الحديث وعن تبليغ السنن والأهم كتمانها وجعلها وهذا خروج عن الإسلام ، وقد أفاض الله أمير المؤمنين من كل ذلك ، وهذا قول لا يقوله مسلم أصلا ، ولئن كان حبسهم وهم غير

منهم من لفت ظلمهم فلم يختر الحق لمذهبه الفاسد بمثل هذه الروايات المطعونة أى
الطريقتين الخبيثتين شاء .

هذا ما قاله ابن حزم ، فهل بعد هذا يزعم المؤلف لنفسه الأمانة فى النقل ؟
ولو أن القارىء المثبت تشكك فيما ينقله هذا الرجل عن العلماء ألا يكون معذوراً ؟
ومن دواشى تزيف الرواية أن ابن مسعود كان يتبع مذهب عمر وطريقته ، أو كان
يقول : لو سلك الناس وادياً وشعباً وسلك عمر وادياً وشعباً لسلكت وادى عمر
وشعبه ، وقد أرسل عمر إلى الكوفة ليعلم أهلها ، وقال لهم : لقد آتاكم بعبد الله
على نفسه ، فكيف يعقل أن يخالف عمر فى التقليل من الرواية ؟ وكيف يعقل من
عمر أن يجهله ؟ ؟

ثم كيف غفل المؤلف عن هذا المقد للثمن وهو الذى أنهى على المحدثين باللائمة
لأنهم أغفلوا جميعاً نقد المتن ، وأنه هو الذى جاء — فى نقد المتن — بما لم يبلغه
الأوائل مما زعمه نقداً — والله أعلم — أنه تهجم وتناول ؟

بل كيف غفل المؤلف عما يناقض هذا وهو ما ذكره بعد صحيفة واحدة فى ص ٣١
عن عمر بن ميمون قال : اختلفت إلى عبد الله بن مسعود سنة فاصمته فيها يحدث
عن رسول الله ولا يقول : قال رسول الله ، وأنه حدث ذات يوم بحديث فملاه
الكرب حتى رأيت العرق ينحدر من جبينه ؟ وهل يليق به — وقد زعم أنه شيخ
الفقاه — أن يأتى بروايات تناقض أولها آخرها وآخرها أولها من غير أن يعرض
لبیان مفصل الحق فيها ؟

السرى فى هذا يا أخى القارىء أن المؤلف يأخذ ما يشاء بهواه ، وأنه خطف هذا
الكلام خطفاً من كلام بعض المستشرقين الذين يتقنعون شواذ الروايات ومنحوها
ونسبه إلى ابن حزم ، كى يضمنى عليه شيئاً من القبول .

وفى صفحة ٣٧ عرض الحديث « من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار »
وذكر ما قاله الحافظ ابن حجر من ورود الحديث فى بعض رواياته بدون « متعمداً »
وفى بعضها بذكرها فى الصحيحين وغيرهما ، ثم قال : ولكن من حق النظر وأبعد
النجسة فى مطارح البحث يجد أن الروايات الصحيحة التى جاءت عن كبار الصحابة

ومنهم ثلاثة من ائمة الراشدين لم تكن فيه تلك الكلمة «متممداً» وكل ذي لب يستبعد أن يكون النبي قد نطق بها . ولعل هذه اللفظة قد نسلت إلى هذا الحديث من طريق الإدراج المعروف عند العلماء ليسوغ بها الذين يضعون الحديث على رسول الله حسبة — من غير عمد — أو يتكبر عليها الرواة فيما يروونه عن غيرهم على سبيل الخطأ أو الوم أو بسوء الفهم لكي لا يكون عليهم حرج في ذلك ، لأن الخطيء غير مأنوم : وهكذا نجد لا يقتنع بما قاله الحافظ الكبير ابن حجر ليطلع علينا بهذه الفروض والتمحلات ! !

والملك بيان مفصل الحق في هذا :

١ - روى هذا الحديث من طرق متشككة عن كثير من الصحابة في الصحيحين وغيرها ، حتى قد أوصلها بمض المحدثين إلى المائة ما بين صحيح وحسن وضعيف ، والحق أن الحديث روى بهذا اللفظ من طرق تصل به إلى درجة المتواتر ، كما حقق ذلك الحافظ في الفتح .

وأما وصول طريقه إلى هذا العدد الضخم فذلك فيما ورد في مطلق ذم الكذب على النبي لا في هذا اللفظ بعينه ولا في خصوص هذا الوعيد ، ثم إنه لم يصح عن أحد من ائمة العلماء إلا عن علي في الصحيحين وعن عثمان في غير الصحيحين ، لا عن ثلاثة من ائمة العلماء كما زعم المؤلف ، وقد جاءت كلمة «متممداً» في أغلب روايات الصحيحين وغيرهما من الكتب المعتمدة وطرق ذكرها أكثر من طرق تركها وأقوى ، فقد وردت في الصحيحين عن أنس وأبي هريرة والمغيرة بن شعبة وعبد الله بن عمرو بن العاص ، ولم ترد في رواية علي ولا الزبير بن العوام . والقاعدة عند نقاد الحديث وغيرهم أنه إذا تعارضت الروايات رجح الأكثر والأقوى ، وهنا ترجح روايات ذكر اللفظ ويحمل المطلق على المقيد . ومن دواهي ترجيح الزيادة أنها جاءت عن الزبير بن العوام في مستخرج الإسماعيلي وفي سنن ابن ماجه ، ومن حفظ حجة على من لم يحفظ ، كما أن الزيادة جاءت في رواية عبد الله بن عمرو بن العاص وكان قارئاً كاتباً — كما في الصحيح — فروايته أوثق من غيره .

٢ - ما زعمه من أن هذه الكلمة وضعت ليسوغ بها الخ غير معقول ، ولا أدري

— ولا أحد يدري — كيف يجتمع الوضع حسبة مع عدم التعمد ؟ إن معنى الحسبة أن يقصد الواضع وجه الله وثوابه وخدمة الشريعة - على حسب زعمه - بالترغيب في فعل الخير والفضائل ، ومقوم من جهة الصوفية والكرامة جوزوا الوضع في الترغيب والترهيب ، فكيف يجمع قصد الوضع عدم التعمد ؟ ! وتفسير الحسبة بأنها عن غير عمد مقبول ولا مسلم .

وأما تميزه أنها أدرجت له في الرواة الخ فردود ، ذلك أن رفع إثم الخطأ أو للسهو ليس بهذه الكلمة وإنما ثبت بأدلة أخرى وقد تقرر في الشريعة أنه لا إثم على الخطيء والناسي ما لم يكن بتقصير منه ، فذكر الكلمة لا يفيد هؤلاء الرواة شيئاً ما دام هذا أمراً مقررأ ، والسري في ذكرها أن الحديث لما رتب وعيداً شديداً على الكذب ، والخطيء والساهي والناسي لا إثم عليهم ، كان من الدقة والحيلة في التمييز التقييد بالعمد وذلك لرفع توم الإثم على الخطيء والغالط والناسي قال الإمام النووي في شرحه على مسلم «وأما الكذب فهو عند المتكلمين من أصحابنا الإخبار عن الشيء على خلاف ما هو عليه عمداً كان أو سهواً ، وهذا مذهب أهل السنة . وقال المعتزلة : شرطه العمدية ودليل خطاب هذه الأحاديث لنا فإنه قهده عليه السلام بالعمد لكونه قد يكون عمداً وقد يكون سهواً ، مع أن الإجماع والنصوص المشهورة في الكتاب والسنة متظاهرة على أنه لا إثم على الناسي والغالط فلو أطلق عليه السلام الكذب لتوهم أنه يأنم الناسي أيضاً فقيده ، وأما الروايات المطلقة فمحمولة على المقيدة بالعمد والله أعلم »

على أن أئمة الحديث وإن قالوا برفع الإثم عن الغالط والناسي والغالط ، فقد جعلوا ما ألحق بالحديث خطأ أو سهواً أو خطأ من قبيل التشبيه بالموضوع في كونه كذباً في نسبته إلى الرسول ، ولا نحل روايته إلا مقترناً ببيان أمره ، وإلى هذا ذهب الخليل وابن الصلاح والعراقي وغيرهم ، وقد اعتبره بعض أئمة الجرح - كابن معين وابن أبي حاتم - من قبيل الموضوع المختلف ، وذهب بعض الأئمة إلى أنه من قبيل المدرج ، وسما يكن من شيء فقد جعلوا هذا النوع من الغلط أو الوهم مما يظن في عدالة الراوي وضبطه .

٣ — من مجيب أمر هذا المؤلف أنه ينبغي طريقة « لا تقربوا الصلاة » ويترك
 « وأنتم سكارى » وقد رأيت آنفاً ما صنعه فيما نقله عن ابن حزم من حبس عمر
 رضى الله عنه لثلاثة من كبار الصحابة على التحديث ، وقد صنع هنا في حديث
 « من كذب على متعمداً إلخ » مثل ما صنع سابقاً ، فقد نقل عن الحافظ ابن حجر
 أنه لا يرى تواتر حديث من كذب على إلخ حيث قال في صفحة ٤٢ « ولأجل كثرة
 طرقه أطلق عليه (جماعة) أنه (متواتر) ويأزع بعض مشايخنا في ذلك ، لأن شرط
 المتواتر استواء طرفيه وما يبينها في الكثرة ، وليست موجودة في كل طريق منها »
 واقتصر على هذا القدر ، وقد ترك ما ذكره الحافظ عقب هذا وهو ما نصه بالحرف
 الواحد « وأجيب بأن المراد بإطلاق كونه متواتراً رواية المجموع عن المجموع من
 ابتدائه إلى انتهائه في كل عصر ، وهذا كاف في إفادة العلم ، وأيضاً فطريق أنس
 وحدها قد رواها عنه العدد الكثير وتواترت عنهم ، نعم وحديث على رواه عنه
 ستة من مشاهير التابعين وثقاتهم .

وكذا حديث ابن مسعود وأبي هريرة وعبد الله بن عمر ، فلو قول في كل منها ،
 إنه متواتر عن صحابه لكان صحيحاً ، فإن العدد المعين لا يشترط في المتواتر بل
 ما أنقذ العلم كفى ، والصفات العلمية في الرواة تقوم مقام العدد أو تزيد عليه كما قررته
 في نكت « علوم الحديث » وفي شرح « نخبة الفكر » وبيئت هناك الرد على من
 ادعى أن مثال المتواتر لا يوجد إلا في هذا الحديث ، ربيئت أن أمثلة كثيرة منها
 حديث « من بنى لله مسجداً » والمسح على الخفين ورفع اليدين والشفاعة والخوض
 ورؤية الله في الآخرة ، والأئمة من قریش وغير ذلك ، والله المستعان .

والظاهر أن قوله وأيضاً إلخ ، من كلام الحافظ لا من نقله ، فهل بعد هذا الكلام
 الصريح الذى نعهد المؤلف تركه يزعم أن الحافظ ابن حجر لا يقول بتواتره كما هو
 فحوى كلامه ١٢

أما ما ذكره في حاشية ص ٣٩ من أن أدعياء السنة وعبيد الأسانيد في عصرنا
 لا يزلون يكلمون في إثبات الزيادة وكأنهم أعلم بالحديث من ابن قتيبة والبخارى
 والنسائي والمنذرى والخطابى وابن حجر وابن القيم والسيوطى وغيرهم ، فهراء لا أورد

عليه ، ولكنى أقول له : ألا نستحي من ذكر البخارى وهو الذى خرج الزيادة فى أكثر رواياته ؟ بل ومن ذكر الحافظ ابن حجر الذى أفاض فى بيان ثبوتها ؟ وصدق النبى الحكيم حيث يقول « إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى : إذا لم تستح فاصنع ما تشاء » .



١ — ومن دأب هذا المؤلف التهويل والمبالغة عند عرض فكرة أو رأى له ، وأنه يجعل الفرع أصلاً والأصل فرعاً ، وهذا هو ما صنعه عندما عرض لبحث « رواية الحديث » فى صفحة (٥٤) وما بعدها ، فقد جعل رواية الأحاديث بالمعنى هو الأصل والقاعدة ، وبجوها على اللفظ أسماً شاذاً نادراً ، بل وأنهى باللائمة والتعجيل للذين يحسبون « أن أحاديث الرسول التى يقرءونها فى الكتب أو يسمعونها ممن يتحدثون بها قد جاءت صحيحة المبني بحكمة التأليف ، وأن ألقاظها قد وصلت إلى الرواة مصوفة كما نطق بها النهى بلا تحريف ولا تبديل ، وأن الصحابة ومن جاء بعدهم ممن حلوا عنهم إلى زمن التدوين قد نقلوا هذه الأحاديث بنصها كما سمعوها ، وأدوها على وجهها كما لقنوها ، فلم يفلها تغيير ولا اعتراضاً تبديل ، وأن الرواة للأحاديث كانوا صنفًا خاصاً فى جودة الحفظ وكال الضبط وسلامة الذاكرة » إلى أن قال « ولقد كان - ولا جرم - لهذا الفهم أثر بالغ فى أفكار شيوخ الدين - إلا من عصم إربك - فاعقدوا أن هذه الأحاديث فى منزلة آيات الكتاب العزيز من وجوب التسليم بها ، وفرض الإذعان لأحكامها ، بحيث يأثم أو يرتد أو يفسق من خالفها ، ويستتاب من أنكرها أو شك فيها » .

والقارىء لهذا الكلام — إذا لم يكن من أهل العلم والمعرفة بالحديث النبوى — يظن إليه أن السنة لم يأت فيها حديث على محكم لفظه ، وأنها دخلها الكثير من التفسير والتحريف ، مع أن الأصل فى الرواية أن تكون باللفظ المسموع من الرسول صلوات الله وسلامه عليه ، وأما الرواية بالمعنى فهى رخصة يفرخص فيها بقدر الحاجة إليها إذا غاب اللفظ عن الذاكرة أو لم يتأكد منه ، وما لا ينبغي أن يخفى

على باحث في الحديث النبوي أن يعلم أن بعض العلماء والرواة قد منعوا الرواية بالمعنى مطلقاً وألزموا أنفسهم وغيرهم بأداء اللفظ كما جمع ، وأن من أجاز من العلماء والرواة الرواية بالمعنى أجازها بشروط فيها غاية التحوط والأمن من التزويد والتغيير والتبديل فقالوا : لا نهوز الرواية بالمعنى إلا لعالم عارف بالالفاظ ومقاصدها ، خبير بما يحيل معانيها ، بصير بمتدار التفاوت بينها ، كما قالوا : إن هذا فيما يروى قبل أن يدرون ، أما ما دون في السكتب فلا يجوز تغييره بمصادفه ، ولا التصرف في لفظه بحال من الأحوال .

والعجيب أن المؤلف نقل نحواً من هذا عن كتاب « توجيه النظر » للعلامة الشيخ طاهر الجزائري ، ولا أدري كيف ينقل شيئاً ولا يقتنع به ؟ وكيف غاب عن ذهن المؤلف أن التدوين بدأ بصفة عامة ورسمية في نهاية القرن الأول ، ولم يكدها حتى القرن الثالث حتى كانت السنة كلها مدونة في السكتب من صحاح وسنن ومسانيد ؟ وأن بعض الصحابة والتابعين كانوا يدونون الأحاديث في القرن الأول ولا سيما بعد وفاة النبي ﷺ ؟ فكيف تتفق هذه الحقائق وما رمى به من أحكام جائرة ظالمة ؟ وهل على أحد من حرج بعد هذا لو وصم هذا المؤلف بـ « بحث الطوية وسوء القصد ومحاولة هدم الأصل الثاني من أصول التشريع » ؟

وماذا يهتفى أهواء الإسلام أكثر مما يقوم به أبو رية وأمثاله من تقويض إحدى دعائم الدين بهذه المحاولات الفاشلة الهازلة ؟ ولعل أبو رية أن شيوخ الدين - أعزهم الله - حينما يعرفون للسنة مكانتها من الدين ، ويحلوها من أنفسهم المحل اللائق بها ، ويرون التزامها علماً وعملاً وسلوكاً ، ويذوبون عن ساحتها كل دعي زعيم ، ويفسقون أو يؤثمون من يرد ما ثبت من السنة ، ويحاول جاهداً إبطالها والكيد لها أو الاستهزاء والاستخفاف بها لا يستحقون منه كل هذا الغمز واللمز ، لأنهم يصدرن في هذا عن دين قويم ، ورأي مستنير وهلم أصيل .

(١) مقدمة ابن الصلاح بشرحها ص ١١٠ ط الشام .

(٢) مفتاح السنة ص ١٨

٢ - إن هذه الأحكام الجائرة إنما تصدر عن غفل عن العرامل الدينية والنفسية والخلقية التي اتصف بها الرواة من الصحابة ومن بعدهم من التابعين وتابعيهم . . . من أهل القرون الفاضلة بشهادة المعصوم عليه السلام وشهادة الواقع التاريخي ، فهم ذوو الدين الكامل والخلق العالي والتقوى والمروءة ، وهم يعلمون حق العلم أنهم يزودون نصاً يعتبر مرجعاً في الدين وأصلاً من أصوله ، وأن أيّ تزييد فيه أو تحريف وتبديل يؤدي بهم إلى أن يتنبؤوا مقاعدهم في النار ، وهم إلى ذلك ذوو حوافظ قوية وأذهان سيالة ووجدان حي وقلوب عاقلة واعية ، وإنكار هذه الخضائص أو بعضها إنكار للحق الثابت والواقع الملموس .

٣ - حينما نقل من أدلة المجوزين للرواية بالمعنى حديث عبد الله بن سليمان الليثي قال : قلت يا رسول الله إني أسمع منك الحديث لا أستطيع أن أؤديه كما أسمعك منك يزيد حرفاً أو ينقص حرفاً ، فقال « إذا لم تحلوا حراً ولم تحرموا حلالاً وأصبتم المعنى فلا بأس » فذكر هذا لحسن فقال : لولا هذا ما حدثنا .

قال في الهامش صفحة ٥٧ : هذا الحديث يناقض ولا ريب حديث « نضر الله امرأاً سمع مقالتي فوعاها » . ولكن لا بد لكل فئة من أن تؤيد رأيها بحديث .

يريد الطعن فيه بالوضع والاختلاق ، وإني أقول له : إن هذا الحديث رواه ابن منبه في معرفة الصحابة ، والطهراني في المعجم الكبير ، والخطيب في كتبه وغيرهم ، ونقله أئمة الحديث وأطباقه في كتبهم ولم يحكم عليه أحد منهم بالوضع ، وكنت أحب من المؤلف — لو أراد البحث التزيه المستقيم أن ينقده نقداً صحيحاً من جهة سنده أو متنه ، ويبين موضع الدخل فيه ، ولكنه لم يفعل ، أما ما تخوله من مناقضة بين الحديثين فغير صحيح ، فحديث « نضر الله امرأاً ... » للترغيب في المحافظة على اللفظ المسموع والحث عليه ، وليس من شك في أن المجوزين للرواية بالمعنى يرون أن الأفضل والاحسن رواية الحديث بلفظه . وأما الحديث الثاني فهو لبين جواز الرواية بالمعنى بشرطها ، ثم ألا يقال لمن روى كلاماً بمعناه مع التعحوط البالغ أنه أداه كما سمعه ؟ بلى .

٤ - ولكي يدل المؤلف — على ما جازف به من آراء فائلة ذكر أمثلة للرواية

بالمعنى ، فعرض لما ورد في «معجم التشهد من أحاديث ، ولما ورد في حديث الإسلام والإيمان ، وحديث زوجتكما بما ملك من القرآن ، وحديث الصلاة في بني قريظة ، وقد استغرق ذلك من كتابه من صفحة ٦٠ — ٧٤ والغرض الذي قصده من وراء هذا أن يخلص إلى ضرر الرواية بالمعنى من الناحية الدينية ، وقد شاء الحق سبحانه أن يسقطه بسبب ما عرض له سقطات لا إى له منها ، وقد أسفرت عن ضحوة المؤلف في البحث ومبلغ علمه بالحديث ، وسأبين وجه الحق فيما عرض له مع الإيجاز (١) عرض المؤلف — لما روى في التشهد في الصلاة من صمغ ، فذكر تشهد ابن مسعود وابن عباس وعمر وغيرهم ، ثم قال : هذه تشهدات ثمانية وردت عن الصحابة وقد اختلفت ألفاظها ، ولو أنها كانت من الأحاديث القولية التي رويت بالمعنى لقلنا حسى ، ولكنها من الأعمال المتواترة التي كان يؤديها كل صحابي مرات كثيرة كل يوم

وروى عليه من أين لك أن هذه الشهادات قيلت في قصة واحدة حتى تدل بها على ضرر الرواية بالمعنى ؟ إن الطالب المبتدىء في الحديث ليدرك بآدى الرأى أنها وقائع متفرقة ، وأن النهي قال كل ذلك في أوقات متفاوتة بهذه الألفاظ المتغيرة ليبين للأمة أن التشهد بأى منها جائز ، وابن مسعود وهو من السابقين إلى الإسلام سمع أولاً ، وابن عباس وهو من مهاجرة الفتح سمع بعد ذلك وهكذا .

قال ابن قدامة الحنبلي في فصل وبأى تشهد تشهد مما صح عن النبي ﷺ جائز ، نص عليه أحد فقال : تشهد عبد الله أعجب إلى ، وإن تشهد بغيره فهو جائز ، لأن النبي ﷺ لما علمه الصحابة مختلفاً دل على جواز الجمع كالقراءات المختلفة التي اشتمل عليها المصحف — « وقد اختلفت أنظار الأئمة في ترجيح بعضها على بعض من غير طعن في المرجوح ولا رد له ، فالجمهور ومنهم الحنفية والحنابلة أخذوا بتشهد ابن مسعود ، وأخذ الشافعية بتشهد ابن عباس ، والمالكية بتشهد عمر ، ولهم في اختصاراتهم مرجحات وأدلة تدل على رحابة الصدر في البحث وعمق الفهم

وشفوف النظر قال الترمذى « حديث ابن مسعود روى من غير وجه وهو أصح حديث في التشهد ، والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من الصحابة ومن بعدهم . » ولكي ترى الفرق بين العلماء والأدعياء أذكر لك ما روى عن الإمام الشافعى ، وقد سئل عن اختياره تشهد ابن عباس قال « لما رأيته واسعاً ومحمته عن ابن عباس صحيحاً كان عندي أجمع وأكثر لفظاً من غيره ، وأخفت به غير معنف لمن يأخذ بغيره مما صح . »

ولو سلمنا — جدلاً — أن هذه الروايات في قصة واحدة فاختلاف بينها حين يسبر لا يستأهل كل هذا التهويل ، فتشهد ابن مسعود بلفظ « التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي الخ » وتشهد ابن عباس بلفظ « التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله » وبأقيه كتشهد ابن مسعود .

وتشهد عمر بلفظ « التحيات لله ، الزاكيات لله ، الصلوات لله ، الطيبات لله وسائر . كتشهد ابن مسعود ، وبقيّة صيغ التشهد الواردة لا تخرج عن هذه الصيغ بزيادة كلمة من صدر التشهد أو نقصان أخرى ، وذكر لفظ « لله » عقب كل كلمة منها أو في أولها أو آخرها ، وكل ذلك أمر جائز وله وجه في العربية ، وأما زيادة البسملة قبل التشهد ، فلم تصح كما قال الحافظ في الفتح ، فلام كل هذه الضجة المفتعلة التي لا يقصد من ورائها إلا التشويش على السنة والأحاديث . ثم من قال أيها المؤلف البعثة : إن التشهد من قبيل الأفعال المتواترة وليس من قبيل الأقوال ؟ إن الطالب المبتدئ يعلم أن الصلاة أقوال وأفعال ، والتشهد من الأقوال لا محالة

(ب) أما ما عرض له من حديث (كذا)^١ الإسلام ، الإيمان ، وزعمه أن الروايات التي ذكرها في قصة واحدة فما يقضى منه المعجب ، ومن ذا الذي يجهل أن حديث جبريل المشهور هو غير حديث طلحة بن عبيد في قصة الرجل الذي جاء من أهل نجد نائر الرأس يسأل عن شرائع الإسلام ؟ بل من ذا الذي يشك في أن حديث

(١) هكذا سمى المؤلف الأحاديث حديثاً بناء على زعمه أنها روايات في قصة واحدة والحق خلاف ذلك .

جبريل غير حديث أبي أيوب الأنصاري في قصة الرجل الذي جاء إلى النبي فقال :
 دلني على عمل يدينني من الجنة ويباعدني من النار ؟ وحديث أبي هريرة الذي فيه :
 أن أعرابياً جاء إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله دلني على عمل إذا عملته
 دخلت الجنة — الحديث ؟

نعم : قد قيل إن حديث أبي أيوب وحديث أبي هريرة في قصة واحدة ، وقيل
 لهما قصتان ، وهو الذي مال إليه الحافظ في الفتح .

ولعل منشأ الشبهة عنده أنه وجد الإمام مسلماً ذكرها في صحيحه في مكان واحد
 فظن أنها في قصة واحدة ، أو لعل منشأ الشبهة عنده سوء فهمه لعبارة الإمام النووي
 التي ساقها في صفحة ٦٧ من كتابه ، والإمام النووي أجل من أن يظن أن حديث
 جبريل وحديث الرجل الثائر الرأس وحديث أبي أيوب وحديث أبي هريرة كلها
 في قصة واحدة ، ولو أن المؤلف رجع إلى كتاب « فتح الباري » لعمدة المحققين في
 هذا الفن وأمر المحدثين الحافظ ابن حجر لوقف على مفصل الحق ، ولما وقع في
 هذا الخلط الشنيع .

(ج) في صفحة ٦٨ استشهد على ضرر الرواية بالمعنى في الدين بحديث المرأة التي
 جاءت إلى النبي ﷺ وأرادت أن تهب نفسها له فأعرض عنها النبي ، فتقدم رجل
 فقال : يا رسول الله أنكحنيتها — ولم يكن معه من المهر غير بعض القرآن — فقال
 أنكحتكما بما ملك من القرآن ، وفي رواية « زوجتكما بما ملك » . . . وفي رواية
 ثالثة « زوجتكما على ما ملك . . . » وفي رواية رابعة « قد ملكتكما بما ملك »
 وفي رواية خامسة « قد أملكتهما بما ملك الخ » إلى أن قال : فهذه اختلافات ثمانية
 في لفظة واحدة . ولكي يؤيد ما يريد نقل عن ابن دقيق العيد والعلائي نقلين
 وبترهما الحاجة في نفسه كما ستعلم من كشب ، ومع إمكان احتمال أن تكون القصص
 والوقائع متعددة إلا أن الأظهر أنها في قصة واحدة ، وعليه فنحن لا نفكر أن هذا
 الحديث وغيره ورد بالفاظ متغايرة إلا أنها لا تفهم المعنى ، فهي مقاربة ويفسر
 بعضها بعضاً ، فمثلاً في الحديث الذي ذكره أنرى أن زوجتكما وأتكتحكما بمعنى
 وكذلك لا فرق بين « بما ملك » و « على ما ملك » فؤدى المهارتين واحداً ،

ورواية أملاككم وملكتكم بمعنى أيضاً وتمليك رقبة حرة غير معقول عقلاً ولا شرعاً فلم يبق إلا أن يكون المراد تملك حق الاستمتاع بها وهو معنى الزواج .

فهذه خمس روايات ليس بينها تضاد أو تفاقض ، وباقي الروايات الثمانية بعضها بلفظ « أنكحتمكم على أن تقرئها وتعلمها » وبعضها بلفظ « أمكننا كما بما معك إلخ » وبعضها بلفظ « خذها بما معك » وهكذا يذهب لك جلياً أن الروايات الثمانية ليس بينها كبير فرق يسوغ المؤلف أن يرمى السنة بمنكر من القول فيزعم أنها وصلتنا مغيرة مبدلة ١١

على أن طريقة العلماء المحققين في هذا الحديث وأمثاله هو الترجيح وبذل الجهد في التحري والبحث عن حقيقة اللفظ الذي صدر من الرسول صلوات الله وسلامه عليه ، ولعلماء الحديث وجهاً به — وراء قواعد النقد الظاهرة — ملكة خاصة وحاسة دقيقة بها يتفقدون إلى معرفة اللفظ الذي هو ألق بالصدور عن الرسول ، وهذا هو ما فعله الأئمة تجاه الروايات في هذا .

قال ابن دقيق العيد « هذه لفظة واحدة في قصة واحدة واختلف فيها مع اتحاد مخرج الحديث ، فالصواب في مثل هذا النظر إلى الترجيح ، وقد نقل عن الدارقطني أن الصواب من روى زوجتكم وأنهم أكثر وأحفظ ... » .

ولما نقل المؤلف كلام ابن دقيق العيد وقف عند « مخرج الحديث » وترك الباقي وغير خفي على القارئ الفطن السر في تركه لمعجز الكلام ، لأنه يهدم ما يريد أن يصل إليه ، وكذلك لما نقل كلام العلائي ترك من آخره قوله « ولكن القلب إلى ترجيح رواية التزويج أميل ، لكونها رواية الأكثرين ، ولقرينة قول الرجل مخاطب زوجته يا رسول الله » فلماذا ترك هذا أيها المؤلف الأمين ١٢

وقال الحافظ بن حجر (نعم الذي تحرر مما قدمته أن الذين روى بلفظ التزويج أكثر عدداً ممن روى بغير لفظ التزويج ولا سيما وفيهم من الحفاظ مثل مالك ، ورواية سفهان بن عيينة (أنكحتمكم) مساوية لروايتهم ومثلها رواية زائدة " .

وهكذا يتبين لنا أن لا ضرر دينياً بسبب الرواية بالمعنى كما يريد أن يصوره المؤلف ما دامت الالفاظ متوافقة أو متقاربة وما دام طريق الترجيح بين الروايات يؤدي بالجهتد إلى الوصول إلى الحق والصواب .

(د) ذكر حديث البخارى فى صحيحه عن ابن عمر أن النبى ﷺ قال يوم الأحزاب (لا يصلين أحد العصر إلا فى بنى قريظة) الحديث ، ومقالة الحافظ ابن حجر فى شرح الحديث (كذا وقع فى جميع النسخ عند البخارى ، ووقع فى جميع النسخ عند مسلم (الظهر) مع اتفاق البخارى ومسلم على روايته عن شيخ واحد بإسناد واحد ، وقد وافق مسلماً أبو يعلى وآخرون ، وكذلك أخرجه ابن سعد ... وأما أصحاب المغازى فاتفقوا على أنها العصر ، وإلى هنا اقتصر المؤلف من كلام الحافظ ، وثمة كلام ابن حجر (وكذلك وافق البخارى والطبرانى والبيهقى فى الدلائل ، وهذا كله يؤيد البخارى ، وقد جمع بعض العلماء بين الروایتين باحتمال أن يكون بعضهم قبل الامر كان صلى الظهر وبعضهم لم يصلها ، فقبل لمن لم يصلها (لا يصلين أحد الظهر) ولمن صلاه (لا يصلين أحد العصر) وجمع بعضهم باحتمال أن تكون طائفة منهم راحت بعد طائفة ، فقبل للطائفة الاولى الظهر وللطائفة الثانية العصر ، وكلاهما جمع لا بأس به . . . إلى أن قال : ثم تأكد عندى أن الاختلاف فى اللفظ من حفظ بعض رواة . . . أو أن البخارى كتبه من حفظه ولم يراع اللفظ كما عرف من مذهبه فى تجويز ذلك ، بخلاف مسلم فانه يحافظ على اللفظ كثيراً . . . لكن موافقة أبى حفص السلى له — أى البخارى — تؤيد الاحتمال الاول وهذا كله من حديث ابن عمر ، أما بالنظر إلى حديث غيره فلاحتمالان المتقدمان فى كونه قال الظهر لطائفة والعصر لطائفة متجه . . .)

فها نحن نرى أن الحافظ ابن حجر ردد الوهم فى رواية البخارى بين أن يكون من آله الرواة أو من البخارى نفسه مع ترجيح الاحتمال ، فجاء المؤلف فنقل من كلام الحافظ الاحتمال الثانى مقتضياً عما قبله وغما بعده ، وترك من كلام الحافظ ما قاله العلماء فى التوفيق بين الروايتين ، ولا يخفى على القارىء الفطن ما يريد المؤلف من هذا الاقتضاب المخل والله يبنى من ورائه إظهار أهمية الحديث وما ولا سيما

أميرم البخارى — يظهر غير الضابطين المثبتين — ولو سلمنا جدلاً أن إحدى الروايتين من قبيل الوهم فهل يؤدي هذا إلى تغير الحكم المستفاد من الحديث ؟ اللهم لا وبعد أن سرد مازعم أنه يؤيده خلص إلى هذه النتيجة الخاطئة : فقال في ص ٧٠ « لما كانت أحاديثه عليه السلام قد جاء نقلها بالمعنى — كما بينا من قبل — وأنهم قد أباحوا روايتها أن يزيدوا فيها ويختصروا منها ، وأن يقدموا ويؤخروا في ألفاظها — بله ما سوغوه من قبول الملحون منها — لما كان الأمر قد جرى على ذلك ، فقد نشأ من أثر ذلك كله — ولا جرم وبخاصة بسبب نقل الحديث بالمعنى — ضرر عظيم » وبحسبنا ما قدمت في رد هذا التجنى على المحدثين .

٥ — من صفحة ٧٥ - ٧٩ عرض لأجن والخطأ في الحديث ، والتقديم والتأخير فيه ، والزيادة والنقص منه ، ورواية بعض الحديث واختصاره بإسلوب تهكى ، وطريقته في سرد الأقوال تظهر المحدثين يظهر المتساهلين ، ثم ذكر عنواناً بالخط العريض فقال « تساهلهم — أى المحدثين — فيما يروى في الفضائل وضرر ذلك » وهو يوم من لا يعلم أن المحدثين جميعاً على هذا ، مع أن كثيراً من الأئمة كالبخارى ومسلم وابن خزيمة قد جردوا كتبهم للصحيح ، ونحروا غاية التحرى في ذكر أحاديث الفضائل ، وأيضاً فالمحدثون لم يأخذوا بالأحاديث الضعيفة في باب الفضائل إلا بشروط فصلها أهل الفن والتحقيق ، فأرسال القول على عواهنه — كما صنع المؤلف — ليس من الأمانة العلمية في عرض الآراء ، وهو إلى التدليس والتلبيس أقرب منه إلى التوضيح والتبيين . وبحسبك أيها القارىء الطالب للحقيقة أن تراجع هذه المباحث التى استعمرضا بغير أمانة في كتب أصول الحديث لترى إلى أى حد حاول المؤلف التشنيع والتشهير بالمحدثين ، وأقرب هذه الكتب وأحدثها كتاب (توجيهِ النظر) للعلامة الشيخ طاهر الجزائري .

وبعد : فلا يكتفى بزاد أيها الطالب للحقيقة علماً بوصول السنن والأحاديث الثابتة من غير تحريف — ولا تبديل ولا زيادة ولا نقصان — أضع بين يديك هذه المقدمات والحقائق المستخلصة مما قدمنا .

١ — أن الرواية بالمعنى قد منعها الكثيرون من الصحابة والتابعين ومن جاء بعدهم من رواة الحديث والعزموا أداء الأحاديث بالفاظها .

٢ — أن الرواية بالمعنى قد أجازها العلماء لمن كان عالماً عارفاً بالالفاظ والاصاليب خبيراً بمدلولاتها والفروق الدقيقة بينها .

٣ — أن الذين أجازوها إنما أجازوها على أنها رخصة تقدر بقدر الحاجة إليها ، لا على أنها أصل يتبع ويلتزم في الرواية .

٤ — أن التدوين للأحاديث بدأ بصفة عامة ورسمية على رأس المائة الأولى وبلغ منتهى في نهاية القرن الثالث وأن بعض الصحابة والتابعين كانوا يدونون الأحاديث في القرن الأول الهجري ولا سيما بعد وفاة عليه السلام .

٥ — أن الرواية بالمعنى إنما ترخص فيها من ترخص في غير الكتب المدونة ، أما فيها فلا .

٦ — أن الرواية بالمعنى ممنوعة باتفاق في الأحاديث المتعبد بلفظها كالأذكار والادعية

٧ — أن الذين نقلوا الأحاديث من الصحابة ومن بعدهم من ثقات الرواة كان لهم من الخصائص الدينية والنفسية والخلقية ما يعصمهم من التغير والتعديل والتساهل في الرواية ، وإنكار ذلك مكابرة .

٨ — أن القواعد التي أخذ جامعوا الأحاديث بها أنفسهم عند تدوينها هي أدق وأرقى ما وصل إليه علم النقد في تمييز المقبول من المردود من المرويات والحق من الباطل والخطأ من الصواب .

هذه المقدمات والحقائق تسلمنا إلى نتيجة صادقة وهي : أن الكثير من الأحاديث القوية وصلت إلينا بحكم لفظها ، وأن بعض الأحاديث جاء بالمعنى مع التحرز المبالغ من التغير والتحليل الأصلي ، وأن ما عسى أن يكون قد دخل الأحاديث بسبب الرواية بالمعنى شيء يسير قد تنبه له العلماء وبينوه ، وصدق المبلغ عن رب العالمين حيث يقول (يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين .

يقظة الناشر

منذ خمسة عشر عاماً والناشر يقف — هذه الفئة الضالة بالمرصاد ، وينشر المقالات المختصرة أحياناً والمطولة أحياناً ، في بطلان دهوام ، وإليك واحدة من هذه المقالات :

وجوب العمل بالحديث

وتفنيـد شبهات المانعين

(نشرناها بمجلة — الهدى النبوى — فى صفر ١٣٦٣)

فى مثل هذه الأيام من العام الماضى كتبت كلمة صغيرة فى هذه المجلة حول ظاهرة خبيثة كان بدور الهمس بها فى بعض الاوساط الإسلامية ، وهى ظاهرة ترمى إلى رد أحاديث النبى ﷺ ويلغظون بأسباب وعلل توهموها كافية فى وجهة بدعهم الجديدة ، وكانت تلك الكلمة بعنوان (أبو هريرة يدافع عن نفسه)^(١) وفى هذه الأيام ارتفع صوت أهل هذه البدعة الخبيثة ، واجترأوا على إذاعتها بالفشر والكتابة ، فتذكرنا بذلك تلك الحكمة الغالية (يقظة الباطل فى غفلة الحق عنه) فرأيت أن أكتب اليوم كلمة فى شئ من التوسيع ، ليهلك من هلك عن بينة ، ويحيى من حى عن بينة .

الناس حمال الحديث النبوى ثلاث فرق :

(١) فرقة جامدة مقلدة للشيوخ المقلدين ، تزعم أن لا طاقة لها على فهم الحديث ولا يجب عليها البحث والدرس والسؤال عن معناه أو أخذ الدين منه ، فقد كفاهم مؤنة ذلك من سبقهم ، فلا علاقة لها بالحديث .

(٢) فرقة تدعى حرية الرأى ، والاستقلال فى الفهم ، تطرفت فى حريتها

(١) أدرجنا خلاصة هذه الكلمة هنا عند تفنيـد شبهات المانعين .

واستقلالها حتى زعمت أن الإسلام هو القرآن فقط ، وأما الحديث فأكثر رواياته
آحادية لا تفيد اليقين ، وأن النبي ﷺ نهى عن كتابته ، وأن كتابته كانت بعد
زمن طويل من عصر النبوة .. الخ . فقطعت علاقتها بالحديث كذلك .

(٣) فرقة وسط ترى أن الإسلام هو القرآن والسنة الصحيحة التي جاءتنا من
الطرق السليمة عن الثقات العدول الذين شهد لهم أئمة الفن بالصدق والحفظ ولا
تردون إلا مالا يصح سنده أو تعارض مضمونه مع أصبح منه ، وهذه هي الفرقة الناجية
تلك هي الفرق الثلاث ، وذلك هو موقفهم من الحديث النبوي .

أما الفرقة الأولى فلا تطيل معها القول ، لأن السيد رشيد رحمه الله ومن قبله
أستاذه الشيخ محمد عبده ، ومن قبلهما شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم ،
وغيرهم كثير قد أفنوا أعمارهم الطويلة المباركة في تفنيد خطتها وإعلان خطئها ،
ولسكنها رسخت في ضلالتها ، وأبت الخروج من ظلمتها ، فلم تستفد مما كتبوا من
آلاف الصفحات ، ولا من مئات الصيحات ، وهيئات هيئات .

وأما الفرقة الثالثة فهي الفرقة التي ينادى برشدها المصدر الأول ، والذي هلى
نهجه المعول ، وإليه أذهو ولن أتردد أو أتحوّل .

بقوت الفرقة الثانية ، وهي التي رفعت عقيرتها في هذه الأيام ، وتعلمن أن القرآن
وحده هو الإسلام ، وترفض بلا هوادة كلام النبي عليه السلام ، متعلقة بغير علة ،
وسند حوض شبهاتها بما يدمنها بالصغار والذلة .

أهم ما يشاغبون به ينحصر في قولهم :

(١) الإسلام هو القرآن وحده (٢) أكثر الأحاديث آحادية (٣) كثرة روايات
أبو هريرة مع أنه أسلم متأخراً (٤) نهى النبي عن كتابة الحديث (٥) كتابته بعده
بزمن طويل ، لا يؤمن عليها من التغيير والتبديل .

﴿ دحض الشبهة الأولى ﴾

صرح القرآن الكريم بأن من وظيفة الرسول ﷺ :

(١) تبين السكائب (٢) الاستقلال بتفسير الأحكام

أما الأول فلقوله تعالى (وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم) فلا سبيل إلى العمل بأكثر الشرائع التي جاء بها القرآن إلا ببيان من المعصوم عليه السلام يفصل مجملها ، ويوضح مشكلها ، ويبرهن محتملها ويقيد مطلقها ، وكيف تراها مصلحاً إذا وقفت هندياً فليكن به الكتاب ولم تخرج على السنة فتتعرف أوقاتها ، وعدد ركعاتها وسجوداتها ، ومبطلاتها ؟ وما الذي تخرجه من مالك زكاة إذا لم تسترشد بالأحاديث ؟ وكيف تؤدي مناسك الحج إذا لم تستأنس بالرحلة الحميدية إلى مكة المكرمة ؟ فلا جرم كان القرآن في حاجة إلى السنة كما قال الأوزاعي .

وأما الثاني فلقوله تعالى (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ، واتقوا الله إن الله شديد العقاب) وقوله (وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول) ففكر (وأطيعوا) ليرشدنا إلى طاعة الرسول فيما يأمرنا به استقلالاً ، وكيف ننكر استقلال السنة بتشريع الأحكام ، وقد أخرج أبو داود والترمذي عن المقدم بن معد يكرب قال : قال رسول الله (ص) « يوشك رجل منكم متكئاً على أريكته يحدث بحديث عني فيقول : بيننا وبينكم كتاب الله ، فما وجدنا فيه من حلال استحلناه ، وما وجدنا فيه من حرام حرمناه ، ألا وإن ما حرم رسول الله مثل الذي حرم الله . زاد أبو داود ألا إنني أوتيت الكتاب ومثله معه » وقد ملئت كتب فقه السنة بما استقلت به السنة من أحكام وتشريع لا داعي هنا لشيء منها .

وقبل الانتقال إلى دحض الشبهة الثانية أفضى إليك بما أتوجسه من الخطر على الإسلام من هذه الفرقة ، فانها لا تقف في نهورها عند حد الحديث ، بل تجرأ بعضهم على القرآن نفسه يتلاعب بآياته المحكمة ويدعي أن قوله تعالى (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما) لا ينطبق إلا على من تكرر منه وقوع السرقة ١١

﴿ دحض الشبهة الثانية ﴾

هذه الشبهة من وحي الشيطان ، ومكابرة للواقع المشاهد بالعمان ، ومخالفة صريحة لما أقره القرآن : أما مكابرتها للواقع فإن أصحاب هذه الشبهة لا يطبقونها على أحوالهم وتصرفاتهم ، فإن أحدهم لا يتوانى عن العمل بالخبر الذي يأتيه به تلغراف من رجل

واحد ، ولا يتأخر عن مقابلة صديق أو عميل إذا أرسل يستدعيه على لسان رجل واحد ، بل حركة الأسواق قائمة على مخاطبات تليفونية من رجل واحد إلى رجل واحد ، ولو ذهبنا لعدد أمثال هذه المسائل ، لطال هذا القول من غير طائل .
وأما أن هذه الشبهة تخالف صريح القرآن فهو واضح جلي ، فقد قص علينا أن موسى عليه السلام جاءه رجل واحد يخبره بأن الملائكة يأتمرون به ليقبلوه ، ونصحه هذا الواحد بالفرار من وجه الظلم ، فلم يرد عليه موسى خبره بل سارع إلى تنفيذه .
وموسى عليه السلام عمل أيضا بخبر (نصف رجل واحد) حينما جاءته إحداهما تمشي على استحياء) وأخبرته أن أباه يدعو لهجزيه أجر سقيه لها ، فلبى موسى الدعوة ، ولم يطلب شهوداً يتعذر تواطؤهم على الكذب .

ولا يفوتنا أن موسى في هاتين الحادئتين لم يكن قد أرسل بعد ، وأن مسلكه فيها كان سليماً ، وإلا فابن تصريح القرآن أو تلوينه بخطئه أو لومه ؟
وما لنا نذهب بعيداً وهذه أديان الله جميعاً إنما قامت في كل عصر على لسان رسول واحد ، فهل أخطأ وضل كل أتباع الانبياء ؟

ونفتم ردنا على هذه الشبهة بأن رسول الله (ص) قد اكتفى في أمور دينية مهمة برجل واحد ، وقد عقد البخاري في أواخر صحيحه باباً خاصاً ذكر فيه بضع حوادث مهمة كالآذان وتغيير القبلة والصوم والفرائض والاحكام ، وكلها قائمة على خبر الرجل الواحد .

﴿ ادحض الشبهة الثالثة ﴾

أما هذه الشبهة فقد تولى الرد عليها نفس المتهم عند هؤلاء ، المرضى عنه عند سائر المسلمين ، ودافع عن نفسه فأحسن الدفاع ، وقد رضى بدفاعه وتقبل أخباره أولئك الذين كانوا أحرص على دينهم ، وكانوا أطهر قلوباً وأزكى نفوساً وفاضوا بركة الرسول (ص) لهم وأنهم خير القرون :

عنه أبو البان قال **عنه** شعيب عن الزهري قال أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضى الله عنه قال : إنكم تقولون إن أباهريرة

يكثّر الحديث عن رسول الله ﷺ وتقولون : ما بال المهاجرين والأنصار لا يحدّثون عن رسول الله (ص) بمثل حديث أبي هريرة ؟ وإن إخواني من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق وكنت ألزم رسول الله على ملء بطنى ، فأشهد إذا غابوا ، وأحفظ إذا نسوا ، وكان يشغل إخواني من الأنصار عمل أموالهم ، وكنت امرأة مسكناً من مساكين الصفة أهي حين ينسون ، وقد قال رسول الله في حديثه « لن يهبط أحد ثوبه حتى أقضى مقالتي ثم يجمع إليه ثوبه إلا وعى ما أقول ، فبهطت ثوبي حتى إذا قضى رسول الله مقالته جمعتها إلى صدرى ، فأنسيت من مقالة رسول الله ﷺ تلك من شيء » رواه البخارى وهو يدل على قوة حفظة وتفرغه له .

﴿ دحض الشبهة الرابعة ﴾

يشيرون إلى ما روى مسلم في صحيحه أن رسول الله ﷺ قال « لا تكتبوا عني غير القرآن ، ومن كتب عني غير القرآن فلم يحجّه ، وحدثوا عني فلا حرج » نقول نعم يا هؤلاء آمنا به ، ولسنا ممن يضربون أحاديث الرسول (ص) بعضها ببعض ، ولسنا مثلكم تؤمن ببعض ونكفر ببعض .

كان هذا النهى في أول الدعوة المحمدية ، ثم أمر صاحب الدعوة أن يكتبوا الآبي شاه خطبته عليه السلام ، وكانت في بيان وتفصيل أحد أصول الإسلام ، فهل خرجت هذه الخطبة عن دائرة الأحاديث ؟ بل ثبت أنه عليه السلام قال في مرض موته « هلموا أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده » فاختلف الجلوس عنده في تنفيذ هذا الأمر أو عدمه فقال لهم « قوموا » فكان ابن عباس رضى الله عنه يرى أن حرمان الأمة من ذلك الكتاب المحمدى رزية ليس بعدها رزية ، رواه البخارى وحكمة النهى أولاً ثم الأمر أخيراً أن عدد الكعبة في مبدأ الدعوة كان قليلاً ، فاقصر على كتابة القرآن ، فلما توافر عددهم أذن ﷺ بكتابة الحديث .

هذه واحدة — والثانية أنه عليه السلام كان يخشى أن يخطئ شيء بالقرآن ، فنهى عن كتابة أحاديثه ، فلما أمن ذلك بعد أمر بالكتابة .

ذلك أن القرآن وإن كان بدءاً في أسلوبه فريداً في نظمه ، يمتاز عن غيره بالإعجاز

لكن المسلمين في أول الإسلام كانوا حذقوا عهد بنزوله ، وكان النازل منه يسيراً فلم تكن ميزته المثلى قد توطئت النفوس جد التوطن ، ولا تمكنت فيها فضل التمكن ، فكان من الممكن أن يشتبه على من دون فرسان البلاغة الوحي المتلو بغير المتلو ، فوجب التمييز بالكتابة ، فلما صرنا على أسلوبه ، وطال عهدهم بسماحه وتلاوته حتى أصبحوا إذا سمعوا الآية تقرأ أو السورة تقرأ : أدركوا الأول كلمة تفرع أسماعهم أن ذلك وحى الله المتلو ، ولم يحجم الاشتباه حول نفوسهم — لما صرنا على ذلك أذن لم بكتابة الحديث لأمن اللبس .

ولا يقنع في نفسك مما أسلفت أنه لم يدون شيء من السنة في عهد النبي ﷺ وإن كان هذا هو الشأن الغالب — فقد كان عبد الله بن عمرو يقيد كل ما سمعه من رسول الله (ص) . وكتب رسول الله كتاب الصدقات والديات والفرائض والسنن لعمر بن حزم وغيره ، ومن اشتغل بهذا الفن يعلم من ذلك الشيء الكثير .

محرض الشبهة الخامسة (

إن الصحابة وأكابر التابعين كانوا على علم بالقرآن ، وكانوا أسبق الناس إلى الائتمار بأمره والانتفاء بهيمه ، وقد علموا ما أوعده الله به كاتم العلم من لعن وطرد عن رحمته ، فكانوا إذا علموا شيئاً من سنن الرسول بادرروا إلى تعلمه وإبلاغه خروجاً من التبعة وابتغاء لرحمة ، فسرعان ما يفتش بين الجماهير ، فليئن نسي بعض منهم قرب مبلغ أوعى من سامع ، فن البعد بمكان أن يضيع شيء من السنة أو يخفى على جمهور المسلمين .

هذا وحده كاف لدحض هذه الشبهة ، فما بالك إذا أضفنا إلى ذلك ما اشتهر به العرب من قوة الحفظ والذاكرة ، أضف إلى ذلك ما هو معلوم عن الصدر الأول من التحري والتثبت في قبول الحديث ، كل ذلك كفيل بأن يزيل المخاوف من طرق التمهيد والتبديل في معاني الألفاظ النبوية ومقاصدها .

على أن زمن تدوين السنة لم يبعد طويلاً عن زمن النبوة ، فامضى إلا أقل من قرن واحد حتى انتشر الإسلام وتسمت البلاد وتفرقت الصحابة في الأقطار ومات

كثير منهم . قلّ الضبط ، حينئذ دعت الحاجة إلى تدوين السنة وتقييمها بالكتابة ولعمري أنها الأصل ، فلما أن أفضت الخلافة إلى الإمام العادل عمر بن عبد العزيز كتب على رأس المائة إلى أبي بكر بن محمد عامله وقاضيه على المدينة « انظر ما كان من حديث رسول الله (ص) فاكتمبه ، فاني خفت دروس العلم ، وذهاب العلماء ، وكذلك كتب إلى عماله في أمهات المدن الإسلامية .

وهذا العمل الجليل كان له ما بعده ، فجاء أكابر علماء القرن الثاني فوجدوا فوارة طيبة لجمع أحاديثه (ص) وأساساً صالحاً فبنوا عليه ، ونفع منهم إمام دار الهجرة مالك رحمه الله ، وابن جريج بككة ، وحامد بالبصرة ، وسفيان بالكوفة ، والاوزاعي بالشام ومعمّر باليمن ، وابن المبارك بخراسان ، وغيرهم كثير .

ثم جاء القرن الثالث وجاء معه رجال تخصصوا في فنون الحديث ، واشتغلوا بدراسة رجاله ، ويدينوا صحيفه من سقمه ، نفع منهم البخاري ومسلم وغيرهما . وإن ذلك القرن الثالث لأجلّ عصور الحديث وأسعدها بخدمة السنة ، ففيه ظهر كبار المحدثين ، وجهازة المؤلفين ، وحفاد الناقلين ، وفيه أشرقت شمس السكتب الستة التي كادت لا تفلت من صحيح الحديث إلا الفزr اليسير ، والتي عليها يعتمد المستنبطون ، وبها يعتمد المناظرون ، وعن محياها تنجاس الشبه وبضوئها يهتدي الضال ، وببرد يقوئها تفتلج الصدور .

* * *

ولا نطيل القول مع هؤلاء الذين يريدون أن يحرموا الأمة من هذا الخير العظيم ، وإنما نسوق إليهم سؤالاً واحداً طالما وجهناه إلى بعضهم فلم يجربوا له جواباً ، وسيظل بلا جواب ما دام في الأمة من يدافع عن هذا الحصن الحصين .

نعم سؤال واحد : بأي سبب تأخذون بعض السنة وتردون بعضها مع أن الرواة في الشقين هم هم ، والمصدر هو هو ، والمخرج هو هو ؟

وهناك فريق آخر يقول إننا نقبل ما في الصحيحين وغيرها بمسد عرضه على العقل ، فما وافق عقولنا قبلناه ، وما لا توافقه رفضناه ، وبذكرون هنا حديثاً في تمجيد العقل وأن من وظائفه عرض السنة عليه واشتراط موافقته لقبولها ، وحديثهم هذا لا أصل له ولا أثر له عند المحدثين ، وإنما رأيت في « أدب الدنيا والدين » وهو كتاب لا يتصل بهذا الفن من قريب ولا بعيد .

ونقول لهم : إن العقول تختلف قوة وضعفاً ، وما لا يقبله عقلك يقبله عقل سواك فتحكيم العقل في هذا خطأ مبين ، وما أحسن ما روى عن علي « لو كان الدين بالعقل لكان أسفل الخلف أولى بالمسح من أعلاه »

رحم الله عهداً جاءه الحق فاتبه ولم يتعاطم عليه استصغاراً لشأن قائله أو ناقله .



هذا ما كتبناه ونشرناه منذ خمسة عشر عاماً في مجلة الهدى النبوى ، ثم نشرناه كمقدمة لكتابنا (مفتاح الصحيحين الجديد) منذ ثمان سنوات تقريباً ، وقد لقي من القبول والاستحسان شيء كثير .

وقد كان من أثر نشره أن خرسست السنة المتكرين لاسنة ، حتى إذا عادوا هذه الأيام إلى حائقهم الأولى رأينا أن لا نقف وحدنا في الميدان ، فجمعنا لهم في هذا الكتاب ما نشره فرسان هذا الفن ، وكل منهم له مكانته واحترامه .

وقد تشبهت في هذا العمل بالعلامة ابن قيم الجوزية في كتابه (اجتماع الجيوش الإسلامية) الذي جمع فيه أقوال كثير من الأئمة ، حتى أظهر الله به طريقة السلف الصالح .

وتشبهوا إن لم تكونوا مثلهم إن التشبه بالرجال فلاح

كان من بركات هذا الكتاب — دفاع عن الحديث — أن يسر الله لي قبيل ختام طبعه الحصول على نسخة من كتاب (أعلام الموقعين) للعلامة ابن قيم الجوزية بعد طول انتظار، وعندما تصفحت الجزء الثاني منه رأيت ما أدهشني، وملأني سروراً وفرحاً .

رأيت هذا الإمام الجليل يكتب أكثر من مئة صفحة في ذكر أمثلة من العبادات والأحكام، التي جاءت بها السنة دون القرآن، والتي لو تركها الناس لما كان هناك إسلام، فحدثني نفسي أن أنقلها كلها، ولكن كيف هذا والصفحات التي قدرنا عددها عند بدء الطبع أوشكت على التمام؟ إذاً يكفينا اليوم أن ننقل لك منها خلاصة مفيدة:

- (١) مشروعية صلاة الوتر، مع أن الإجماع مفعقد على أن الصلوات خمس
- (٢) جاء القرآن بمجلد الزاني، وزادت السنة تفريجه
- (٣) أمر القرآن بالعبادات، واشترطت السنة النية لصحتها
- (٤) أمرت الآيات بالصوم والصلاة، ومنعت السنة صحة ذلك من الخائض
- (٥) وجوب الكفارة على من جامع في نهار رمضان
- (٦) لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم، وهذا زائد على القرآن
- (٧) ثبت القضاء بالشاهد واليمين، والقرآن يطالب بالشاهدين
- (٨) فسر الرسول بعض الآيات بما يجب المصير إليه كما فسر (ولم يلبسوا إيمانهم بظلم) بأنه الشرك
- (٩) وإن الحساب اليسير هو العرض
- (١٠) وأن الخطيئة الأبيض والأسود هما بهاض النهار وسواد الليل

- (١١) وأن الذي رآه نزلة أخرى عند سدرة المنتهى هو جبريل
 (١٢) وأن (أو يأتي بعض آيات ربك) أنه طلوع الشمس من مغربها
 (١٣) وأن (ومثل كلمة طهمة كشجرة طوبى) إنها الفخلة
 (١٤) وقوله تعالى (يذبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي
 الآخرة) أن ذلك في القبر حين يسئل للمعد : من ربك وما دينك ؟
 (١٥) وكما فسر انخاذ أهل الكتاب أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله بأن
 ذلك باستحلال ما أحلوه لهم من الحرام ، ونحرهم ما حرموه من الحلال
 (١٦) وكما فسر قوله تعالى (من يعمل سوءاً يجز به) بأنه ما يجزى العبد به في
 الدنيا من الهمة والظوف والشدائد
 (١٧) وكما فسر الزيادة بأنها النظر إلى وجه الله الكريم... إلخ إلخ
 (١٨) حرّم الرسول أكل الجمر الأهلية
 (١٩) نهى عن نكاح المتعة
 (٢٠) نهى عن صيد المدينة
 (٢١) نهى عن نكاح المرأة على عمتها أو خالتها
 (٢٢) قالت الآية (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما) وصح أنه ﷺ قال
 « لا قطع في ثمر ولا كثرة » بفتحين : جاز الفخل وهو شحمه الذي في وسط الفخلة
 وهو شيء أبيض يؤكل
 (٢٣) أين في القرآن : المسيح على الخفين — مع ثبوتنه عن النبي ﷺ
 (٢٤) فحريم النكاح للرضاعة جاء به القرآن ، وبينت السنة أنه لا يحرم أقل من
 خمس رضعات
 (٢٥) ما يقال في الخفين يقال في الجوربين
 (٢٦) جاءت السنة بالصوم ولحج عن الميت والآية تقول (وأن ليس للإنسان
 إلا ما سعى)
 (٢٧) الآية تقول (وأحل الله البيع) وجاء الحديث يقول « لا يبيع أحدكم على
 بيع أخيه »

(٢٨) وما يقال هنا يقال في النكاح « ولا يخطب أحدكم على خطبة أخيه »
 (٢٩) القرآن ينص على أن العين بالعين ، والحديث المتفق عليه يقول « لو أن
 اسراً اطلع عليك بغير إذن فخذفته بمحصة ففقت عينه ما كان عليك جناح » وفي
 مسلم « من اطلع في بيت قوم بغير إذنهم فقد حل لهم أن يفتقوا عينه »
 (٣٠) أمر القرآن بالصلاة ، ومتى صلى المسلم في جماعة فقد أداها كاملة ، ولكن
 الحديث نفى هذا عن صلى في جماعة إلا أنه صلى منفرداً خلف الصف وأمره بالإعادة
 ولا تعارض بين هذا وبين حديث أبي بكرة حين ركع دون الصف ثم مشى راکماً
 حتى دخل في الصف ، فقال له النبي ﷺ « زادك الله حرصاً ولا تئمل » ولم يأمره
 بإعادة الصلاة ، وقد وقعت منه تلك الركعة فذاً .
 نعم لا تعارض لأن ذلك كان قبل العلم بالنهي ، فمن فعل مثل أبي بكرة وهو غير
 عالم بالنهي قلن له ما قيل لأبي بكرة .

(٣١) الآية تقول (خلق لكم ما في الأرض جميعاً) وجاءت السنة الصحيحة في
 النهي عن الجلوس على فراش الحرير ولبسه كما في صحيح البخاري من حديث حذيفة
 « نهانا رسول الله (ص) أن نشرب في آنية الذهب والفضة ، وأن نأكل فيها ،
 وعن الحرير والديباج ، وأن نجلس عليه ، وقال هو لهم في الدنيا ولنا في الآخرة »
 (٣٢) تقول الآية (أو إذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا) : وجاءت السنة
 بالجهر بآمين للامام والمأموم في الصلاة الجهرية ، كقول صلى الله عليه وسلم في
 الصحيحين « إذا آمن الإمام فأمنوا ، فانه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له
 ما تقدم من ذنبه »

(٣٣) قالت الآية (وقوموا لله قانتين) وفسروا قانتين بأنها ساكتين صامتين ،
 وجاءت السنة بالأمر بالتسبيح للرجال ، والتصفيق للنساء ، عند الحاجة كسهو الإمام
 مثلاً إذا كانت الصلاة في جماعة أو إذا استؤذن على المصل إذا كان في بيته ، كما في
 حديث سهل بن سعد الساعدي « من نابه شيء في صلاته فليسبح . . . وإنما
 التصفيق للنساء » وقال « إذا استؤذن على الرجل وهو يصلي فاذه التسبيح ، وإذا
 استؤذن على المرأة وهي تصلي فاذه التصفيق »

(٣٤) أمر القرآن بضرورة الشاهدين حتى يقبل خبر الواقعة ، وجاءت السنة بقبول خبر المرأة (الواحدة) في بعض الوقائع التي من شأنها أن لا يعرفها إلا الفساق وذلك كما أمر النبي (ص) عتبة بن الحارث أن يفارق زوجته عندما أخبرته امرأة أنها أرضعته هو وزوجته .



هذا بعض ما ذكره العلامة المحقق ابن القيم ، والذي تركناه أكثر مما ذكرناه ، ونختم هذا الموضوع بما قاله هذا الإمام الجليل في هذا الكتاب النفيس (ص ٢٩٠ ج ٢) « بل أحكام السنة التي ليست في القرآن إن لم تكن أكثر منها لم تنقص عنها ، فلو صاغ لنا رد كل سنة زائدة كانت على نص القرآن لبطلت سنن رسول الله (ص) كلها إلا سنة دل عليها القرآن ، وهذا هو الذي أخبر النبي بأنه سيقع ولا بد من وقوع خبره »

خاتمة

بحمد الله وحسن توفيقه تم ما أردنا نشره لهؤلاء الكرام الكائنين ، وقد بلغوا من العدد عشرة ، وكلهم أجاد وأفاد ، أحسن الله إليهم بقدر ما أحسنوا من الدفاع عن حديث حبيبه صلى الله عليه وسلم في عبارات واضحة يراد بها الإقناع والانتفاع لا الإحجاز والإلغام .

ولو شئنا لذكرنا عشرات أخرى من فطاحل العلماء السابقين والمعاصرين ، فنخص منهم الإمام الشافعي في الآم والرسالة ، ولكن رأينا أن نقف عند هذا الحد ، ليقارن القارئ بين صاحب الكتاب الخليل وبين هؤلاء الأعلام ، وبسلك طريق أهدام سبيلنا .

الفهرس

- ٣ - ٧ كلمة مهمة أبان فيها كاتبها بعض عبارات الكتاب الخبيث وأنها تناقض المعروف بين أهل العلم ونصيحة العلماء له ورفضه للنصيحة .
- ٨ - ١٦ كلمة الأستاذ محب الدين الخطيب ، حقق فيها حرص الصحابة على حديث الرسول ﷺ والتثبت منه وروايته وقوة حافظته العرب ، وأن التاريخ يعلن أن محمداً (ص) وحده هو الذى تناقلت الناس أخباره وأقواله وأحواله بصورة صحيحة تدعو إلى اليقين .
- ١٧ - ٢٤ كلمة الأستاذ الدكتور محمد يوسف موسى أستاذ الشريعة الإسلامية بجامعة القاهرة ، تكلم فيها عن منزلة السنة من الكتاب ، ولطم من تجرأ على رد الأحاديث في القديم والحديث بأدلة دامغة ، وأثبت حججة السنة .
- ٢٥ - ٣٢ كلمة للسيد الندوى كبير علماء الهند ، أبان فيها حاجة الاسلام إلى الحديث النبوى ، وأن أحاديث الآحاد متى صححت روايتها فلا مفر من العمل بها ، وتعليق المنار على ذلك .
- ٣٣ - ٣٨ أبو هريرة رضى الله عنه وما نبزه به صاحب الكتاب الخبيث وما دافع به عنه أهل الحديث - للشيخ أحمد شاكر رحمه الله
- ٣٩ لا تسبوا أصحابي للأستاذ محمود شاكر
- ٤١ كلمة تفصيلية للدكتور مصطفى السباعي
- ٤٢ وجوب طاعة رسول الله في حياته
- ٤٦ د د د د د بدمانه
- ٤٩ لماذا لم تدون السنة في عهد الرسول ؟
- ٥٣ هل حبس عمر أحداً من الصحابة لإكثاره من الحديث ؟
- ٥٥ وقائع ثابتة عمل بها الصحابة بخبر الواحد
- ٦٠ رحلة الصحابة إلى الأمصار طلباً للحديث
- ٦١ الوضع في الحديث ومتى بدأ

- ٦٤ البواعث التي أدت إلى الوضع في الحديث والبيئات التي نشأ فيها
- ٧٣ جهود العلماء لمقاومة حركة الوضع
- ٧٩ علامات الوضع في السند
- ٨١ علامات الوضع في المتن
- ٨٥ تدوين السنة
- ٨٩ علم مصطلح الحديث
- ٩٠ علم الجرح والتعديل
- ٩٦ كتب في الموضوعات والوضايع
- ٩٨ الأخصير في وجه السنة قديماً
- ١٠١ الأخصير في وجه السنة حديثاً
- ١٠٣ الجواب عن شبهات خصوم السنة
- ١٠٨ المستشرقون والجواب عن شبهتهم في رد الحديث
- ١١٣ نقد الدكتور طه حسين للكتاب الخبيث
- ١١٦ ندليس صاحب الكتاب الخبيث ، كلمات قيمة للأستاذ (أبو شهبة) في مجلة الأزهر
- ١٣١ بقطة الناصر ووقوفه لهذه الطائفة منذ خمسة عشر عاماً — كلمة جامعة في الموضوع وفيها دفاع من أبي هريرة ودفع شبهات المانعين للاحتجاج بالسنة
- ١٣٩ بحث قيم لابن القيم في أن السنة نستقل بالأحكام ، وذكر عشرات من الأحكام التي جاءت في السنة دون القرآن في جميع نواحي الشريعة من عبادات ومعاملات فإذا تركناها فلا يبقى إسلام .